جدول تشكيلات الوظائف

في المنظمة التعاونية الاردنية

عملا بالصلاحيات المخولة لي في المادة (١٥) من نظام موظفي المنظمة التعاونية الاردنية رقم (٦١) لسنة ١٩٧٠، اقرر الغاء جدول تشكيلات الوظائف الملحق بالنظام الانف الذكر والمنشور بالجريدة الرسمية على الصفحة (٨٢٦) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٩٤) تاريخ ١٠/٤/١٩٧٧ وتحديد الدرجات المبينـة فيما يلي للوظائف المدرجـة ازاءها على ان يعمل بذلك اعتبارا من ١/١/١٩٨٠ .

الوظيفـة	الدرجـة
نائب المدير العـام	بداية الثانيـة نهاية الاولى
مدير بنك تعـاونـي	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مدير المعهد التعـاوني	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مدير مراقبـة	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مديـر اداري	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مدير تعـاون	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مستشار تعـاون	بداية الرابعـة نهاية الاولى
مدير مكتب تعاون/مساعد مدير بنك	بداية الخامسة نهاية الثانيـة
رئيس قسـم	بداية الخامسة نهاية الثانيـة
مساعد مدير تعـاون	بداية الخامسة نهاية الثالثـة
مدقق/محـاسـب	بداية الخامسة نهاية الثالثـة
مرشد تعاوني/مدير جمعية/باحث اقتصادي	بداية الخامسة نهاية الثالثـة
مساعد مدير مكتب	بداية السادسة نهاية الرابعة
مساعد/مدقق/محاسب	بداية السابعة نهاية الخامسة
مساعد مرشد تعاوني (مدير جمعية)	بداية السابعة نهاية الخامسة
كاتـب/ناسـخ	بداية الثامنة نهاية الخامسة

وعملا بهذا القرار تجري تسمية الوظائف وفقا لسلم الدرجات والرواتب الموضحة في الفقرتين (أ ، ب) مـن المادة الثانية من النظام رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٩ نظام معدل لنظام موظفي المنظمة التعاونية الاردنيـة المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٦٠) تاريخ ١٦/٥/١٩٧٩ .

المدير العـام

حسن النابلسي

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنـين ٩ ربيع الثاني سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ٢٥ شبـاط سنة ١٩٨٠ م العـدد ٢٩١٧

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور سعيد التل وزير الاعلام اعمال وزير الدولة للشؤون الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مروان القاسم وزير الدولة للشؤون الخارجية في مهمة رسميــة خارج المملكة .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد فهمي محمود شما من ملاك دائرة المطبوعــات والنشر الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٩/١٢/٣١.

١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد عادل زواني على التقاعد اعتبارا من ١٢/ ٢/ ١٩٨٠. (ديوان المحاسبة)

٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين مساعد مدير الاحصــاءات العامة الدكتور برهــان نجيب الشريده مديراً بالوكالة اعتبارا من ١/ ٢/ ١٩٨.

٣ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليــا على التقاعد اعتبارا من التــاريخ المبين ازاء اسم كل منهم؛

السيد ابراهيم نصار تادرس	التربية والتعليم	١٩٨٠/٢/٩
السيد محمد حسن عريقــات	الطيران المدني	١٩٨٠/٣/١
السيد بطرس جريس مسعد	«	١٩٨٠/٣/١
السيده هند عبد الحميد الحديدي	وزارة التنمية الاجتماعية	١٩٨٠/٢/١٦
السيد محمد عبد القادر النسور	الاقراض الزراعي	١٩٨٠/٢/١٦

٤ – بناء على تنسيب معالي وزير التربية والتعليم المبني على تقرير اللجنة الطبية العليا رقم (٣٥٣) تاريخ ١٩٧٩/١٠/٩ المعطى بحق المعلم السيد محمد سليم عبد الفتاح ، قرر مجلس الوزراء انهــاء خدمات المعلم المومأ اليه من الخدمــة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/١٢/١٨.

٥ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٩/١٢/٣١ :

١ – ترفيع السيد موسى محمد علي قنيص الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم

٢ – ترفيع السيد محمد حمدان مصالحه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس محررين.

٦ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة المهندس السيد طلال محمد الغزاوي من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/٢/١٥.

٧ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة المهندس السيد عبد الرحمن مصطفى ابو حمود من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٨٠/٣/١.



٨ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظفين المذكورين تاليا في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغهم الستين من العمر في ١٩٨٠/١/١ واحالتهم على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٠/٢/١٦ .

السيد ثابت عزت صلاح

السيد عزت عبد الرحيم زهــد

الآنسة لمياء مصباح كمال

الآنسة سميه ابراهيم درويش

السيد محمد عبد الفتاح سعيد عطعوط.

٩ – صادق سيادة رئيس الوزراء بالاستناد الى المادة ١٤٣/ب من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ على عزل المعلمين السادة المذكورين تاليا من الخدمة الحكومية اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم لعدم اللیــاقة للعمل بسبب سوء السلوك :

عبد الملك عبد الله محمد المعايطه	١٩٨٠/٢/٦
ماجد عبد الله جازيه	١٩٨٠/٢/١٠
راجي عيسى الذيب سماره	١٩٨٠/٢/١٠

نعــي

١ – ينعي وزير المالية وفاة الموظف السيد صالح عبد الرحمن السلحوبي الذي انتقل الى رحمته تعالى يوم ١٩٨٠/١/٢٦

انا لله وانا اليه راجعــون

٢ – ينعي معالي وزير الشؤون البلدية والقروية وفاة المرحوم الموظف جعفر احمد غيث الذي انتقــل الى رحمة الله يوم الجمعة الموافق ١٩٨٠/١/١٨.

انا لله وانا اليه راجعــون .

الجنسية الأردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٥) تاريخ ١٩٨٠/١/٢٣ المتضمن منح الدكتور محمد علي عمر خليل الفرا وابنته نداء محمد علي عمر خليل الفرا شهادة التجنس بالجنسية الاردنية بمقتضى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات استنادا لاحكام البند (٢) من المادة (١٣) من القانون المذكور .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح لكل من الاشخاص التالية اسماؤهم بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم :–

جميل ابراهيم محمد الخشاش	للتجنس بالجنسية الالمانية
حمزه حسين مدلل	
ديانا الياس نقولا عوض	
باسيل الياس رشماوي	
محمد خضر صالح خضر	
توفيق محمود حاج مصطفى	
علي ذيب بابر عامر	
محمد ابراهيم محمود السلودي	
خضر مصطفى علي صبحه	
نبيل اسكندر صالح سخل	
يوسف عبد الرحيم فارس محمد	
لطفي السعدي حسن ابو زهره	التجنس بالجنسية الدنمركية
فتحي عبد الغني ابو شرخ	للتجنس بالجنسية الفرنسية

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ الموافقة على منح كل من :–
الجندي بالقوات المسلحة الاردنية نوبران ذياب محمد النعيم
الجندي بالقوات المسلحة الاردنية راكان محمود حسين ابو عاصي
العريف في مديرية الامن العام ارتيمي جاعف شوردي شبيب
العريف في مديرية الامن العام عايش ابراهيم السبيعي
شهادة التجنس بالجنسية الاردنية بمقتضى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائهم من رسوم الجنسية المقررة.

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٢/٦ الموافقة على منح الجندي بالقوات المسلحة الاردنية محمد عيد سراي اعنزه شهاده التجنس بالجنسية الاردنية استنادا الى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من رسوم الجنسية المقررة.

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٢/١٠ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على السماح للسيد محمد عوني محمد سليم البــواب بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية.

٦ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجندي بالقوات المسلحة السيد عوده خلف ماسك الطوافحه سوري الاصل الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤.

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٢/٦ الموافقــة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :–

١ – قطعة الارض رقــم (٨٨) من الحوض رقــم (٤) ام السماق الشمالي من اراضي قريــة وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عــدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٨٤) تاريخ ١٩٧٩/٩/٢٥ لاغراض سلطة الكهرباء الاردنية .

٢ – (٨١٠) امتار مربعة من القطعة رقم (٦٢٥) من الحوض رقم (٦) من اراضي دير ابي سعيد الشرقي العائدة للسادة احمد محمود الحسين واخيه يوسف وضرغام الفالح واخيه عبد القادر والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٨٧) تاريخ ١٩٧٩/١٠/١٠ لغاية الحاقها للمدرسة المركزية الثانوية في دير ابي سعيد ؛

٣ – (٤٢٢) مترا مربعا من القطعة رقم (١١٤) من الحوض رقم (١٧) من اراضي دير ابي سعيد العائدة للسيد احمد محمد حسين ابو شريعة وشركاه والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٧٣) تاريخ ١٩٧٩/٧/٢٥ لاغراض المجلس البلدي في دير ابي سعيد لوقوعها في سعة الشارع العام ؛

٤ – (٨) دونمات و (٨) امتار مربعة من القطعة رقم (١٠) من الحوض رقم (٤) العريض من اراضي قرية هام والعائدة للسادة محمود محمد عوض وشركاه والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٨٥) تاريخ ١٩٧٩/٢/٢٤ لغاية اقامة مدرسة للذكور القرية ؛

٥ – قطعــة الارض رقــم (٣٦٨) حوض (٢٣) الملفــوف الغربي ملك السيد الحاج محمد علي بدير والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩٠٢) تاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٥ باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ؛

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ الموافقـــة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦.

١ – قطع الاراضي ذوات الارقام من (٨١ لغاية ٨٧) من الحوض رقم (٤) من اراضي قريـــة الجويدة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدة الجريدة الرسمية رقم (٢٩٠٢) تاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٥ لاغراض مديرية الامن العام .

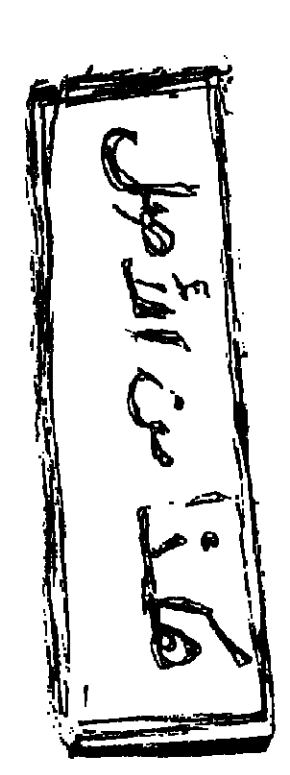
٢ – (٢٨٧) مترا مربعا من القطعة رقم (٣٧٩) من الحوض رقم (٢١) من اراضي اربد العائدة للدكتور علي عبد الرحمن خريس والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لاغراض المجلس البلدي في اربد لوقوعها في سعة الشارع العام .

٣ – (١٠) دونمات من القطعة رقم (٦) من الحوض رقم (٦) من اراضي قرية علعال والعائـــدة للسادة حكمت نايف الرفاعي واخوانه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٦١) تاريخ ١٩٧٩/٥/٢٥ لاغراض المجلس البدي في علعال لاقامة مدرسة للذكور عليها .

اعـــلان

اعلن بمقتضي احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـــدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك مامساحته (٦١١) مترا مربعا تقريبا من قطعـة الارض رقم (٢٠٩٤) حوض (٢) الونالات ماركا الشمالية ملك السيد محمد احمد صبيح الحمد من اجل دمجها في سعة الشارع العام كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم (١٥/٢٤٥٠) تاريخ ١٩٨٠/١/١٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امين العاصمـــة
عصام العجلوني



اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦، أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفـــاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات فتح طريق مطار الملكة علياء الدولي مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القريـــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية		المساحة المستملكة		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
القسطل	١١– جرف الجحاوشه	٤	٥٦٨	١٢١٧	٤٦٠	٢٠		
وادي السير	١٥– خربة الصوبفيه	٦٠	٤٩٣	٧	٢٤	٢	١٥١	
		المجموع			٤٨٤	٢٢		

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار مفـــاده ان استملاك ما مساحته دونما واحدا وخمسة امتار مربعة من القطعة رقم (٣١) من الحوض رقم (٩) من اراضي قرية الموقر استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

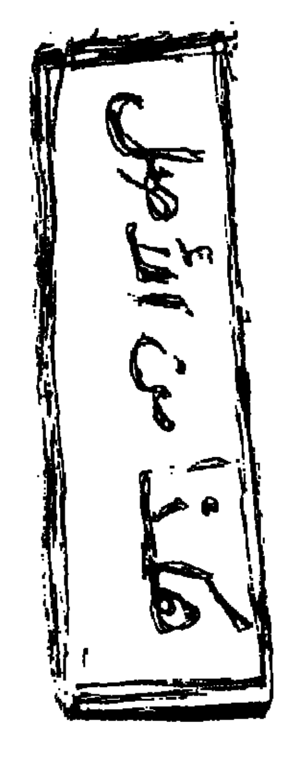
اعــلان

بالتخلي عن استمـــلاك

أعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (١٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ ، بانني قــد قررت التخلي عــن استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها والتي سبق ونشر اعــلان استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٧٧) تاريخ ١٩٧٩/٨/٣٠ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩٠٥) تاريخ ١٩٨٠/١/١٠ لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل عرض حرم طريق عمان/مطار عمان الملكة علياء الدولي.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بــدري الملقــي

القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المستملكة سابقــا		المساحة الواجب استملاكها		المساحة التي تم التخلي عنها	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
وادي السير	١٥ـ خربةالصويفيه	١٧	٢٥	٣	٥٥٠	٢	٤٧٤	
		١٨	٧٥٠	١	٣٢٠	١	٤٣٠	
		١٩	٩٧٥	١	٦٠٠	١	٣٧٥	
		٥٠		١	٨٤٠		١٦٠	
		٥١	٥٠٠	١	٢٠٠	١	٣٠٠	
		٥٢	٦٥٠	١	٥٠٠	١	١٥٠	
		٥٣	١٠٠		٢		٩٨	
		٥٤	٢٢٥		٦٠		١٦٥	
		٥٦	٢٥٠	٥	٤٧٥	٤	٧٧٥	
		٥٧	٦٢٥	١	٤٠٠	١	٤٢٥	
		٥٨	٧٠٠	١	٣٢٠	١	٣٨٠	
		٧٣	٦٠٠	١	٢٠٠	١	٤٠٠	
		١٨٣	٢٤٠		١٥٠		٩٠	
		٣٣٤	٢٢٥		٤٠		١٨٥	
		٤٨٢	٢٣٠		١٣٨		٩٢	
		٤٨٣	٢٣٠		١٣٨		٩٢	
		٤٨٤	٢٣٠		١٣٨		٩٢	
		٤٨٥	٣١٠		١٢٠		١٩٠	
		٤٨٦	٢١٠		٨٠		١٣٠	
		٧٧٧	٣٢٠		١٩٤		١٢٦	
		٧٧٨	٢٧٠		١٣٥		١٣٥	
		٧٧٩	٢٧٠		١٣٥		١٣٥	
		٧٨٠	٢٧٠		١٣٥		١٣٥	
		٧٨٢	٤٠٠		١٩٧		٢٠٣	
		٧٨٣	٣٣٠		١٦٥		١٦٥	



القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المستملكة سابقــا		المساحة الواجب استملاكها		المساحة التي تم التخلي عنها	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
وادي السير	١٥ـ خربة الصويفيه	٩٣١	١٠٠		٢٢		٧٨	
		٩٣٢	٢٤٠		٩٦		١٤٤	
		٩٣٣	٢١٠		٨٤		١٢٦	
		١١١٩	٣٢٥		٨٨		٢٣٧	
		١١٢٠	١٢٥		٤٨		٧٧	
		١١٢١	١٥٠		٦٤		٨٦	
		١١٢٢	١٠٠		٧٥		٢٥	
		١١٢٤	٢٥٠		١٥٠		١٠٠	
		١١٦١	٣٤٠		٢٠٤		١٣٦	
		١١٦٢	٣١٠		١٢٠		١٩٠	
		١١٦٣	٢٧٠		١١٦		١٥٤	
		١١٦٤	٣٤٠		١٣٦		٢٠٤	
		١١٦٦	١٠٠		٤٢		٥٨	
		١١٧٠	١٦٠		٩٠		٧٠	
		١١٧٤	١٢٥		١٠٠		٢٥	
		١٢٩٨	١٠٠		٣٠		٧٠	
		١٢٩٩	٢٧٠		١٧٣		٩٧	
		١٣٠٠	٢٧٠		١٦٢		١٠٨	
		١٣٠١	٢٦٠		١٥٠		١١٠	
		١٦٣٤	١٩٠		٩٧		٩٣	
		١٦٣٦	٢٠٠		١٠٣		٩٧	
وادي السير	١٦ــ دير غبار	٢٠	٦٣٢	١	٨١٦		٨١٦	
		٢٢	٦٨				٦٨	
		٦٦	٩٥٨	١	٣٦	١	٩٢٢	
		٦٧	٨٥١	٥	٣٠٠	٤	٥٥١	١
		٦٩	٥٨	٥	١٢٠	٣	٩٣٨	١
		٧١	٥١٤	٢	١٤٠	٢	٣٤٧	
		٧٣	٩٢٦	٢	٩٦٠	١	٩٦٦	
		٧٤	٩٢٦	٢	٩٠٠	١	٢٦	١
		٨٢	٩٢٢	٣	٥٢٠	٢	٤٠٢	١
		١١٨		١	٩٠		٨١٠	
		١١٩	٩٧٥	١	١٧٥		٨٠٠	١
		١٢٠	٧٧٥	٢	٧٥٠	١	٢٥	١
		١٢١	٢٢٥				٢٢٥	
		١٢٥	٣٨٨	١٠	٧٥٠	٨	٦٣٨	١
		١٢٦	٦٥٠	٧		٤	٦٥٠	٣
		١٢٧	٢٠٠				٢٠٠	
		١٣٠	٩٠٠	١	٨٥٠		٠	١
		١٣٥	١٥٠	٢	٢٨٠	١	٨٧٠	

القريـة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المستملكة سابقـا		المساحة الواجب استملاكها		المساحة المنوى التخلي عنها	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
وادي السير	١٦– دبر غبار	١٣٦	١٢٥	٢	٢٨٠	١	٨٤٥	
		١٣٧	١٥٠	٢	٢٤٠	١	٩١٠	
		١٣٨	٨٠٠	٣	٨٦٨	٢	٩٣٢	
		١٣٩	٢٢٢	٣	٢٨٠	٢	٩٤٢	
		١٤٠	٢٥٠	٢	٥٦٠	١	٦٢٥	
		١٤١	١٧٥	٢	٦٢٥	١	٥٥٠	
		١٤٢	٤٧٥	١	٧٠٤		٧٧١	
		١٤٥	٧٠٠		١٧٠		٥٣٠	
		١٤٦	٨٧٥		٦٢٨		٢٤٧	
		١٤٧	٥٠	٢	٤٠٠	١	٦٠٠	
		١٤٨	٢٧٥		٣٦		٢٣٩	
		٥٠٩	٩٧٥		٥٠٠		٤٧٥	
		٥١٠	١٧	١	٦٧٥		٣٤٢	
		٥٥٠	٣٧٥		٧٥		٣٠٠	
		٥٥١	٨٠٠		٤٥٠		٣٥٠	
		٥٥٢	٩٠٠		٦٥٠		٢٥٠	
		٥٥٣	١٠٦	١	١٠٠	١	٦	
		٦٠٨	٥٥٢		٦٢		٤٩٠	
		٦١٠	٧٦٦		٥٦١		٢٠٥	
		٦١١	٧٨				٧٨	
	١٨ـ حجار النوابلسه	١	٥٧	١	٤٠٢		٦٢٥	
		٢	٦١٢	١٦	٤٥٣	١٤	١٥٩	٢

اعـلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انا رئيس بلدية الفحيص اني بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك مامساحته (٢٦٠) مترا مربعا من القطعة رقم (٥٢) حوض (١٠) ام جمعه والمفصولة عنها عبر الشارع العام لمالكها السيد حليم السلفيتي تمهيدا لبيعها لمالك الارض المجاورة لها لانها نتفة مثلثة الشكل لاتصلح للبناء واعتبار هذا الاستملاك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك سابق الذكر.

رئيس بلدية الفحيص
يوسف الداوود

هكذا من الأصل

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة (١) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ٩٧٦ بان بلدية مادبا عازمة بعد مضي خمسةعشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باستملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٢٨٦ من الحوض رقم (١) من اراضي مدينـة مادبا ملك السيد جريس سلم الجميعان حيث دمجت مساة القطعة الموصوفة اعلاه في سعة الشارع العام وبقي منها جزء غير صالح للبناء والاعمار كما هو مبين في مخطط الاستملاك رقم ٢ لسنة ٩٨ المنظم لهذه الغاية وذلك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

رئيس بلدية مادبا
سميح الفرح

اسم المالك	رقم القطعـة	رقم الحوض	المساحة العمومية	الربع القانوني	مساحة الجزء المقتطع	الزائد عن الربع القانوني	ملاحظـات
جريس سليم الجميعان	١٢٨٦	١	١٢٤٧ م ٢	٣١٢ م ٢	١٢٤٧ م ٢	٩٣٥ م ٢	استملاك كامل القطعـة

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعان انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفـــاده ان استملاك قطع الاراضي اللازمة الواقعة في الجبيهة الشمالية من مسجد الجبيهة وتشمل هـــذه قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٣) من حوض رقم (٣) حي الجامع والقطعة رقم (٢٤) من نفس الحوض حي البلدية وجميعها من اراضي الجبيهة حيث تقتضي المصلحة العامة استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :

رئيس بلدية الجبيهه

مفلح اللوزي

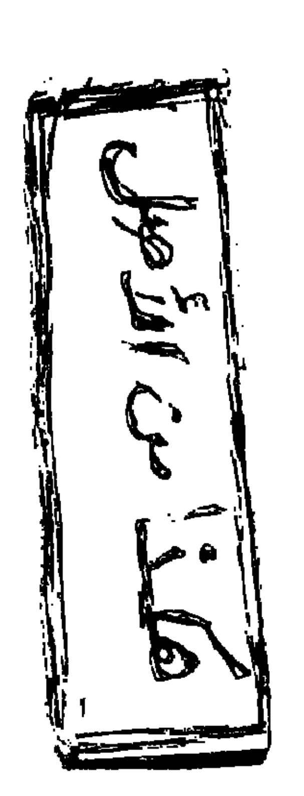
اعـــــــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٧٦ بان بلديةالقويسمه والجويده عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقـــديم طلب الى مجلس الوزراء العالي للتفضل باصدار قرار استملاك قسم من شارع ١٦م المار بالقطع التالية (١٥ ، ١٦ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤) من حوض (٢) الجويده حي ٤ الجديد والقطع (١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٢ ، ٣١ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥) من نفس الحوض حي ٧ المدرسة الجويدة استملاكا مطلقابقصد النفع العـــام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك السالف الذكر .

العميد الركن المتقاعد

رئيس بلدية القويسمه والجويده

خلف الحديد



اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن مجلس قروي الرفيد في محافظة اربد عازم بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ثم تقديم طلب الى مجلس الوزراء العام لاصدار قرار باعتبار استملاك مساحة خمس دونمات من القطعة رقم (١٢) من الحوض رقـــم (٢٢) من أراضي قرية الرفيد ملك السيد محمود احمد الجوده من مدينة اربد وشركاه ورثة المتوفي امطير احمـــد المعدل من الرفيد بغية اقامة مقبرة للبلدة عليها مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر حسب الاصول .

رئيس مجلس قروي الرفيد

عبدالله سلامه عبيدات

اصحاب القطع المنوي استملاكها مقبرة :

١ — محمود الجوده من اربـــد

٢ — محمود امطير احمد من الرفيد

٣ — حمده العبدالله محمد « «

٤ — فاطمه امطير احمد « «

٥ — عذرا « « « «

٦ — عليـا « « « «

٧ — مشايخ « « « «

٨ — رسميه « « « «

٩ - تمـام « « « «

اعـــلان

صادر عن مجلس قـــروي بيت رأس

اعلن بمقتضى احكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان مجلس قروي بيت راس عازم بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باعتبار استملاك قطعة الارض الجدرية الكائنة في حوض البلد من الجهة الشرقيـــة والعائدة الى مصطفى مسعود عبد الكريم وكامل محمد كامل بموجب سند التصرف رقم ٦٧ والتي تبلـــغ مساحتهـــا ١ دونم و ٩١١ متراً من حوض بلدة بيت راس وذلك للمنفعة العامة .

رئيس مجلس قروي بيت راس

القرية	رقم الحوض والقطعة	المساحة الكلية	المساحة المقتطعة
بيت راس	المستثناة من التسوية	١٫٩١١	١٫٩١١

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس : القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضو : المهندس السيد عوض التل

العضو : السيد عبد الرزاق ابو رمان

المستملك: مجلس امانة العاصمة

المـــالك: السيد شفيق مجيد صالح وشركاه عمان

القطعة : رقم (٣٨٩) حوض (١٥) اللويبدة الشرقي من اراضي عمان ومساحتها (٤٢) متراً مربعا مستملكة كاملة لبيعها لمالك القطعة (٥٩٤) المجاورة .

بناء على الطلب المقدم من المستملك والمحول للجنة من السيد مدير دائرة التسجيل لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة تبين ان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٢) تاريخ ١٩٧٨/٩/١٥ وقرار الموافقة نشر بعدد الجريدة رقم (٢٨٥٧) تاريخ ١٩٧٩/٤/٢٥م .

بالكشف على القطعة تبين انها عبارة عن نتفه غير صالحة للاعمار خالية من الانشاءات محاطة بالخدمات العامـــة مصنفة سكن (ج) تشكل جزءاً من الواجهة الشمالية للقطعة المجاوره رقم (٥٩٤) .

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف الذي اجرته اللجنة ومع مراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك لقرر بالاجماع تقدير التعويض العادل للمتر المربع الواحد منها بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢٥م. بمبلغ خمسة عشر ديناراً ويكون مجموع التعويض العادل الواجب دفعه للمالكين كل حسب حصته بسند التسجيل مبلغ (٤٢ × ١٥) = ستمائة وثلاثين ديناراً :

قراراً قابلا للاستئناف صدر في ١٩٨٠/١/٣ .

العضو	العضو	رئيس اللجنة
عبد الرزاق ابو رمان	عوض التل	عبد اللطيف التلي

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب – ٧٨/١٨

رقم القرار – ٢٥٨

تقدمت المستدعيات فاطمة المصلح المحمد ونوفه علي مبارك عبـــد الله وفوزية علي مبارك عبد الله وصبحا علي مبارك عبد الله وكيلهن المحامي الاستاذ انور السعد بهذا الطلب بواســـطة مدير تسجيل اراضي الرمثا لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعـــة الارض رقم ١٣ من حوض رقم ١١ المحاريب الغربي من اراضي الشجرة الرمثـــا .

وقد تبين ان هذه القطعة مسجلة باسم المالكين فاطمة المصلح المحمد ولها ٥٥ حصة من اصل ٩٦٠ حصة ونوفه وفوزية وصبحا وخليل اولاد علي مبارك عبد الله ولكل منهم ٧٧ حصة ورضوان العجاج العطيه وله ٤٠٠ حصة وعلي عبد الله مبارك الرباعي وله ٣٨ حصة ومصطفى عبد الله مبارك وله ٣٨ حصة ورضوان عبد الله مبـــارك وله ٣٩ حصة ومحمد عبد الله مبارك وله ٨٢ حصة ومساحتها ١٧٤٥١ متراً مربعـــا وقد استملكت منها بلدية الشجرة ما مساحته ٢٨٢ متراً مربعا لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعـــلان الاستملاك في عـــدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٥٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٤/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٤٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٥ .

وتبين بالكشف الحسي ومن اقـــوال الشهود الذين استمعتهم اللجنة حول الاشجار التي ازالتها البلدية والسلسال الذي جرفته انه كان يوجد وقت الاستملاك في المساحة الداخلـــة في سعة الشوارع العامة ، بئر ماء صالح عليه خرزة اسمنت وباب حديد عمقه ٥ امتار وسلسال حجر ناشف طوله ٢٥٠ متراً وارتفاعه ٦٠ سم ، ٣٢ شجرة زيتون كبيرة عمرها ٢٠ سنة و ١٣ شجرة زيتون صغيرة عمرها ٧ – ١٠ سنوات وشجرتا لوز عمرهما ٢٠ سنة و ٥٠ شجرة مثمرة متفرقة تين ورمان وعنب وخوخ ولوز عمرها ٦–١٠ سنوات وعدد من اشجار تين الصبر ، وهناك بالاضافة الى ذلك عدد من الاشجار الصغيرة ومن الواضح انها غرست بعد تاريخ الاستملاك ولا يستحق التعويض عنها .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لنوع الاشجار وعمرها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منها ونوع المنشآت فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجارى على قطعة الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٣/١١/٢٥ هو مبلغ ١٥٠ دينارا عن بئر الماء ومبلغ ١٢٥ دينارا عن السلسال ومبلغ ٢٥ دينارا عن كل شجرة زيتون كبيرة ومبلغ ١٢ دينارا عن كل شجرة زيتون صغيرة ومبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة لوز كبيرة ومبلـــغ ٧ دنانير عن كل شجرة مثمرة اخرى ومبلغ ١٥ دينـــارا عن اشجار تين الصبر ، اي ما مجموعه مبلغ ١٦٢٦ دينارا عن البئر والسلسال والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٧ .

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	معتز البليبسي	تركي حداد

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظــة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٨/٢٤

رقم القرار – ٢٦١

استملك مجلس قروى ساكب قطعة الارض رقم ٨٠ من حوض رقم ٦ المسرب من اراضي ساكب / جرش لاستعمالها مقبرة لدفن الموتى وما مساحته ١٨٠٠ مـــتر مربع من قطعة الارض رقم ٢٦٢ من حوض رقم ٣ البلد من اراضي ساكب / جرش لبناء مدرسة للبنات عليها ، عـــلى ان تسجل القطعـــة الاولى باسم وزارة الاوقاف والقطعة الثانية باسم وزارة التربية والتعليم ، ونشر اعـــلان الاستملاك في عـــدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٦٠ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٢/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٥

وقد قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هـــذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي جرش لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجارى على قطعتي الارض المذكورتين كما تقـــدم رئيس مجلس قروي ساكب بطلب مماثل ، وتبين ان القطعة رقم ٨٠ مساحتها ٥٥٩٢ مترا مربعـــا وهي مسجلة باسم المالكين تمام الموسى العلي ولها ست حصص من اصل ١٢ حصة ورضوان الاحمد العلي ومحمد الاحمد العـــلي ولكل منهما حصتان وعبد المحسن يوسف الاحمد العلي ومحمد اليوسف الاحمد العلي ، لكل منهما حصة واحدة ويوجـــد فيها ست شجرات زيتون عمرها عشر سنوات وشجرة صنوبر عمرها خمس سنوات وعدد من الاشجار الحرجية وتقع الى الجهة الجنوبية من قرية ساكب على طريق الحسينيات – وان القطعـــة رقم ٢٦٢ مساحتها ٣٦٦٣ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك شحاده الاحمد الراشـــد الحمدان وتقع داخل قرية ساكب .

وبتدقيق اوراق القضية وبعد التداول ومراعاة احكام المـــادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة ومساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجارى عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٥ هو كما يلي .

١ – مبلغ دينار واحد للمتر المربع الواحد من قطعة الارض رقم ٨٠ ومبلغ ٤٠ دينارا عن الاشجار القائمة عليها اي ما مجموعه مبلغ ٥٦٣٢ دينارا .

٢ – ومبلغ دينار وستمائة فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٦٢ اي ما مجموعه مبلغ ٢٨٨٠ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٨ .

العضو
ابراهيم القاسم

العضو
معتز البلبيسي

الرئيس
تركي حـداد

قـــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حـــداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٨/٢٩

رقم القرار – ٢٦٢

استملكت بلدية عجلون ٤٤٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١ من حوض رقم ١١ البلد من اراضي عجلون لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٦٠ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٢/١٠. ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٩٨) الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٥

وقد تقدم رئيس بلدية عجلون بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلـــون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على القطعة المذكورة وتبين ان مساحتها ١١٩٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين سليم حنـــا الجريس وله ٨٠ حصة من اصل ١٢٠ حصة وروجينا باسيل ماريني ولها ١٠ حصص وعبله وساميه بنتي جريس حنا الجريس ولكل منهما سبع حصص ورياض ورضا وسامي ونبيه اولاد جريس حنا الجريس ولكل منهم اربع حصص، ويوجد في المساحة المستملكة اربع شجرات زيتون كبيرة رومية .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانـــون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن د على مدخل مدينة عجلون على محاذاة الشارع العام وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء ونوع الاشجار القائمة عليها وعمرها فان اللجنة تقرر ان التعويض العـــادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٨/١/٢٥ هو .

١ – مبلغ سبعة دنانير للمتر المربع الواحـــد من المساحة المستملكة من قطعـــة الارض المذكورة اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانونى مبلغ ١٠٤٦ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض .

٢ – ومبلغ خمسة وسبعون دينارا عن كل شجرة زيتون اي ما مجموعه مبلغ ٣٠٠ دينار عن الاشجار : اي ما مجموعه مبلغ ١٣٤٦ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٨ .

العضو
ابراهيـــم القاسم

العضو
معتز البلبيسي

الرئيس
تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب :— ٧٩/٢٧

رقم القرار :— ٢٦٤

استملكت مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية ما مساحته ١٦٩٠ مترا مربعا من قطعة الارض رقـم ٦ من حوض رقم ٦ البلد من اراضي جرش ونشر اعــلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨١٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٩/١٥ ونشرقرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٢٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٠ .

وقد قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي جرش لتقــدير التعويض العادل عن الاستملاك الجارى على الارض المذكورة وتبين ان مساحتها ١٩٥٤ مترا مربعا وهى مسجلــة باسم المالك عيسى العايد الور .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في الجانب الشرقي من مدينة جرش قرب مركز قيادة الشرطة على ارض مرتفعة ومشرفة على محاذاة السور الاثرى القديم وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٠ هو مبلغ ثمانية دنانير للمتر المربع الواحــد من المساحة المستملكة اي مامجموعه مبلغ ١٣٥٢٠ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٨ .

عضــو	عضــو	رئيس اللجنة
ابراهيم القاسم	معتز البليبسي	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظه اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم القرار : ٧٨/٢٨

رقم الطلب : ٢٦٥

استملكت بلدية كفراسد كامل مساحة قطعة الارض رقم ١ مؤقت وما مساحته ٤٥ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢ مؤقت من حوض رقم ١٥ المستثنى من التسوية من اراضي كفراسد وما عليها من ابنية لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٧٩ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٥ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٩٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٥ ؛

وقد تقدم رئيس بلدية كفراسد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عــن الاستملاك الجاري على القطعتين المذكورتين وتبين من اوراق القضيه وتقرير الكشف .

١ — القطعة رقم ١ مؤقت مساحتها ٢٧٠ مترا مربعا وهي بتصرف حسن عبدالله ابو زيتون ويوجد فيها بناء غرفتين حجر وطين السقف قصيب وطين وجسورة حديد والارضية صبة باطون مقصورتان من الــداخل وطراشة املشن ابواب خشب وشبابيك خشب وزجاج ومدخل و حديد حماية امامهما ساحة من صبة الباطون مساحتها ١٥ مترا مربعا ومساحة مسطحهما ٥٥ مترا مربعا وارتفاعهما ٤ امتار ، وبجانبهما جدار حجر وطين طوله ٥ر٥ مترا وارتفاعه ٣ امتار مع بــوابة ٥ر٢ × ٥ر١ من الخشب والزينكو القديم ، وغرفتين حجر وطين السقف خشب وقصيب وصبة بربريكا والارضية صبة باطون مقصورتان من الداخل بالطين وطراشة املشن ابواب خشب وشبابيك خشب وزجاج ومنخل مساحة مسطحهما ٣٤ مترا وارتفاعهما ٣ امتار وامامهما ساحة من صبة الباطون مساحتها ٢٢ متر مربعا حولها جدار طوله ١٠ امتار وارتفاعه نصف متر ومصطبة اخرى مهترئة مساحتها ٥ امتار مربعة وبجانبهما جدار مشترك مع القطعة الاخرى رقم ٢ مؤقت من الحجر والطين طوله ١٠ امتار وارتفاعه ٥ر١ مترا ، وغرفه حجر وطين قديم السقف قصيب وخشب وطين والارضيه صبة باطون مقصورة بالطين مــن الداخل لها باب صاج وخشب قديم مساحة مسطحها ٩ امتار مربعة وارتفاعها ٣ امتار ، وفــرن حجر وطين السقف قصيب وخشب وطين مساحة مسطحه ٩ امتار مربعة وارتفاعه متران ، ومطبخ حجر وطين السقف خشب وطين والارضية صبة باطون مساحه مسطحه ١٠ امتار مربعة وارتفاعه ٥ر٢ مترا وخشة دجاج حجر وطين السقف خشب وقصيب والارضية تراب مساحة مسطحها ٤ امتار مربعة وارتفاعها متران ، وخان حجر وطين السقف خشب وطين والارضية تراب مساحة مسطحة ١٠ امتار مربعة وارتفاعه متران ، ومرحاض من لبن الاسمنت ارتفاعه متران مع حفرة امتصاصيه ، وملجأ جزء منه محفور بالصخر مساحته ٢٥ مترا مربعا ، وبئر ماء صالح عليه خرزة اسمنت وباب حديد عمقه ٧ امتار ، وشجرة زيتون عمرها ٢٠ سنة .

٢ — والقطعة رقم ٢ مؤقت مساحتها ٢٢٤ متر مربعا وهي بتصرف محمود احمد سواعده ويوجد فيها ابنيه تتعارض في سعة الشارع العام هي غرفة حجر وطين السقف اسمنت مسلح والارضية صبة باطون مقصورة من الداخل والخارج بالاسمنت باب خشب وشبابيك خشب وزجاج ومنخل وحديد حماية مساحة مسطحها ٢٥ متر مربعـــا وارتفاعها ٥ر٣ مترا ، وغرفتان حجر وطين السقف خشب وقصيب وجسورة حديـــد ابواب حديد كبس وشبابيك خشب وزجاج ومنخل وحديد حماية مساحة مسطحها ٥٠ مترامربعا وارتفاعهما ٥ر٣ مترا ،ومطبخ من لبن الاسمنت مقصور بالاسمنت من الداخل والخارج السقف قصيب وخشب والارضية صبة باطون له باب صاج وخشب مساحة مسطحه ١٠ امتار مربعة وارتفاعه ٣ امتار ، وخشة حجر وطين السقف خشب وقصيب والارضية تراب مساحة مسطحها ١٢ مترا مربعا وارتفاعها ٣ امتار ، ومرحاض من لبن الاسمنت ارتفاعه ٥ر١ مترا مربعا مع حفرة امتصاصية ، وملجأ مهمل ، وبئر ماء صالح عليه خرزة اسمنت وباب حديد عمقه ٩ امتار وساحة من صبة الاسمنت مساحتها ٤٠ مترا مربعا حولها جدار حجر وطين طوله ٥ امتار وارتفاعه مترا واحـدا وجدار حجر وطين طوله ٣امتار وارتفاعه ٥ر١ مترا ،وجدارمن لبن الاسمنت غير مقصور طوله ٨ امتاروارتفاعه متران مع بوابة حديد فاصون .

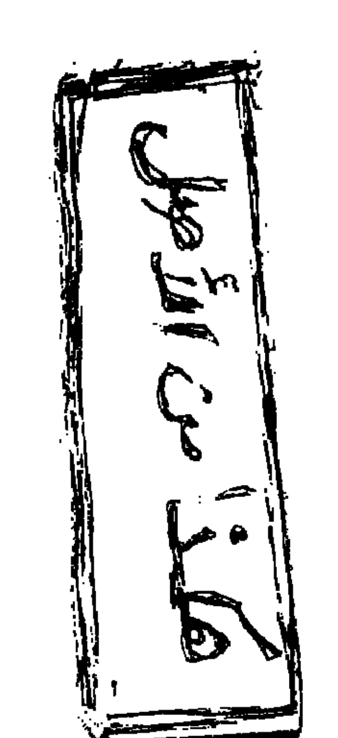
وبالتدقيق وبعد التداول ومرعاة احكـام المادة ١٧ من من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكـة في منطقة تنظيم سكن(د) داخل بلدة كفراسد وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء ونوع المنشآت القائمـة عليها المواد المستعملة فيها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منهافان اللجنة تقرر انالتعويض العادل عن الاستملاك الجارى عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٨/١/٢٥ هو كما يلي .

١ — مبلغ دينار ومائتافلس للمتر المربع الواحد من قطعة الارض رقم ١ مؤقت اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢٤٣ دينارا عن الارض ، ومبلغ ٧٢٥ دينارا عن الغرفتين الكبيرتين ومبلـــغ ١٥ دينارا عن الساحة امامهما ومبلغ ٤٠ دينارا عن الجدار والبوابة ، ومبلغ ٤٠٨ دنانير عن الغرفتين الصغيرتين ومبلغ ٢٢ دينارا عن الساحة امامها ومبلغ ٢٠ دينارا عن الجدار المشترك ، ومبلغ ٧٠ دينارا عن الغرفـــة الصغيرة ، ومبلغ ١٠٠ دينار عن الفـــرن والمطبخ والخشة والخان ومبلغ ٦٠ دينارا عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ، ومبلغ ٣٠ دينارا عن الملجأ ، ومبلغ ١٥٠ دينارا عن بئر المـــاء ، ومبلغ ٣٠ دينـــارا عن الشجـــرة اي ماجموعه مبلغ ١٩٢٣ دينـــارا عن الارض والمنشآت .

٢ — ومبلغ ٤٢٥ دينارا عن الغرفة ، ومبلغ ٧٢٥ دينارا عن الغرفتين ومبلغ ١٠٠ دينار عن المطبخ، ومبلغ ٥٠ ديناراً عن الخشة ، ومبلغ ٦٠ دينارا عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ، ومبلغ ٢٠ دينارا عن الملجأ ، ومبلغ ١٨٠ دينارا عن بئر الماء ، ومبلغ ١٠٠ دينار عن الساحة والجدران والبوابة القائمه على القطعة رقـــم ٢ مؤقت اي ما مجموعه مبلغ ١٦٦٠ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٩٧٩/٣/٢٩ .

رئيس اللجنـــه	عضـــو	عضـــو
تركي حداد	ابراهيم القاسم	معتز البليسي



قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومحمد علي القريوتي

رقم الطلب — ٧٨/٩

رقم القرار — ٢٧١

استكملت بلدية اربد كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٧٨٦ — ٧٩٠ وقطع الاراضي ذوات الارقام ٨٧٦ — ٨٩٨ من حوض رقم ٧ المسبغانية الشمالية من اراضي اربد لوقوعها في سعة الشوارع العامـــة ، ولنشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨١٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٠/١٠ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطع الاراضي المذكورة .

وتبين ان هذه القطع مسجلة باسم المرحوم محي الدين الرشيد الرشيدات ورثته فاطمة بنت هيفان المحمد ولها ثلاث حصص من اصل ٢٤ حصة ومحمد خير ومحمد عمر ومحمد سعيد اولاد محي الدين الرشيد الرشيدات ولكل منهم سبع حصص في كل من قطع الاراضي المذكورة ، وان مساحتها هي كما يلي .

رقم القطعة	مساحتهـــا	رقم القطعة	مساحتهـــا	رقم القطعة	مساحتهـــا
٧٨٦	٥٢٧ م٢	٨٨١	٤٧٩ م٢	٨٩٠	٤٥٣ م٢
٧٨٧	٣٧٤ م٢	٨٨٢	٤٧٦ م٢	٨٩١	٤٤٧ م٢
٧٨٨	٣٧٤ م٢	٨٨٣	٤٧٤ م٢	٨٩٢	٤٤٤ م٢
٧٨٩	٣٧٣ م٢	٨٨٤	٤٧١ م٢	٨٩٣	٤٤٠ م٢
٧٩٠	٣٧١ م٢	٨٨٥	٤٦٩ م٢	٨٩٤	٤٣٥ م٢
٨٧٦	٥٠٩ م٢	٨٨٦	٤٦٦ م٢	٨٩٥	٤٣١ م٢
٨٧٧	٤٩٤ م٢	٨٨٧	٤٦٤ م٢	٨٩٦	٤٢٩ م٢
٨٧٨	٤٩١ م٢	٨٨٨	٤٦١ م٢	٨٩٧	٤٢٦ م٢
٨٧٩	٤٨٨ م٢	٨٨٩	٤٥٨ م٢	٨٩٨	٤٣٨ م٢
٨٨٠	٤٨٣ م٢				

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الاراضي المستملكـــة في منطقة لتنظيم سكن(أ)في الجهة الشرقية من مدينة اربد على امتداد شارع الهاشمي وبالنسبة لمساحاتها واشكالهـــا وطبيعة ارضها المستوية وتربتها العميقة ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٤/١٠ هو كما يلي .

١ — مبلغ ثمانية دنانير للمتر المربع الواحد من كل من قطع الاراضي ذوات الارقـــام ٧٨٦ — ٧٩٠ وقطع الاراضي ذوات الارقام ٨٩٣ — ٨٩٨ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني في كل قطعة .

أ — مبلغ ٣١٦٢ دينارا عن القطعة رقم ٧٨٦ ,

ب — ومبلغ ٢٢٤٤ دينارا عن القطعة رقم ٧٨٧ .
ج — ومبلغ ٢٢٤٤ دينارا عن القطعة رقم ٧٨٨ ؛
د — ومبلغ ٢٢٣٨ دينارا عن القطعة رقم ٧٨٩ ؛
ه — ومبلغ ٢٢٢٦ دينارا عن القطعة رقم ٧٩٠ .
و — ومبلغ ٢٦٤٠ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٣ .
ز — ومبلغ ٢٦١٠ دنانير عن القطعة رقم ٨٩٤ .
ح — ومبلغ ٢٥٨٦ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٥ .
ط — ومبلغ ٢٥٧٤ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٦ .
ى — ومبلغ ٢٥٥٦ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٧ .
ك — ومبلغ ٢٦٢٨ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٨ .

٢ — ومبلغ ستة دنانير للمتر المربع الواحد من كل من قطع الاراضي ذوات الارقام ٨٨٣—٨٩٢ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني في كل قطعة .
أ — مبلغ ٢١٣٣ دينارا عن القطعة رقم ٨٨٣ .
ب — ومبلغ ٢١١٩ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٨٤ .
ج — ومبلغ ٢١١٠ دنانير و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٨٥ .
د — ومبلغ ٢٠٩٧ دينارا عن القطعة رقم ٨٨٦ .
ه — ومبلغ ٢٠٨٨ دينارا عن القطعة رقم ٨٨٧ .
و — ومبلغ ٢٠٧٤ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٨٨ .
ز — ومبلغ ٢٠٦١ دينارا عن القطعة رقم ٨٨٩ .
ح — ومبلغ ٢٠٣٨ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٩٠ .
ط — ومبلغ ٢٠١١ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٩١ .
ى — ومبلغ ١٩٩٨ دينارا عن القطعة رقم ٨٩٢ .

٣ — ومبلغ اربعة دنانير وخمسمائة فلس للمتر المربع الواحد من كل من قطع الاراضي ذوات الارقام ٨٧٦ — ٨٨٢ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني في كل قطعة .
أ — مبلغ ١٧١٧ دينارا و ٨٧٥ فلسا عن القطعة رقم ٨٧٦ .
ب — ومبلغ ١٦٦٧ دينارا و ٢٥٠ فلسا عن القطعة رقم ٨٧٧ .
ج — ومبلغ ١٦٥٧ دينارا و ١٢٥ فلسا عن القطعة رقم ٨٧٨ .
د — ومبلغ ١٦٤٧ دينارا عن القطعة رقم ٨٧٩ .
ه — ومبلغ ١٦٣٠ دينارا و ١٢٥ فلسا عن القطعة رقم ٨٨٠ .
و — ومبلغ ١٦١٦ دينارا و ٦٢٥ فلسا عن القطعة رقم ٨٨١ .
ز — ومبلغ ١٦٠٦ دنانير و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٨٨٢ .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢ .

العضو	العضو	الرئيس
علي القريوتي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قــرار
صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد
الرئيس القاضي السيد تركي حداد
وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونة

رقم الطلب — ٧٩/١١
رقم القرار — ٢٧٥

استملكت بلدية اربد ما مساحته ٦٤ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٠ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم ٦ الدرداء من اراضي البارحة/اربد وما عليها من منشآت لوقوعها في سعة الشارع العــام ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ ملحق رقم ١ الصادر بتـاريخ ١٩٥٣/٣/١ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٠٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٠ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين انها مسجلة باسم المالكين احمد سعيد حسين بني هاني وآمنه بنت كايد حسين بني هاني مناصفة بينهما ومساحتها ٢١٩ر٤١ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة منها غرفة حجر وطين قديم السقف جسور وقصيب وطين وصبة بربريكا والارضية صبة باطون مقصورة من الخارج والداخل بالطين وطراشة كلسية لها بابان خشب دف قديم مساحة مسطحها ٢٥ مترا مربعا وارتفاعها ٣ر٥ مترا وخشتان حجر وطين قديم السقف حديد وقصيب وطين مساحة مسطحهما ٢٢ مترا وارتفاعهما ٣ امتار ومرحاض من لبن الاسمنت ارتفاعــه متران مع حفرة امتصاصية وساحة من صبة الباطون مساحتها ١٠ امتار مربعة وجدار حجر وطين طوله ٨ امتار وارتفاعه ٣ امتار فيه بوابة خشب دف قديم .

وبالرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع العقار المستملك في حي البارحة في منطقة تنظيم سكن ج وبالنسبة لمساحة الارض وشكلهــا ومدى صلاحيتها للبنــاء ولنوع المنشآت والمواد المستعملة فيها وظاهر حالها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليهــا وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٨/١٠ هو مبلغ ثلاثة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢٧ دينارا و ٤٤٥ فلسا عن الارض ومبلغ ٢٠٠ دينار عن الغرفة ومبلغ ٩٠ دينارا عن الخشتين ومبلغ ٧٠ دينار عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ومبلغ ٤٠ دينارا عن الجدار والبوابة والساحة اي ما مجموعه مبلغ ٤٢٧ دينارا و ٤٤٥ فلسا عن الارض والمنشآت .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٧ .

العضو	العضو	الرئيس
علي الخصاونه	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ٧٩/١٢
رقم القرار ٢٧٦

استملكت بلدية اربد ما مساحته ١١ر١٨٥ مترا مربعا من قطعة الارض رقـــم ٢١ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم ٦ الدرداء من اراضي البارحة / اربد وما عليها من منشآت لوقوع جزء منهـــا في سعة الشارع العام وفضلة لاتصلح للبناء،ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ ملحق رقم ١الصادر بتاريخ١/٣/١٩٥٣ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٠٦ الصادر بتاريخ ١٠/٢/١٩٧٦ .

وقد تقدم رئيس بلديـــة اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيـــل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور ، وتبين انه مسجل باسم المالكين محمود احمد سعيد بني هاني ومحمد علي احمد سعيد بني هاني وعدنان احمد سعيد بني هاني بالتساوي بينهـــم ومساحة الارض ١١ر٢٩٧ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة منها غرفة حجر وطين قديم السقف جسور حديد وقصيب وطين وصبـــة بربريكا مقصورة من الخارج والداخل بالطين وطراشة كلسية لها باب خشب د ف قديم مساحة مسطحها ٣٠ مترا مربعا وخشتان (مطبخ وخان) حجر وطين قديم السقف قصيب وخشب وطين ارضيـــة تراب مساحة مسطحهما ١٨ مترا مربعا وارتفاعهما ٥ر٢ مترا وثلاث خشش حجر وطين آيلة للسقوط احداها بدون سقف الارضية تراب ومرحاض من لبن الاسمنت ارتفاعه متران مع حفرة امتصاصية وبوابة قديمة حجر وطين بجدار طوله ٥ر٣ مترا وارتفاعـــه ٥ر٣ مترا وساحة من صبة الباطون مساحتها ١٢ متر وبئر ماء عليه خرزة اسمنت عمقة ٥ امتار وباب حديد .

وبالرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعـــاة احكام المادة ١٧ من قانـــون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج في حي البارحة وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتهـــا للبناء ونوع المنشآت والمواد المستعملة فيها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٥ هو مبلغ ثلاثة دنانير المتر المربع الواحد من المساحـــة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٣٣٢ دينارا و ٤٩٨ فلسا عن الارض ومبلغ ٢٤٠ دينارا عن الغرفة ومبلغ ١٠٠ دينار عن الخشش الخمسة ومبلغ ٧٠ دينارا عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ومبلغ ٤٠ دينار عن البوابة والجدار والساحة ومبلغ ١٥٠ دينار عن بئر الماء اي ما مجموعة مبلغ ٩٣٢ دينارا و ٤٩٨ فلسا عن الارض والمنشآت :

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٧/٤/١٩٧٩ ؛

الرئيس	العضـــو	العضـــو
تركي حداد	وعلي الخصاونه	ابراهيم القاسم

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ــ ٧٩/١٣
رقم القرار ــ ٢٧٧

استملكت بلدية اربد ما مساحته ٥٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٢ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم٦ الدرداء من اراضي البارحة/اربدوما عليها من منشآت لوقوعها في سعة الشارع العام ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ ملحق رقم ١ الصادر بتاريخ ١/٣/١٩٥٣ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٠٦ الصادر بتاريخ ١٠/٢/١٩٧٦ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مديرتسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض ، وتبين انها مسجلة باسم المالك جادالله كايد حسين بني هاني ومساحتها ٣٧ر٢٢٧ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة خشتان حجر وطين قديم السقف قصيب وخشب وطين مساحة مسطحهما ٣٥ مترا مربعا وارتفاعهما ٥ر٢ مترا وجدار حجر وطين طوله ٥ امتار وارتفاعه ٥ر٢ مترا فيه بوابة خشب وصاج .

وبالرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لنوع البناء والمواد المستعملة فيه وظاهر حالة فان اللجنـــة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٥ هو مبلغ مائة دينار عن الخشتين والجدار والبوابة .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٧/٤/١٩٧٩ .

الرئيس	العضـــو	العضـــو
تركي حداد	علي الخصاونه	ابراهيم القاسم

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ــ ٧٩/١٤

رقم القرار ــ ٢٧٨

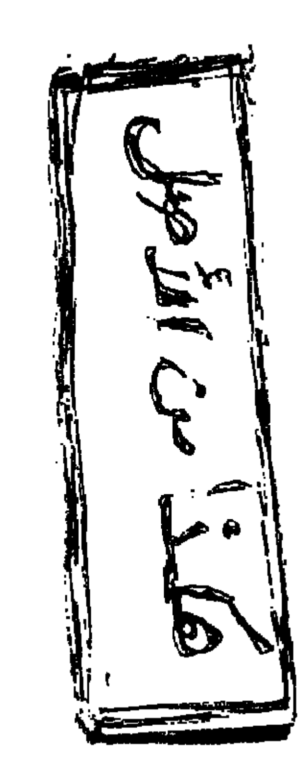
استملكت بلدية اربد ما مساحته ٨٩٫٤٥ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٤ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم ٦ الدرداء من اراضي البارحة / اربد لوقوع جزء منها في سعة الشارع العام وفضلة لا تصلح للبناء ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ ملحق رقم ١ الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٣/١ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٠٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٠ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين انها مسجلـــة باسم المالك ياسين كايد حسين بني هاني ومساحتها ٢٧٨٫٤٥ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة منها غرفتـــان حجر وطين السقف قصيب وجسور وطين ارضية احداهما صبة باطون والاخرى ترابية مساحة مسطحها ٥٥ مترا مربعا وارتفاعها ٤٫٥ مترا وخشتان حجر وطين قديم مساحة مسطحها ١٠ امتار مربعة .

بالرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٨ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج في حي البارحة وبالنسبة لمساحة الارض وشكلها ومدى صلاحيتهـــا للبناء ولنوع الابنية والمواد المستعملة فيهـــا وظاهر حالها في اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٨/١٠ هو مبلغ ثلاثة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكـــة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٥٩ دينارا و٥١٣ فلسا عن الارض ومبلغ ٥٠٠ دينار عن الغرفتين والخشتين اي ما مجموعة مبلغ ٥٥٩ دينار و٥١٣ فلسا عن الارض والمنشآت .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٧ .

الرئيس	العضـــو	العضـــو
تركي حداد	علي الخصاونه	ابراهيم القاسم



قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حـــداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ــ ٧٩/١٠

رفم القرار ــ ٢٧٩

استملكت بلدية اربد ما مساحته ٢٠٤ امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٥٠٣ من حوض رقم ٩ المطلع من اراضي البارحة/اربد لوقوعها في سعة الشارع العام ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقـــم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٨٤ الصادر بتاريخ ٩٧٥/١٠/١٥

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطـــة مدير تسجيل اراضي ازبد لتقدير التعريض العادل عـــن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين انها مسجلة باسم المالك حسين علي حسن الحوراني ومساحتها ٦٩١ مترا مربعا

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاه احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك ، وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج في الحي الغربي من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٤/١٥ هو مبلغ خمسة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي ما مجموعة بعد حسم الربع القانوني مبلغ ١٥٦ دينارا و ٢٥٠ فاسا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٨ ،

الرئيس	العضـــو	العضـــو
تركي حـــداد	علي الخصـــاونه	ابراهيم القاسم

قــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد
وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ٧٩/١٥
رقم القرار ٢٨٠

استملكت بلدية اربد ما مساحته ١٦٤٢ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٤٧ من حوض رقم ١٠ الصبيح من اراضي اربد لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعـــلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقـــم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٩٧ الصادر بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٧٥

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مديـــر تسجيل اراضي اربـــد لتقدير التعويض العادل عـــن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين ان مساحتها ٣٩٧٧ مترا مربعـــا وهي مسجلـــة باسم المالك جميل جورجي حبيب بارد .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقـــع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن أ في الجهة الشرقية من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها المستوية وتربتها العميقة ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ٢٥/٦/١٩٧٥ هو مبلغ خمسة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٣٢٣٨ دينارا و ٧٥٠ فلسا :

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٨/٤/١٩٧٩ ٥

العضـــو	العضـــو	الرئيس
ابراهيم القاسم	علي الخصاونه	تركي حداد

قــــرار.

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حـــداد
وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ــ ٧٩/١٩
رقم القرار ــ ٢٨٢

استملكت بلدية اربد كامل مساحة قطعة الارض رقم ٢٠٢ من حوض رقم ٢١ الطوال من اراضي اربـــد لوقوع جزء منها في سعة الشارع العام والجزء الباقي نتفة لاتصلح للاعمار ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٢٠ الصادر بتاريخ ١٠/١١/١٩٧٨ ٥

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على القطعة المذكورة ، وتبين ان مساحتها ٣٤٦ مترا مربعا وهي مسجلة بأسم المالك باسم برهم سماوي ٥

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكـــة في منطقة لتنظيم سكن أ الى الجنوب من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها المستوية ومدي صلاحيتهـــا للبناء ، فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٠/٥/١٩٧٨ هو مبلغ تسعة دنانير للمتر المربع الواحد اي ما مجموعه مبلغ ٢٣٣٥ دينارا و ٥٠٠ فلس بعد حسم الربع القانوني ٥

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٨/٤/١٩٧٩ :

العضـــو	العضـــو	الرئيس
ابراهيم القاســـم	علي الخصاونـــه	تركي حـــداد

قــرار

صادر عن اللجنة البداثية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب ٧٩/١٨

رقم القرار ٢٨١

استملكت بلدية اربد مامساحته ٢٦٤ مترا مربعــا من قطعة الارض رقم ٥٢٨ من حوض رقم ٣ المردمــة الشمالية من اراضي اربد لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدةالرسميــة رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدةالرسمية رقم٢٧٨٧الصادر بتاريخ١٩٧٨/٥/٢٧

وقد تقــدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربــد لتقدير التعويض العــادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة .

وتبين ان هذه القطعة مسجلة باسم المالك ابراهيم هلال الخطيب ومساحتها ٥٧٦ مترا مربعا ، وقد افرزت من القطعة الاصليــة رقم ٢٧ من نفس الحوض والتي كانت مساحتها ١٢ دونما و ٢٩٦ مترا مربعا وافرزت بتــاريخ ١٩٦٩/١/٧ الى القطع ذوات الارقام ٥١٨ــ٥٣٠ وشوارع بلغت مساحتها ٢٢٤٢ مترا مربعا وحيث ان ربع مساحه القطعة الاصلية هو ٣٠٧٤ ومن حق البلدية ان تقتطع بدون تعويض لغايات الشوارع العامة الباقي لتكملة الربع القانوني وهو ٨٣٢ مترا مربعا فانه من حقها ان تقتطع بدون تعويض من القطعة رقم ٥٢٨ مساحة محسوبة من الباقي لتكملــة الربع القانوني تعادل نسبة مساحة القطعة رقم ٥٢٨ الى المساحة الباقية من القطعة الاصلية وبعملية حسابية فان هــذه المساحة هي .

$$\frac{\text{البــاقي لتكملة الربع القــانوني}}{\text{البــاقي من القطعــة الاصليــة}} \times \text{مساحة القطعة} = \frac{٢٢٤٢ - ٣٠٧٤}{٢٢٤٢ - ١٢٢٩٦} \times ٥٧٦ = \frac{٨٣٢}{١٠٠٥٤} \times ٥٧٦ =$$

٦٧ر٤٧ مترا مربعا.

وعلى ذلك فان المالك يستحق التعويض عما زاد عن هذه المساحة اي من ٢٦٤ــ٦٧ر٤٧=٣٣ر٢١٦ مترا مربعا.

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستمــلاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ب الى الشرق من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ٩٧٧/١١/٢٧ هو مبلغ ثمانية دنانير للمتر المربع الواحد اي ماجموعة مبلغ ١٧٣٠ دينارا و ٦٤٠ فلسا.

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٨

عضو	عضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	علي الخصاونه	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البداثية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلــب ٧٩/١٧

رقم القــرار ــ ٢٨٣

استملكت بلدية اربد مامساحته ٣٤٥ مترا مربعــا من قطعة الارض رقم ١٨٩ من حوض رقم ٣ المردمــة الشمالية من اراضي اربد لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريــدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٨/٨.

و قد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين انها مسجلة باسم المالكين احمد السلطــان الجبر والحــاج عبد الرحمن احمد ملاعبه مناصفة بينهما ومساحتها ٦١١ مترا مربعا .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكــة في منطقة تنظيم تجاري طولي قرب مجمع سفريات الشمال على ملتقى شارعين رئيسين وهما شارع حكما التجاري وعرضه ٢٠ مترا وشارع عرضه ٣٠ مترا وبالنسبة لمساحة الارض وشكلها وطول واجهتهــا على الشوارع الرئيسيــة ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٢/٨ هو مبلغ ثمانية وعشرون دينارا للمتر المربع الواحد عن المساحة المستملكة اي ماجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٥٣٨٣ دينارا

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩.

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	علي الخصاونه	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الحصاوله

رقم الطلب – ٧٩/٢٢

رقم القرار – ٢٨٤

استملكت بلدية اربد مامساحته ٥٠٨ امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٢٠٨ من حوض رقم ١ حنينه من اراضي البارحة/اربد وما عليها من منشآت واشجار لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر أعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٠٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٨/٨.

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة . وتبين انها مسجلة باسم المالكين محمد رشيد حسن وله ٤٠ حصة من اصل ٥٦ حصة وعمر محمد نمر درباس وله ١١ حصة وعبد الرحمن جبر عوض فرج الله وله ، ٥حصص ومساحتها ٢٨٦٣متراً مربعا ويوجد في المساحة المستملكة غرفة من دكة الاسمنت السقف اسمنت مسلح والارضية صبة باطون مقصورةمن الخارج والداخل وطراشة املشن باب حديد كبس وشبابيك حديد فاصون وحديد حماية مساحة مسطحها ٢٥ متراً مربعا ، وغرفة حجر وطين والسقف خشب وقصيب وجسر حديد والارضية صبة باطون مقصورة بالاسمنت مساحة مسطحه ٢٥ متراً مربعا وارتفاع الغرفتين ٣ر٥ متراً ، ومطبخ من لبن الاسمنت السقف خشب وقصيب وجسر حديدوالارضية صبة باطون مقصور من الداخل والخارج بالاسمنت له باب زينكو مساحة مسطحه ٩ امتار مربعة وبئر ماء على شكل انجاصة محفور في الصخر عمقه ٥ امتار وقاعدته ٩ امتار مربعة عليه خرزة اسمنت وباب حديد ، ومرحاض من لبن الاسمنت ارتفاعه متران مع حفرة امتصاصية من الاسمنت الدكة والسقف اسمنت مسلح وساحة من صبة الاسمنت مع درجتين مساحتها ١٥ متراً مربعا وساحة من صبة الاسمنت مساحتها ١٢ متراً مربعا وسور من لبن الاسمنت طوله ٥ امتار وارتفاعه ١ر٥ متراً وسلسال حجر ناشف طوله ٢٥ متراً وارتفاعه متراً واحدا ، واربع شجرات تفاح وثلاث شجرات زيتون وشجرة تين وشجرة خوخ وشجرة لوز وشجرة كزورينا وشجرة عنب على معرش عمرها عشر سنوات وشجرتا زيتون واربع شجرات سرو عمرها خمس سنوات .

وبالتدقيق ومن الرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر الى موقع العقار المستملك في حي حنينه وبالنسبة لنوع المنشآت والاشجار وعمرها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٢/٨ هو مبلغ ٦٥٠ دينارا عن غرفة الدكة ومبلغ ٤٥٠ دينارا عن غرفة الحجر والطين ومبلغ ١٠٠ دينارا عن المطبخ ومبلغ ٢٠٠ دينار عن بئر الماء ومبلغ ٢٠٠ دينار عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ومبلغ ٥٠ دينار عن السورين ومبلغ ٣٠ دينار عن ساحتي الاسمنت ، ومبلغ ٢٠ دينارا عن كل شجرة زيتون كبيرة ، ومبلغ ٨ دنانير عن كل شجرة زيتون صغيرة ومبلغ ١٢ دينارا عن كل شجرة تفاح وتين وخوخ ولوز وكزورينا ومبلغ ١٥ دينارا عن شجرة العنب ومبلغ ٥ دنانير عن كل شجرة سرو ، اي ماجموعه مبلغ ١٨٨٧ دينارا عن المنشآت والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩.

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	علي الحصاوله	تركي حداد

قــــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظــة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الحصاونه

رقم الطلب : ٧٩/٢٣

رقم القرار : ٢٨٥

استملكت بلدية اربد ما مساحته ٩٦ متراً مربعا من قطعــة الارض رقم ٨٨٥ من حوض رقم ٤ وراء التل من راضي اربد وما عليها من منشآت لوقوعها في سعة الشارع العام ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٦٢ الصــادر بتاريخ ١٩٦٣/١/١٠ ونشر اعلان الاستملاك في عــدد الجريدة الرسمية رقــم ٢٨١٥ الصادر تاريخ ١٩٧٨/١٠/١٠ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين ان هــذه القطعه مسجلة باسم المالك محمد سليمان نصر الصويتي ومساحتها ٢٥٣ متراً مربعا ويوجد في المساحة المستملكة سور من لبن الاسمنت طوله ٢٦ متراً وارتفاعــه متران عليه بوابة من الخشب والصاج وغرفة من لبن الاسمنت السقف اسمنت مسلح والارضية صبة باطون مقصورة من الداخل والخارج بالاسمنت لها باب خشب وشباكان خشب وزجاج ومنخل مساحة مسطحها ٢٠ متراً وارتفاعها ٣ر٥ متراً وساحة من صبة الباطون مساحتها ١٢ متراً مربعا .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانــون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن د في الحي الشمالي من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء ولنوع البناء القائم عليها والمواد المستعملة فيه وظاهر حاله فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٤/١٠ هو مبلغ عشرة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٣٢٧ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض ومبلغ ٤٠٠ دينار عن الغرفة ومبلغ ٩٠ دينارا عن السور ومبلغ ١٢ ديناراً عن ساحة الباطون ي ما مجموعه مبلغ ٨٢٩ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض والمنشآت .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٩

العضو	العضو	الرئيس
علي احمد الحصاونه	ابراهيم القاسم	تركي حــداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب — ٧٩/٢٤

رقم القرار — ٢٨٦

استملكت بلدية اربد ما مساحته ٣١٥٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٨٦ من حوض رقم ١ حنينه من اراضي البارحة/اربد وما عليها من منشآت واشجار لوقوعها في سعة الشارع العام ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٢ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٢٥ الصادر بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٨ .

وقد تقدم رئيس بلدية اربد بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين ان مساحتها ٨٢١٣ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك محمد علي الاحمد العكش ويوجد في المساحة المستملكة بئر ماء صالح على شكل انجاصة مساحته ٢٥ متر مربعا واسلاك شائكة طولها ٩٥ متر و٤٠ شجرة زيتون عمرها ٨ سنوات و٥٥ شجرة لوز و٢٠ شجرة تفاح عمرها سنتان و١٥ شجرة عنب عمرها ثلاث سنوات و١٠ شجرة سرو و٥ شجرات لزاب عمرها خمس سنوات .

وبالتدقيق والرجوع الى تقرير الكشف وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج الى الشمال من حي حنينة وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء والزراعة ولنوع الاشجار وعمرها والمنشآت وظاهر حالها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٨ هو مبلغ اربعة دنانير وخمساية فلس للمتر المربع الواحد من الارض المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٤٩٦٢ دينارا و٣٧٥ فلسا عن الارض ومبلغ ٢٠٠ دينار عن بئر الماء ومبلغ ١٧٠ دينارا عن الاسلاك الشائكة ومبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ ٤ دنانير عن كل شجرة لوز وتفاح وعنب وسرو ولزاب اي ما مجموعه مبلغ ٦٣٦٨ دينارا و٣٧٥ فلسا عن الارض والمنشآت والاشجار ؛

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٩/٤/١٩٧٩ .

الرئيس	العضو	العضو
تركي حداد	ابراهيم القاسم	علي احمد الخصاونه

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٩/٢

رقم القرار — ٢٨٧

استملكت بلدية عين جنا المساحات الداخلة في سعة الشوارع العامة من قطع الاراضي والعقارات المبينة ادناه من حوض رقم ٢٠ بصة الريحان من اراضي عين جنا / عجلون وما عليها من منشآت واشجار ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٦٧ الصادر بتاريخ ٢٠/٧/١٩٧٥ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٨٤ الصادر بتاريخ ١٥/١٠/١٩٧٥ .

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على هذه العقارات .

وبتدقيق اوراق القضية وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك والرجوع الى تقرير الكشف الجاري على الاراضي والعقارات المستملكة والاستئناس برأي الخبراء وبالنظر لموقع كل قطعة ارض ومنطقة تنظيمها والشوارع المحاذية لها ومساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء ونوع الابنية والاشجار القائمة عليها وعمرها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منها ، فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الاراضي والعقارات المذكورة وذلك بتاريخ ١٥/٤/١٩٧٥ هو كما يلي .

١ — القطعة رقم ٣٩ من حوض رقم ٢٠ بصة الريحان من اراضي عين جنا / عجلون مساحتها ٢٧٣٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين حمد العبد العزيز العبد الكريم وله حصتان من اصل ثلاث حصص ونوفه العلي العواد ولها حصة واحدة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٣٤٢ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة مرحاض سقفه خشب مع حفرة امتصاصية وسلسال حجر ناشف طوله ٦٠ مترا وارتفاعه مترا واحدا وثلاث شجرات زيتون وشجرتا عنب وشجرة توت وشجرة ليمون وشجرة دراق عمرها عشر سنوات وشجرتا برقوق عمرها ٢٥ سنه وشجرتا رمان وشجرة لوز عمرها اربع سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ ١٢٠ دينارا عن المرحاض والحفرة الامتصاصية ومبلغ ٦٠ دينارا عن السلسال ، ومبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ ١٠ دنانير عن كل شجرة عنب وتوت وليمون ودراق ومبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة برقوق ومبلغ ٣ دنانير عن كل شجرة لوز ورمان ، اي ما مجموعه مبلغ ٣١٤ دينارا عن المنشآت والاشجار .

٢ — والقطعة رقم ٤٠ مساحتها ١١١١٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد المرعي الحمدان وله ٢٤ حصة من اصل ٤٢ حصة واكرم مفلح المرعي القضاة وله سبع حصص ومحمد مفلح المرعي القضاة وله تسع حصص واحمد مفلح المرعي القضاة وله حصتان ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٣٨٤ مترا مربعا ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرتا زيتون وشجرتا تين عمرها خمس سنوات وسلسال حجر ناشف طوله ٤٥ مترا وارتفاعه مترا واحدا وتقدر اللجنة مبلغ ٨ دنانير عن كل شجرة زيتون ومبلغ ٥ دنانير عن كل شجرة تين ومبلغ ٤٥ دينارا عن السلسال ، اي ما مجموعه مبلغ ٧١ ديناراً عن الاشجار والسلسال و

٣ ـ والقطعة رقم ٤١ مساحتها ٥٦٠٩ امتار مربعة وهي مسجلة باسم المالكين احمد الصالح العبد القادر وله حصتان من اصل اربع حصص واحمد العلي المحمد ومحمد العلي المحمد ولكل منهما حصة واحـــدة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٩٦٠ مترا مربعا ، ويوجد في هـــذه المساحة المستملكة شجرتا زيتون رومي ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة زيتون اى ما مجموعه مبلـغ ١٠٠ دينار عن الاشجار .

٤ ـ والقطعة رقم ٤٣ مساحتها ٣٦١٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك علي المصطفى السليم ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١١٢ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة ثلاث شجرات تين وشجرة برقوق عمرها خمس سنوات وتقدر اللجنة مبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة اي ما مجموعه مبلغ ٢٠ دينارا عن الاشجار :

٥ ـ والقطعة رقم ٤٤ مساحتها ٢٣٥٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين حنـــا وجميل وبطرس وسلامه ومازن اولاد الياس السلامة الخوري ولكل منهم حصة واحدة ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٦٠٠ متر مربع ويوجد في هـــذه المساحة المستملكة جزء من بناء مؤلف من طابق تسوية من غرفتين من د َّة الاسمنت مقصور من الخارج والداخل وطراشة كلسية والارضية صبة باطون له باب خشب وباب حديد فاصون وثلاث شبابيك حديد مساحة مسطحه ٣٩ مترا مربعا وارتفاعه ٢٫٢٥ مترا ومرحاض من لبن الاسمنت مـــع حفـــرة امتصاصية وطابق ارضي من غرفتين ومطبخ ومنافع داخلية وفرندة متززة من دكة الاسمنت مقصور من الداخل والخارج وطراشة املشن والارضية بلاط له بابان خشب وثلاثـــة ابواب حديد فاصون وسبع شبابيك حديد مع حديد حماية مساحة مسطحه ٨٨ مترا مربعا وارتفاعه ٣ امتار ودرج من ١١ درجة وبسطة احدة من الاسمنت وممر من صبة الباطون مساحته ٦ امتار مربعة ، وشجرتا توت عمرها ٢٥ سنة و١٥ شجرة عنب و ٥ شجرات زيتون و ٦ شجرات تفاح وشجرتا تين عمرها خمس سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ ديناران للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢٠ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض ومبلغ ١٥ دينارا عن كـــل شجرة توت ومبلـــغ ثمانية دنانير عن كل شجرة زيتون ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة عنب وتفاح وتين اي مبلغ ١٨٥ دينارا عن الاشجار اي ما مجموعه مبلغ ٢٠٥ دنانير و ٥٠٠ فلس عن الارض والاشجار ، وتقـــدر اللجنة مبلغ ٢٠ دينارا للمتر المسطح الواحد من طابق التسوية ومبلغ ٢٥ دينارا للمتر المسطح الواحد من الطابق الارضي بما في ذلك المرحاض والحفرة الامتصاصية والدرج والممر محسوبة على اساس الاجزاء المتعارضة في سعة الشارع العام والتي يقتضي هدمها من البنـــاء اما الاضرار التي قد تلحق بباقي اجزاء البنـــاء من جراء هدم وازالة الاجزاء المتعارضة في سعة الشارع العام فان تقدير التعويض عنها يخرج عن اختصاص اللجنة ويدخل في اختصاص مجلس الوزراء عملا باحكام الفقرة د من المادة ١٧ المعدلة من قانون الاستملاك .

٦ ـ والقطعة رقم ٤٥ مساحتها ٢٦٠٩ امتار مربعـــة وهي مسجلة باسم المالك عبد الله العبد العزيز القضاه ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته (٢٨١ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة لوز واحـــدة عمرها خمس سنوات وتقدر اللجنة مبلغ خمسة دنانير عن هذه الشجرة .

٧ ـ والقطعة رقم ٤٨ مساحتها ٨٠٤٢ مترا مربعا وهى مسجلة باسم المالك عقله العبد الله الابراهيم ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٤٤٨ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة شجرة زيتون عمرها ٢٠ سنة و ١١ شجرة زيتون و ٤٢ شجرة عنب و ٥ شجرات تين وشجرة اجاص عمرها خمس سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ ٣٠ دينارا عن شجرة الزيتون الكبيرة ومبلغ ثمانية دنانير عن كل شجرة زيتون صغيرة ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة عنب وتين واجاص ، اي ما مجموعه مبلغ ٣٥٨ دينارا عن الاشجار .

٨ ـ والقطعة رقم ١٢٣ مساحتها ٢٤٦٤ مترا مربعـــا وهي مسجلة باسم المالكين عيسى سليم الخوري الربضي وله ٢٥٧٤ حصة من اصل ٧٩٢٠ حصة ونزيه زكي الفرح وفرح زكي الفرح ولكل منهما ٢٠٣٩ حصة وعيسى زكي الفرح ولـه ٧٤٠ حصة ونوج بنت فرح اليعقوب الربضي ولها ٥٢٨ حصة ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٤٣٨ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة ٨ شجرات زيتون عمرها سبع سنوات وشجرة اجاص عمرها عشر سنوات و ٦ شجرات تـــين وشجرتا لوز و ١٨ شجرة عنب وثلاث شجرات خوخ وشجرتا تفاح عمرها اربع سنوات ، وسلسال حجر ناشف طوله ٣٥ مترا وارتفاعه ٧٠ سم واسلاك شائكة بدون زوايا طولها ٥٥ مترا ، وتقدر اللجنة مبلـــغ عشرة دنانير عن كل شجرة زيتون واجاص ومبلغ اربع دنانير عن كل شجرة تين ولوز وعنب وخوخ وتفاح ومبلغ ٣٠ دينارا عن السلسال ومبلغ ١٠ دنانير عن الاسلاك الشائكة اي ما مجموعة مبلغ ٢٥٤ دينارا عن الاشجار والسلسال والاسلاك .

٩ ـ والقطعة رقم ١٣٧ مساحتها ٥٨٣٦ مترا مربعـــا وهي مسجلة باسم المالك محمد خير احمد الحسين العودة الله القضاة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٧٧٧ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرتا زيتون عمرها ٢٠ سنة وشجرتا لوز وشجرة تين عمرها ست سنوات وسلسال من الحجر الناشف متهدم طوله ٥٠ مترا ، وتقدر اللجنة مبلغ ٣٠ دينارا عن كل شجرة زيتـــون ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة لوز وتين ومبلغ ٢٠ دينارا عن السلسال ، اي ما مجموعه مبلغ ٩٥ دينارا عن الاشجار والسلسال .

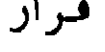
١٠ ـ والقطعة رقم ١٣٨ مساحتها ٩٢٥٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك حسين احمد الحسين العودة الله القضاه ويدخل منها في سعه الشارع العام ما مساحته ١٤٣ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرتا زيتون عمرهـــا عشر سنوات وثلاث شجرات لوز عمرها اربع سنوات وسلسال حجر ناشف طوله ٢٠ مترا وارتفاعة ٦٠ سم ، وتقدر اللجنة مبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ ٤ دنانير عن كل شجرة لوز ومبلغ ١٥ دينارا عن السلسال اي ما مجموعه مبلغ ٥٧ دينارا عن الاشجار والسلسال .

١١ ـ والقطعة رقم ١٦٠ مساحتها ١٢٧٢ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك احمد السليمان الصالح ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٤٥ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة زيتون واحدة رومية ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن هـــذه الشجرة .

اما القطعة رقم ١٥٩ من حوض رقم ٢٠ فانه لا يوجد فيها ما يستحق التعويض عنه .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٢٨/٤/١٩٧٩ ،

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد



قـرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٨/١٧

رقم القرار — ٢٨٨

استملكت بلدية عين جنا المساحات الداخلة في سعة الشوارع العامة من قطع الاراضي والعقارات المبينة ادناه وما عليها من منشآت واشجار، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم٢٥٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢٠، ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٨٤ الصادر بتاريخ ١٥ /١٠/ ١٩٧٥ .

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على هذه العقارات .

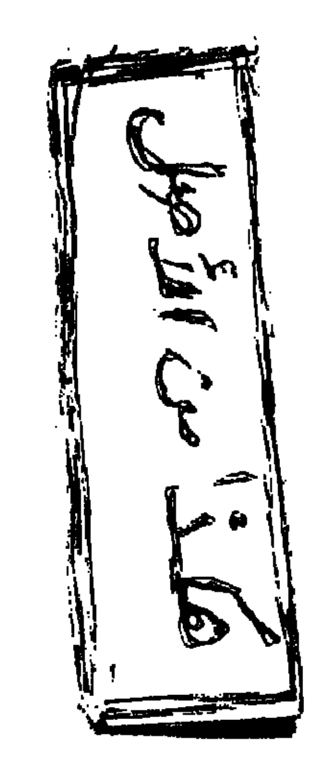
وبتدقيق اوراق القضية وبعد التداول ومراعاة احكام المادة١٧ من قانون الاستملاك والرجوع الى تقرير الكشف الجاري على الاراضي والعقارات المستملكة والاستئناس برأي الخبراء وبالنظر لموقع كل قطعة ارض ومنطقة تنظيمها والشوارع المحاذية لها ومساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء ونوع الابنية والاشجار القائمة عليها وعمرها وظاهر حالها ومدى الاستفادة منها، فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الاراضي والعقارات المذكورة وذلك بتاريخ ١٥/ ٤/ ١٩٧٥ هو كما يلي :

١ — القطعة رقم ٣٤ من حوض رقم ١٣ وادي القرية من اراضي عين جنا / عجلون مساحتها ٢٣٤٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين عقله السليمان الحمدان ومحمد السليمان الحمدان بالتساوي بينهما ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٩١ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها ثلاث شجرات زيتون رومية، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة اي ما مجموعه مبلغ ١٥٠ دينارا عن الاشجار .

٢ — والقطعة رقم٣٥ من حوض رقم ١٣ مساحتها ١٠٥٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين عبدالله المحمد العقيل واحمد المحمد العقيل بالتساوي بينهما ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته٦٣ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها شجرتا زيتون رومية وسلسال حجر ناشف متهدم طوله ١٢ مترا وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة ومبلغ ٦ دنانير عن السلسال اي ما مجموعه مبلغ ١٠٦ دنانير عن الاشجار والسلسال .

٣ — والقطعة رقم ٣٦ من حوض رقم ١٣ مساحتها ٢٨٩٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد علي محمد المفلح القضاه وله ست حصص من اصل تسع حصص وسالم المحمد المفلح وعلي السالم المحمد ونواف السالم المحمد ولكل منهم حصة واحدة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٢٢٤ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها ثلاث شجرات زيتون رومية ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة اي ما مجموعه١٥٠ دينارا عن الاشجار .

٤ — والقطعة رقم٣٧ من حوض رقم١٣ مساحتها١٨١٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك عايد المصطفى الابراهيم ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته٥٦٢ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها ثلاث شجرات زيتون رومية واربع شجرات تين عمرها عشر سنوات وشجرة رمان هرمة وسلسال حجر ناشف طوله١٨ مترا



وارتفاعه مترا واحدا ، وتقدر اللجنة مبلغ ديناران عن المتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢١٦ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض ومبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ ١٠ دنانير عن كل شجرة تين ومبلغ خمسة دنانير عن شجرة الرمان ومبلغ ٢٠ دينارا عن السلسال ، اي ما مجموع مبلغ ٤٣١ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض وعن الاشجار والسلسال .

٥ — والقطعة رقم ٣٨ من حوض رقم ١٣ مساحتها ١٠٠٨ امتار مربعة وهي مسجلة باسم المالكة رحمه المحمد العلي العاصي ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٣٦ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة منها اربع شجرات زيتون رومية وشجرة تين وشجرتا رمان وشجرة كينا وشجرة فلفل عمرها عشر سنوات وخمس شجرات خوخ عمرها خمس سنوات وسلسال حجر ناشف طوله ٤٨ مترا وارتفاعه مترا واحدا، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ عشرة دنانير عن كل شجرة تين ورمان وكينا وفلفل ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة خوخ ومبلغ٦٠ دينارا عن السلسال،اي ما مجموعه مبلغ٣٣٥دينارا عن الاشجار والسلسال.

٦ — والقطعة رقم ٤٢ من حوض رقم ١٣ مساحتها ١٢١٠ امتار مربعة وهي مسجلة باسم المالكين فالح العقيل الحمد وله حصتان من اصل ثلاث حصص ويوسف ابراهيم خليل الثلجي وله حصة واحدة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٣٤٨ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها ست شجرات زيتون رومية ، وتقدر اللجنة مبلغ دينار ومائتا فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٥٤ دينارا و ٦٠٠ فلس عن الارض ومبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة زيتون اي ما مجموعه مبلغ ٣٥٤ دينارا و ٦٠٠ فلس عن الارض والاشجار :

٧ — والقطعة رقم ٤٣ من حوض رقم ١٣ مساحتها ٤٢٦٠ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين سناء بنت عبد الله فالح المحمود وفرح الابراهيم الخليل وخليل الابراهيم الخليل وسلمان ابراهيم خليل ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٩١٢ مترا مربعا ، ويوجد في المساحة المستملكة منها خمس شجرات زيتون رومية، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة اي ما مجموعه مبلغ ٢٥٠ دينارا عن الاشجار .

٨ — والقطعة رقم ٤٥ من حوض رقم ١٣ مساحتها ٢٣٤٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين شحاده الاحمد السلامه وله ١١ حصة من اصل ١٨ حصة ومريم المصطفى الصالح ولها ٦ حصص وحمده الصالح العبد القادر ولها حصة واحدة ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٠٠٢ مترا مربعا ويوجد في المساحة المستملكة منها ١٥ شجرة زيتون رومية وثلاث شجرات لوز وشجرة تين وشجرة رمان عمرها اربع سنوات و ٣٥ شجرة عنب عمرها سبع سنوات وتقدر اللجنة مبلغ دينارا واحدا للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من الارض اي مبلغ ٤١٦ دينارا بعد حسم الربع القانوني ومبلغ ٥٠ دينارا عن كل شجرة زيتون ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة تين ولوز ورمان ومبلغ ٨ دنانير عن كل شجرة عنب اي مبلغ ١٠٥٥ دينارا عن الاشجار اي ما مجموعه مبلغ ١٤٧١ دينارا عن الارض والاشجار :

٩ — والقطعة رقم ١٠٠ من حوض رقم ١٣ مساحتها ٩٣٢٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين عقله المحمد السلمان وله ١٢ حصة من اصل ٢٠ حصة وسلمان المحمد العقله وله خمس حصص وفاطمة المحمد العلي العبد الرحمن ولها ثلاث حصص ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته١٠٩٠ مترا مربعا ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة زيتون واحدة رومية وشجرة زيتون واحدة عمرها عشر سنوات و ٢٠ شجرة عنب وشجرة

لول وشجرتا رمان وشجرة تفاح وشجرة انجاص وشجرة توت وشجرة دراق عمرها خمس سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن شجرة الزيتون الكبيرة ومبلغ ١٥ دينارا عن شجرة الزيتون الصغيرة ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة عنب ولوز ورمان وتفاح وانجاص وتوت ودراق ، اي ما مجموعه مبلغ ٢٠٥ دنانير عن الاشجار .

١٠– والقطعة رقم١٠٢ من حوض رقم ١٣ مساحتها ١٨٤٠ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين علي المحمدالسليمان العبد القادر القضاة وله عشر حصص من اصل ١٦ حصة واحمد برهم صالح القضاة وذيب عقله عوض الخضر ولكل منهما ثلاث حصص ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٢٦٠ مترا مربعا ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة زيتون واحدة رومية ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن هذه الشجرة .

١١– والقطعة رقم ١١٢ من حوض ١٣/ ١١٣٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين تفاحه السلامه الخوري ولها ٢٢ حصة من اصل ٣٦ حصة وعيسى الخميس اليعقوب وله ١٤ حصة ، ويدخل منها في سعة الشارع العام مامساحته ٢٠٢ مترا مربعا ويوجد في هذه المساحة المستملكة اربع شجرات زيتون رومية وسلسال حجر ناشف طوله ٢٦ مترا وارتفاعه ٦٠ سم ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينار عن كل شجرة زيتون ومبلغ ٢٥ دينارا عن السلسال اى ما مجموعه مبلغ ٢٢٥ دينارا عن الاشجار والسلسال .

١٢– والقطعة رقم ١١٣ من حوض رقم ١٣ مساحتها ٢٠٦٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين سليم الخليل النصار وله ٢٧ حصة من اصل ٤٨ حصة وسليمان وسمعان وابراهيم والياس اولاد الخليل النصار الحداد ولكل منهم اربع حصص وفضا الخوري سالم الحداد ولها ثلاث حصص ونهيل بنت حنا الموسى الصفوري وعيسى الخليل النصار الحداد ولكل منهما حصة واحدة . ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٥٤٧ مترا مربعا ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة زيتون واحدة رومية وشجرة زيتون واحدة عمرها ١٥ سنة وسلسال مهدم طوله ١٦ مترا مشترك مع القطعة رقم ١١٤ وتقدر اللجنة مبلغ اربع دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي مبلغ ١٢١ دينارا عن الارض ومبلغ ٥٠ دينارا عن شجرة الزيتون الرومية ومبلغ ٢٥ دينارا عن شجرة الزيتون الصغيرة اي ماجموعه مبلغ ١٩٦ دينارا عن الارض والاشجار .

١٣– والقطعة رقم ١١٤ من حوض رقم ١٣ مساحتها ١٢١٠ امتارمربعة وهي مسجلة باسم المالكين غانم النصار السليمان وله ٤٨ حصة من اصل ٩٦ حصة وسليم الخليل النصار وله ٢٧ حصة وسليمان وسمعان وابراهيم والياس اولاد الخليل النصار الحداد ولكل منهم اربع حصص وفضا الخوري سالم الحداد ولها ثلاث حصص ونهيل بنت حنا الموسى الصفوري وعيسى الخليل النصار ولكل منهما حصة واحده ، ويدخل منها في سعة الشارع العام مامساحته ٢٠٤ امتار مربعة ،ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرة زيتون واحدة رومية ، ، وتقدر اللجنة مبلغ ٥٠ دينارا عن هذه الشجرة .

١٤– والقطعة رقم ٣ من حوض رقم ١١العيد من اراضي عين جنا/ عجلون مساحتها ٢١٧٥٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمدمرعي الحمدان وله ١٢٩٦٠ حصة من اصل ٢٦٨٨٠ حصة ويمنى مصطفى المفلح ولها ٨٥٠ حصة وصبحا مرعي الحمدان ولها ٣٢٠ حصة واحمد مفلح القضاة ومفلح مرعي الحمدان ولكل منهما ٣٤٠٠ حصة ومحمد فليح المرعي وعلي فليح المرعي ولكل منهما ١١٩٠ حصة وفاطمه وامينة وفهيمة ولهمية وصباح ونجاح بنات فليح المرعي ولكل منهن ٥٩٥ حصة ،ويدخل منها في سعة الشارع العام مامساحته ٧٣٣ متر مربعا ،ويوجد في هذه المساحة المستملكة ٢٥ شجرة زيتون و ٩٤ شجرة عنب وشجرتا تفاح وشجرة برقوق وشجرة توت

عمرها خمس سنوات وثلاث شجرات لوز وشجرة تين وشجرة انجاص وشجرتا دراق عمرها سنتان ، وتقدر اللجنة مبلغ سبعة دنانير عن كل شجرة زيتون ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة عنب وتفاح وبرقوق وتوت ومبلغ ديناران عن كل شجرة لوز وتين وانجاص ودراق اي ماجموعه مبلغ ٦٨١ دينارا عن الاشجار .

١٥– والقطعة رقم ٧١ من حوض رقم ١١ مساحتها ١٠٢٥ مترا مربعاوهي مسجلة باسم المالكين علي الاحمد السعاده وله ٨ حصص من اصل عشر حصص واحمدعلي السعيد وله حصتان ويدخل منها في سعة الشارع العام مامساحته ١٨٦ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة غرفة من الدبش والطين السقف قنطرة وخشب وطين والارضية صبة اسمنت مساحة مسطحها ٣٩ مترا مربعا وساحة من صبة الاسمنت مساحتها ١٥ مترا مربعا وسلسال حجر ناشف طوله ٤ امتار وارتفاعه مترا واحد وسبع شجرات تفاح وثلاث شجرات لوز عمرها خمس سنوات وتقدر اللجنة مبلغ ٣٢٠ دينارا عن الغرفة والساحة والسلسال ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة تفاح ولوز اي ماجموعه ٣٧٠ دينارا عن المنشآت والاشجار .

١٦– والقطعة رقم ٧٢ من حوض رقم ١١ مساحتها ٨٤٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك محمد سليمان العودة ويدخل منها في سعة الشاوع العام ما مساحته ٢٣٨ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة اربع شجرات زيتون وشجرتا تين وشجرة تفاح عمرها عشر سنوات وشجرتا سماق عمرها اربع سنوات وشجرة زينه عمرها ٢٠ سنة وسلسال حجر ناشف طوله ٥٠ مترا وارتفاعه مترا واحدا ، وتقدر اللجنة مبلغ ١٥ دينارا عن كل شجرة زيتون وعشرة دنانير عن كل شجرة تين وتفاح ومبلغ ديناران عن كل شجرة سماق ومبلغ عشرة دنانير عن كل شجرة الزينة اى ماجموعه مبلغ ١٠٠ دنانير عن الاشجار ومبلغ ٦٠ دينارا عن السلسال ومبلغ دينار وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي مبلغ ٣٨ دينارا و٦٢٥ فلسا بعد حسم الربع القانوني عن الارض ، اي ماجموعه مبلغ ٢٠٢ دينارا و٦٢٥ فلسا عن الارض والاشجار والسلسال .

١٧– والقطعة رقم ٧٣ من حوض رقم ١١ مساحتها ٧٤٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك خالد محمد الحسين النصر الله القضاة ، ويدخل منها في سعة الشارع العام مامساحته ٢٧٤ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة شجرتا تين وشجرة لوز عمرها عشر سنوات وشجرة لوز وشجرة توت وثلاث شجرات تفاح عمرها ثلاث سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ دينار وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي مبلغ ١٣٠ دينارا و ٥٠٠ فلسا عن الارض بعد حسم الربع القانوني ومبلغ عشرة دنانير عن كل شجرة تين ولوز كبيرة ومبلغ ثلاثة دنانير عن كل شجرة توت وتفاح ولوز صغير اي ماجموعه مبلغ ١٧٥ دينارا و ٥٠٠ فلس عن الارض والاشجار .

اما فيما يتعلق بالقطعة رقم ١١١ من حوض رقم ١٣ فانه لايوجد فيها مايستحق التعويض عنه ، اما فيما يتعلق بالقطعتين رقم ٤٠ ورقم ٤١ من حوض رقم ١٣ فانه لم يتم استملاكهما وفقا لاحكام القانون ذلك انهما غير مشمولتين باعلان الاستملاك .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢٩

العضو	العضو	الرئيس
معتز البليبسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٩/١

رقم القرار – ٢٨٩

استملكت بلدية عين جنا صافي مساحة القطعة رقم٢٢٩ من حوض رقم ١٣ وادى القرية من اراضي عين جنا/ عجلون البالغة ٤٥٨ مترا مربعا بغية ضمها للمساحة المخصصة لاقامة دار للبلدية عليها ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٧٥ الصـــادر بتاريخ ١٩٧٨/٤/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٥ .

كما استملكت ما مساحته ١٥ مترا مربعا من قطعة الارض رقم١٢٦ من حوض رقم١١ البلد من اراضي عجلون بغية ضمها للمساحة المخصصة لاقامة دار للبلدية عليها ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٥٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١/٢٥ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم٢٧٨٣الصادر بتاريخ١٩٧٨/٥/١٠

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على القطعتين المذكورتين ؛

كما تقدم المستدعي سالم نجيب حداد بطلب ذكر فيه انه مستأجر لقطعة الارض رقم ٢٢٩ ويستعملها لغايات مهنته ويقيم عليها براكية من الزينكو ويطلب تقدير التعويض عن حقه باجارتها وعن البراكية .

وتبين ان القطعة رقم ٢٢٩ مسجلـــة باسم المالكين وديع بن الخوري ناصر الغنا عويس واميل غانم هارون شحادة بالتساوي بينهما ، ويوجد فيها حفرة امتصاصية صماء من الاسمنت المسلح مساحة مسطحهـــا ٢٤ مترا مربعا وارتفاعها ٣ امتار ، وبراكية تستعمل مشغل حدادة من الواح الزينكو والحديد الزوايـــا السقف زينكو وحديد زوايا على شكل جملون الارضية مرصوفة بالحجارة لها ثلاثة ابواب حديد سحاب مساحـــة مسطحها ٤٨ مترا مربعا وارتفاعها ٣ امتار . والقطعة رقم ١٢٦ مسجلة باسم المالكة جميلة بنت الخوري سالم عيسوه ، ويوجد في المساحـــة المستملكة منها شجرة زيتون رومية قديمة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك والرجوع الى تقرير الكشف وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم تجاري في المركز التجاري الرئيسي لمدينة عجلون وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء التجاري ونوع المنشآت القائمة عليها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو .

١ – مبلغ عشرون دينارا عن المتر المربع الواحد من قطعـــة الارض رقم ٢٢٩ اي مبلغ ٩١٦٠ دينارا عن الارض ومبلغ ٣٠٠ دينار عن الحفرة الامتصاصية ومبلغ ٢٠٠دينار عن براكية الزينكو وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٥.

٢ – ومبلغ عشرون دينارا عن المتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم١٢٦اي مبلغ ٣٠٠دينار عن الارض ومبلغ ٦٠ دينار عن شجرة الزيتون وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١١/١٠ .

اما فيما يتعلق بحق الاجارة المطلوب التعويض عنه فانه لم يثبت ان المالكين او المستأجر قد اخبروا البلدية باسم المستأجر خلال المدة القانونية المنصوص عليها في المادة ١٠ / أ من قانون الاستملاك ولم يقدم عقد اجارة خطي ثابت التاريخ قبل قرار الاستملاك ، فان المالكين في هذه الحالة يكونان عملا باحكـــام المادة ١٠ / جـ مسؤولين عن دفع التعويض الذي يستحقه المستأجر وفقا لاحكام المادة ٣/١/١٧ من قانون الاستملاك .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ ؛

العضـــو	العضـــو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٩/٢٩

رقم القرار – ٢٩٠

استملكت بلدية عين جنا كامل مساحة قطعة الارض رقم ٥ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم ١ الشرقي من اراضي عين جنا / عجلون وما عليها من بناء واشجار لوقوع قسم منها في سعة الشارع العام والباقي نتفـــة لاتصلح للاعمار ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسميـــة رقم ٢٧٨٩ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٤٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٣/٢٥ .

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور .

وبتدقيق اوراق الطلب وتقرير الكشف الجاري بمعرفة خبراء انتخبتهم اللجنة تبين ان قطعة الارض المذكورة مسجلة باسم المالكة فاطمة بنت محمد عقيل النظامي ومساحتها ٣٩٨ر٠٢ مترا مربعا ويوجد عليها بناء من . غرفتين الواجهة الجنوبية من الحجر الطبزة والواجهات الاخرى من الدبش والطين مقصورة من الداخل والخارج السقف سمنت مسلح مع بلكون بارز طوله ١٢ مترا وعرضه مترا واحدا والارضية صبة باطون لها ثلاثـــة ابواب خشب وخمسة شبابيك ذات اقواس , مساحة مسطحها ٧٢ مترا مربعا وارتفاعها ٤ امتار ، ومطبخ من لبن الاسمنت مساحة مسطحه ٩ امتار مربعة السقف خشب وزينكو وصبة اسمنت والارضية صبة باطون ، ومرحاضين من لبن الاسمنت مساحة مسطحها ٤ امتار مربعـــة وارتفاعها متران مع حفرتين امتصاصيتين عاديتين . وجدار من دكة الاسمنت طوله ٤ امتار وارتفاعه ٣ امتار وجدار اخر طوله ٥ر١ مترا وارتفاعه متران ، وسلسال حجر ناشف طوله ٨ امتار وارتفاعه مترا واحدا ، وساحة من صبة الباطون امام الغرفتين مساحتها ٣٤ مترا مربعا على تسوية ارتفاعه ٥ر١ مترا محاطة بجدار من دكة الاسمنت طوله ١٥ مترا وارتفاعه ٣ر١ مترا وفيه باب زينكو ومطلع من الاسمنت من خمس درجات وبسطتين وجدار درابزين من الاسمنت طوله ٤ر٢ مترا وارتفاعـــه متران . وشجرة توت عمرها ٢٠ سنة وشجرة توت عمرها سنتان وشجرة تفاح وشجرة ليمون وشجرة اسكدنيا وشجرتا تين عمرها ١٠ سنوات .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع العقار المستملك في منطقـــة تنظيم سكن د على ملتقى شارعين داخل بلدية عين جنا وبالنسبة لمساحة الارض وشكلها وصلاحيتها للبناء ولنوع البناء وظاهر حاله والمواد المستعملة فيه ونوع الاشجار وعمرها فان اللجنـــة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٩/٢٠ هو .

١ – مبلغ ديناران وخمسمايـــة فلس للمتر المربع الواحد مـــن الارض المستملكة اي بعد حســـم الربع القانوني مبلغ ٧٤٦ دينارا و٢٨٨ فلسا عن الارض .

٢ – ومبلغ ١٦٥٦ دينارا عن الغرفتين ومبلغ ٨٠ دينـــارا عن المطبخ ومبلغ ٢٦٠ دينارا عن والمرحاضين الحفرتين ومبلغ ٦٠ دينارا عن الجدارين والسلسال ومبلغ ١٨٠ دينارا عن الساحـــة والتسوية ومطلـــع الدرج اي مبلغ ٢٢٣٦ دينارا عن المنشآت .

٣ — ومبلغ ١٥ دينارا عن شجرة التوث الكبيرة ومبلغ ديناران عن شجرة التوت الصغيرة ومبلغ ١٠ دنانير عن كل شجرة تفاح وليمون واسكدنيا وتين اي مبلغ ٦٧ دينارا عن الاشجار .

اي مبلغ ٣٠٤٩ دينارا و ٢٨٨ فلسا عن الارض والمنشآت والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ .

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	ومعتز البلبيسي	اركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٩/٢٨

رقم القرار — ٢٩١

استملكت وزارة الداخلية ما مساحته ٢٦٩٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٣٧ من حوض رقم ١ صبحا من اراضي صبحا/المفرق وما مساحته ٦٦٩٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٤١ من نفس الحوض لاقامة مبنى لمديرية قضاء صبحا عليها ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٥٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٣٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٥ .

وقد قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي المفرق لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين ان القطعة رقم ١٣٧ مساحتها ١٦٠٨٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك جزا نويديس عرسان العوده والقطعة رقم ٢٤١ مساحتها ٦٨٠٣٠ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين طراد شوفان الفواز وله ٦٦ حصة من اصل ٦٨ حصة واظايل مرزوق العون وله حصتان .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة على مدخل قرية صبحا على محاذاة الشارع الرئيسي وعرضه ٣٠ مترا وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٥ هو .

١ — مبلغ سبعماية دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٣٧ اي ما مجموعه مبلغ ١٨٨٧ دينارا و ٢٠٠ فلس .

٢ — ومبلغ اربعماية دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٤١ اي ما مجموعه مبلغ ٢٦٧٩ دينارا و ٦٠٠ فلس .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ .

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ ، الموافقة على تعيين كل من : —

السيدة هيفاء البشير

معالي السيد اسماعيل العرموطي

السيد فخري البلبيسي

المهندس محمد عبد الرحمن ارتيمه

اعضاء في لجنة امانة العاصمة في المراكز التي شغرت باستقالة مشغليها .

اعلان

عملا باحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن استقالة السيد محمد احمد سليم من عضوية مجلس بلدي اربد .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا باحكام المادة « ٣٩ » من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد خالد مصلح حمامله عضوا في مجلس بلدي اربد خلفا للعضو المستقيل السيد محمد احمد سليم .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن انتخاب السيد رشدي الحداد نائبا لرئيس بلدية جرش .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا بأحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن استقالة السيد قاسم لافي معيوف من عضوية مجلس بلدي سما السرحان .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد هزيم طلاق المويري عضواً في مجلس بلدي سما السرحان خلفا للعضو المستقيل السيد قاسم لافي معيوف .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن انتخاب السيد احمد جاد الله الشرع نائبا لرئيس بلدية الحصن .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة ١/٣٧ من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن فقدان عضوية السيد احمد محمد يعقوب من عضوية مجلس بلدي عبين وعبلين .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

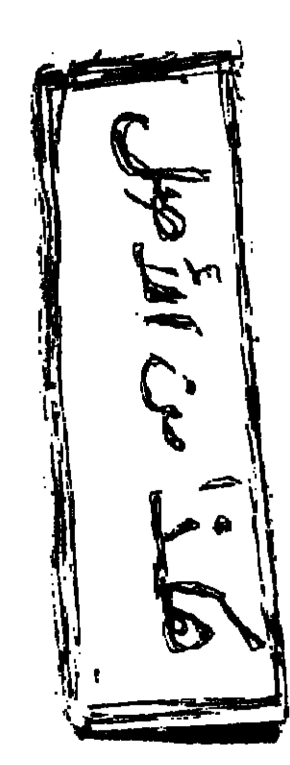
عملا احكام المادة (٣٩) من قانو البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن تعيين السيد احمد محمد عبد المحسن عضوا في مجلس بلدي عبين وعبلين ، خلفا لفاقد العضوية السيد احمد محمد يعقوب .

وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئه
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ .
اعلن ان قرية مرصع قرية بالمعنى المقصود .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئه
الدكتـــور جمال الشاعر



اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من ادارة القري رقم (٥) لسنة ١٩٥٤، آمر بخضوع :ـ

١ . حوض صنمه — ٢ . حوض المنط — ٣ . حوض شلاش
٤ . حوض البلد — ٥ . حوض العين — ٦ . حوض علدمه
٧ . حوض ياسين — ٨ . حوض النقره — ٩ . الزعرور

من اراضي مرصع حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحة لاحكام الفصل الثاني من القانـــون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قروي مرصع اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام الماده الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ أعلن ان قرية مقبله قريه بالمعنى المقصود

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئه
الدكتـــو جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥)لسنة ١٩٥٤ امر بخضوع :ـ

١ ـ حوض عصفور — ٢ ـ حوض الحسبان — ٣ ـ حوض وادي المرجم
٤ ـ حوض البلـــد — ٥ ـ حوض الكروم من اراضي مقبلـــه .

حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحه ـ لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قري مقبله اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقرويه والبيئه
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأجكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنـــة ١٩٥٤ .
اعلن للعموم ان قرية المكيفته هي قرية بالمعنى المقصود .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتـــور جمال الشاعر

اعــلان

عملا بأحكام الماده الثالثه من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنــة ١٩٥٤ .
آمر بخضـــوع :ـ

١ ، حوض خله الغرابي ٢ ، حوض المصايد، من اراضي المكيفته حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحه، لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قروي المكيفته اعتبارا من تاريخ نشر هـــذ الاعلان في الجريده الرسميه .

وزير الشؤون البلديه والقرويه والبيئـه
الدكتــور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٣ تاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقـــة على المخطط التعديلي لمنطقة حوض رقم (٧) ام الضباع من اراضى تلاع العلي واعلان هذا المخطط للاعتراض لمدة شهرين.

يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس اقليم عمان
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٦/ تاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقة على الغاء نهايـــات الشوارع المغلقة على شكل دوار والواقعة ضمن القطع ذوات الارقـــام (١٤٢ر١٤٣ر٢٧٤ر٢٧٦) حوض رقم (٤) بركة من اراضي مزرعة تلاع العلي واعلان المخطط المنظم بذلك للاعتراض حسب الاصول .

يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور لدى مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس اقليم عمان
الدكتــور جمال الشاعر

عمرها خمس سنوات وثلاث شجرات لوز وشجرة تين وشجرة انجاص وشجرتا دراق عمرها سنتان ، وتقدر اللجنة مبلغ سبعة دنانير عن كل شجرة زيتون ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة عنب وتفاح وبرقوق وتوت ومبلغ ديناران عن كل شجرة لوز وتين وانجاص ودراق اي ماجموعه مبلغ ٦٨١ دينارا عن الاشجار .

١٥ـ والقطعة رقم ٧١ من حوض رقم ١١ مساحتها ١٠٢٥ مترا مربعاوهي مسجلة باسم المالكين علي الاحمد السعاده وله ٨ حصص من اصل عشر حصص واحمد علي السعيد وله حصتان ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٨٦ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة غرفة من الدبش والطين السقف قنطرة وخشب وطـــين والارضية صبة اسمنت مساحة مسطحها ٣٩ مترا مربعا وساحة من صبة الاسمنت مساحتها ١٥ مترا مربعا وسلسال حجر ناشف طوله ٤ امتار وارتفاعه مترا واحد وسبع شجرات تفاح وثلاث شجرات لوز عمرها خمس سنوات وتقدر اللجنة مبلغ ٣٢٠ دينارا عن الغرفة والساحة والسلسال ومبلغ خمسة دنانير عن كل شجرة تفاح ولـــوز اي ماجموعه ٣٧٠ دينارا عن المنشآت والاشجار .

١٦ـ والقطعة رقم ٧٢ من حوض رقم ١١ مساحتها ٨٤٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك محمد سليمان العـــودة ويدخل منها في سعة الشاوع العام ما مساحته ٢٣٨ مترا مربعا ، ويوجد في هذه المساحة المستملكة اربع شجرات زيتون وشجرتا تين وشجرة تفاح عمرها عشر سنوات وشجرتا سماق عمرها اربع سنوات وشجرة زينه عمرهـــا ٢٠ سنة وسلسال حجر ناشف طوله ٥٠ مترا وارتفاعه مترا واحدا ، وتقدر اللجنة مبلغ ١٥ دينارا عن كـــل شجرة زيتون وعشرة دنانير عن كل شجرة تين وتفاح ومبلغ ديناران عن كل شجرة سماق ومبلغ عشرة دنانير عن كل شجرة الزينة اى ماجموعه مبلغ ١٠٠ دنانير عن الاشجار ومبلغ ٦٠ دينارا عن السلسال ومبلغ دينار وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي مبلغ ٣٨ دينارا و٦٢٥ فلسا بعد حسم الربع القانوني عـــن الارض ، اي ماجموعه مبلغ ٢٠٢ دينارا و٦٢٥ فلسا عن الارض والاشجار والسلسال .

١٧ـ والقطعة رقم ٧٣ من حوض رقم ١١ مساحتها ٧٤٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك خالد محمـــد الحسين النصر الله القضاة ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٢٧٤ مترا مربعـــا ، ويوجد في هـــذه المساحة المستملكة شجرتا تين وشجرة لوز عمرها عشر سنوات وشجرة لوز وشجرة توت وثلاث شجرات تفاح عمرها ثلاث سنوات ، وتقدر اللجنة مبلغ دينار وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي مبلـــغ ١٣٠ دينارا و ٥٠٠ فلسا عن الارض بعد حسم الربع القانوني ومبلغ عشرة دنانير عن كل شجرة تين ولوز كبيرة ومبلغ ثلاثة دنانير عن كل شجرة توت وتفاح ولوز صغير اي ماجموعه مبلغ ١٧٥ دينارا و ٥٠٠ فلس عـــن الارض والاشجار .

اما فيما يتعلق بالقطعة رقم ١١١ من حوض رقم ١٣ فانه لايوجد فيها مايستحق التعويض عنه ، اما فيما يتعلق بالقطعتين رقم ٤٠ ورقم ٤١ من حوض رقم ١٣ فانه لم يتم استملاكهما وفقا لاحكام القانون ذلك انهما غير مشمولتين باعلان الاستملاك .

قرارا قابلا الاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٢٩

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداه

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب — ١ / ٧٩

رقم القرار — ٢٨٩

استملكت بلدية عين جنا صافي مساحة القطعة رقم٢٢٩ من حوض رقم ١٣ وادى القرية من اراضي عين جنا/ عجلون البالغة ٤٥٨ مترا مربعا بغية ضمها للمساحة المخصصة لاقامة دار للبلدية عليها ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٧٥ الصــادر بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٨ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٩٢ الصادر بتاريخ ٢٥/٦/١٩٧٨ .

كما استملكت ما مساحته ١٥ مترا مربعا من قطعة الارض رقم١٢٦ من حوض رقم١١ البلد من اراضي عجلون بغية ضمها للمساحة المخصصة لاقامة دار للبلدية عليها ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٥٧ الصادر بتاريخ ٢٥/١/١٩٧٨ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم٢٧٨٣ الصادر بتاريخ ١٠/٥/١٩٧٨

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على القطعتين المذكورتين .

كما تقدم المستدعي سالم نجيب حداد بطلب ذكر فيه انه مستأجر لقطعة الارض رقم ٢٢٩ ويستعملها لغايات مهنته ويقيم عليها براكية من الزينكو ويطلب تقدير التعويض عن حقه باجارتها وعن البراكية .

وتبين ان القطعة رقم ٢٢٩ مسجلــة باسم المالكين وديع بن الخوري ناصر الغنا عويس واميل غانم هارون شحادة بالتساوي بينهما ، ويوجد فيها حفرة امتصاصية صماء من الاسمنت المسلح مساحة مسطحهــا ٢٤ مترا مربعا وارتفاعها ٣ امتار ، وبراكية تستعمل مشغل حدادة من الواح الزينكو والحديد الزوايــا السقف زينكو وحديد زوايا على شكل جملون الارضية مرصوفة بالحجارة لها ثلاثة ابواب حديد سحاب مساحــة مسطحها ٤٨ مترا مربعا وارتفاعها ٣ امتار . والقطعة رقم ١٢٦ مسجلة باسم المالكة جميلة بنت الخوري سالم عيسوه ، ويوجد في المساحــة المستملكة منها شجرة زيتون رومية قديمة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك والرجوع الى تقرير الكشف وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم تجاري في المركز التجاري الرئيسي لمدينة عجلون وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء التجاري ونوع المنشآت القائمة عليها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو .

١ — مبلغ عشرون دينارا عن المتر المربع الواحد من قطعــة الارض رقم ٢٢٩ اي مبلغ ٩١٦٠ دينارا عن الارض ومبلغ ٣٠٠ دينار عن الحفرة الامتصاصية ومبلغ ٢٠٠ دينار عن براكية الزينكو وذلك بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٧٧.

٢ — ومبلغ عشرون دينارا عن المتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم١٢٦ اي مبلغ ٣٠٠ دينار عن الارض ومبلغ ٦٠ دينار عن شجرة الزيتون وذلك بتاريخ ١٠/١١/١٩٧٧ .

اما فيما يتعلق بحق الاجارة المطلوب التعويض عنه فانه لم يثبت ان المالكين او المستأجر قد اخبروا البلدية باسم المستأجر خلال المدة القانونية المنصوص عليها في المادة ١٠ / أ من قانون الاستملاك ولم يقدم عقد اجارة خطي ثابت التاريخ قبل قرار الاستملاك ، فان المالكين في هذه الحالة يكونان عملا باحكــام المادة ١٠ / جـ مسؤولين عن دفع التعويض الذي يستحقه المستأجر وفقا لاحكام المادة ٣/١/١٧ من قانون الاستملاك .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٣٠/٤/١٩٧٩ .

العضــو	العضــو	الرئيس
معتز البليبسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب — ٢٩ / ٧٩

رقم القرار — ٢٩٠

استملكت بلدية عين جنا كامل مساحة قطعة الارض رقم ٥ من حوض رقم ١٠ البلد حي رقم ١ الشرقي من اراضي عين جنا / عجلون وما عليها من بناء واشجار لوقوع قسم منها في سعة الشارع العام والباقي نتفــة لاتصلح للاعمار ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسميــة رقم ٢٧٨٩ الصادر بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٨ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٤٨ الصادر بتاريخ ٢٥/٣/١٩٧٩ .

وقد تقدم رئيس بلدية عين جنا بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور .

وبتدقيق اوراق الطلب وتقرير الكشف الجاري بمعرفة خبراء انتخبتهم اللجنة تبين ان قطعة الارض المذكورة مسجلة باسم المالكة فاطمة بنت محمد عقيل النظامي ومساحتها ٣٩٨ر٠٢ مترا مربعا ويوجد عليها بناء من . . غرفتين الواجهة الجنوبية من الحجر الطبزة والواجهات الاخرى من الدبش والطين مقصورة من الداخل والخارج السقف صمنت مسلح مع بلكون بارز طوله ١٢ مترا وعرضه مترا واحدا والارضية صبة باطون لها ثلاثــة ابواب خشب وخمسة شبابيك ذات اقواس ، مساحة مسطحها ٧٢ مترا مربعا وارتفاعها ٤ امتار ، ومطبخ من لبن الاسمنت مساحة مسطحه ٩ امتار مربعة السقف خشب وزينكو وصبة اسمنت والارضية صبة باطون ، ومرحاضين من لبن الاسمنت مساحة مسطحها ٤ امتار مربعــة وارتفاعها متران مع حفرتين امتصاصيتين عاديتين ، وجدار من دكة الاسمنت طوله ٤ امتار وارتفاعه ٣ امتار وجدار اخر طوله ٥ر١ مترا وارتفاعه متران ، وسلسال حجر ناشف طوله ٨ امتار وارتفاعه مترا واحدا ، وساحة من صبة الباطون امام الغرفتين مساحتها ٣٤ مترا مربعا على تسوية ارتفاعه ٥ر١ مترا محاطة بجدار من دكة الاسمنت طوله ١٥ مترا وارتفاعه ٣ر١ مترا وفيه باب زينكو ومطلع من الاسمنت من خمس درجات وبسطتين وجدار درابزين من الاسمنت طوله ٤ر٢ مترا وارتفاعــه متران . وشجرة توت عمرها ٢٠ سنة وشجرة توت عمرها سنتان وشجرة تفاح وشجرة ليمون وشجرة اسكدنيا وشجرتا تين عمرها ١٠ سنوات .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع العقار المستملك في منطقــة تنظيم سكن د على ملتقى شارعين داخل بلدية عين جنا وبالنسبة لمساحة الارض وشكلها وصلاحيتها للبناء ولنوع البناء وظاهر حاله والمواد المستعملة فيه ونوع الاشجار وعمرها فان اللجنــة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور وذلك بتاريخ ٢٠/٩/١٩٧٨ هو .

١ — مبلغ ديناران وخمسمايــة فلس للمتر المربع الواحد مــن الارض المستملكة اي بعد خصــم الربع القانوني مبلغ ٧٤٦ دينارا و٢٨٨ فلسا عن الارض .

٢ — ومبلغ ١٦٥٦ دينارا عن الغرفتين ومبلغ ٨٠ دينــارا عن المطبخ ومبلغ ٢٦٠ دينارا عن والمرحاضين الحفرتين ومبلغ ٦٠ دينارا عن الجدارين والسلسال ومبلغ ١٨٠ دينارا عن الساحــة والتسوية ومطلــع الدرج اي مبلغ ٢٢٣٦ دينارا عن المنشآت .

٣ – ومبلغ ١٥ دينارا عن شجرة التوث الكبيرة ومبلغ ديناران عن شجرة التوث الصغيرة ومبلغ ١٠ دنانير عن كل شجرة تفاح وليمون واسكدنيا وتين اي مبلغ ٦٧ دينارا عن الاشجار .

اي مبلغ ٣٠٤٩ دينارا و ٢٨٨ فلسا عن الارض والمنشآت والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ .

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم القاسم	ومعتز البلبيسي	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٩/٢٨

رقم القرار – ٢٩١

استملكت وزارة الداخلية ما مساحته ٢٦٩٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٣٧ من حوض رقم ١ صبحا من اراضي صبحا/المفرق وما مساحته ٦٦٩٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٤١ من نفس الحوض لاقامة مبنى لمديرية قضاء صبحا عليها ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٥٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨٣٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٥ .

وقد قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي المفرق لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وتبين ان القطعة رقم ١٣٧ مساحتها ١٦٠٨٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك جزا نويديس هرسان العوده والقطعة رقم ٢٤١ مساحتها ٦٨٠٣٠ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين طراد شوفان الفواز وله ٦٦ حصة من اصل ٦٨ حصة واظايل مرزوق العون وله حصتان .

وبالتدقيق وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة على مدخل قرية صبحا على محاذاة الشارع الرئيسي وعرضه ٣٠ مترا وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٥ هو .

١ – مبلغ سبعماية دينار الدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٣٧ اي ما مجموعه مبلغ ١٨٨٧ دينارا و ٢٠٠ فلس .

٢ – ومبلغ اربعماية دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٤١ اي ما مجموعه مبلغ ٢٦٧٩ دينارا و ٦٠٠ فلس .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٩/٤/٣٠ .

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ ، الموافقة على تعيين كل من : –

السيدة هيفاء البشير

معالي السيد اسماعيل العرموطي

السيد فخري البلبيسي

المهندس محمد عبد الرحمن ارتيمه

اعضاء في لجنة امانة العاصمة في المراكز التي شغرت باستقالة مشغليها .

اعلان

عملا باحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن استقالة السيد محمد احمد سليم من عضوية مجلس بلدي اربد .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا باحكام المادة « ٣٩ » من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد خالد مصلح حمامله عضوا في مجلس بلدي اربد خلفا للعضو المستقيل السيد محمد احمد سليم .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن انتخاب السيد رشدي الحداد نائبا لرئيس بلدية جرش .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعلان

عملا بأحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن استقالة السيد قاسم لافي معيوف من عضوية مجلس بلدي سما السرحان .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن تعيين السيد هزيم خلاق الموير ي عضواً في مجلس بلدي سما السرحان خلفا للعضو المستقيل السيد قاسم لافي معيوف .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن انتخاب السيد احمد جاد الله الشرع نائبا لرئيس بلدية الحصن .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة ١/٣٧ من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن فقدان عضوية السيد احمد محمد يعقوب من عضوية مجلس بلدي عبين وعبلين .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

عملا احكام المادة (٣٩) من قانو البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن تعيين السيد احمد محمد عبد المحسن عضوا في مجلس بلدي عبين وعبلين ، خلفا لفاقد العضوية السيد احمد محمد يعقوب .

وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئه
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ .

اعلن أن قرية مرصع قرية بالمعنى المقصود .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئه
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من ادارة القري رقم (٥) لسنة ١٩٥٤، آمر بخضوع :ـ

١ • حوض صنمه	٢ • حوض المنط	٣ • حوض شلاش
٤ • حوض البلد	٥ • حوض العين	٦ • حوض علمه
٧ • حوض ياسين	٨ • حوض النقره	٩ • الزعرور

من اراضي مرصع حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحة لاحكام الفصل الثاني من القانـــون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قروي مرصع اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام الماده الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ أعلن ان قرية مقبله قريه بالمعنى المقصود

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئه
الدكتـــو جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥)لسنة ١٩٥٤ امر بخضوع :ـ

١ ـ حوض عصفور	٢ ـ حوض الحسبان	٣ ـ حوض وادي المرجم
٤ ـ حوض البلـــد	٥ ـ حوض الكروم من اراضي مقبلـــه .	

حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحه ـ لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قري مقبله اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقرويه والبيئه
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنـــة ١٩٥٤ .

اعلن للعموم ان قرية المكيفته هي قرية بالمعنى المقصود .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

عملا بأحكام الماده الثالثه من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنـــة ١٩٥٤ .
آمر بخضـــوع :ـــ

١ • حوض خله الغرابي ٢ • حوض المصايد، من اراضي المكيفته حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحه، لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها منطقة مجلس قروي المكيفته اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريده الرسميه .

وزير الشؤون البلديه والقرويه والبيئـه
الدكتـــور جمال الشاعر

اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٣ تاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقـــة على المخطط التعديلي لمنطقة حوض رقم (٧) ام الضباع من اراضى تلاع العلي واعلان هذا المخطط للاعتراض لمدة شهرين.
يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس اقليم عمان
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٦/ تاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقة على الغاء نهايـــات الشوارع المغلقة على شكل دوار والواقعة ضمن القطع ذوات الارقـــام (١٤٢و١٤٣و٢٧٤و٢٧٦) حوض رقم (٤) بركة من اراضي مزرعة تلاع العلي واعلان المخطط المنظم بذلك للاعتراض حسب الاصول .
يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور لدى مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس اقليم عمان
الدكتـــور جمال الشاعر



اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٣ تاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقة على مخطط تنظيم منطقة صالحية العابد رقم ت هـ/ صالحية العابد ١٩٧٩/٣٤٢ تاريخ ١٩٧٩/٩/٨ واعلان هذا المخطط للاعتراض حسب الاصول

يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس أقليم عمان
الدكتور جمال الشاعر

اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قرر بالقرار رقم ٨٠/٣ تـــاريخ ١٩٨٠/١/٢١ الموافقة على المخطط رقـــم ت /هـ منطقة تلاع العلي/ ٧٨/٣٠٤ تاريخ ١٩٧٨/١١/٦ المنظم لمنطقة حوض (٢) التلاع الشمالي من اراضي تـــلاع العلي وللجزء الواقع خارج حدود بلدية صويلح من الحوض رقم (١٧) عين البيضاء من اراضي صويلح واعـــلان هذا المخطط للاعتراض لمدة شهرين ؛

ويجوز لذوي المصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة وتقديم اعتراضاتهم مدعومة بمخطط موقع وترسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
رئيس مجلس اقليم عمان
الدكتور جمال الشاعر

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٨٠

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لمبادىء المقاطعة المقررة :

أقرر ما يلي : —

اولا : حظر التعامل مع الشركة الاميركية لانتاج الاجهزة الحربية والاتصالات والرادار (Hughes Aircraft Co.) وكافة شركاتها الفرعيةاينما وجدت ومن بينها شركتها الفرعية الاميركية (Hughes Aircraft Systems Inc) والشركات التي يثبت انها في حكم الفرع او الام لها ، وذلك لامدادها اسرائيل بمواد تفيد المجهود الحربي الاسرائيلي .

ويستثنى من الحظر المفروض على الشركة المذكورة وشركاتها الفرعية المعدات الحربية التي تفيد المجهود العسكري العربي ، شريطة ان يتم استيرادها عن طريق وزارات الدفاع في البلاد العربية مباشرة .

ويعتبر هذا الحظر نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ ٢٨/٢/١٩٨٠ .

ثانيا : حظر التعامل مع الشركات الاميركية لانتاج آلات التصوير وادوات التصوير :

"Keystone Camera Crop

وعنوانها : " 468 Getty Avenue Clifton

New Jersey 0،015

وسائر فروعها حيث ما وجدت والشركات والمؤسسات التي تعتبر في حكم الام او الفرع وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الإميركية : ... Berkey Photo Inc المحظور التعامل معها ويسري هذا الحظر اعتباراً من تاريخ ٢٨/٢/١٩٨٠ .

ثالثا : ١ — حظر التعامل مع الشركة الاميركية لانتاج المعدات الحربية " Pearlson Ehgineering Co. Inc "

٢ — يستثنى من الحظر المفروض على الشركة الاميركية المذكورة وشركاتها الفرعية المعدات الحربية التي تفيد المجهود العسكري العربي شريطة ان يتم استيرادها عن طريق وزارات الدفاع في البلاد العربية مباشرة .

وذلك لتزويدها اسرائيل بمواد تفيد المجهود الحربي الاسرائيلي .

٣ — يسري مفعول هذا الحظر اعتباراً من تاريخ ٢٨/٢/١٩٨٠ .

رابعا : ادراج اسم الباخرة الالمانية (Carina) في القائمة السوداء : وذلك لقيامها بنقل صادرات اسرائيلية من اسرائيل الى مالطا :



خامسا : ١ — رفع الحظر الجزئي المفروض على الشركات اليابانية التالية وفروعها :

1 — Hitachi Ltd.
2 — Sharp Corporation.
3 — Nippon Electric Company (N.B.C.)
4 — Matsushita Electric Industtia, Co. Ltd.
5 — Nippon Victor K.K.
(Victor company of Japan Ltd.)
6 — Japan Radio Co. Ltd.
7 — New Japan Radio Co. Ltd.
8 — Minolta Camera Co. Ltd.
9 — Iwatsu Electric Co. Ltd.

على ان توضع هذه الشركات تجاه مسؤولياتها اذا اظهرت مستقبلا ما يدحض ما ورد باقراراتها .

٢ — اعتبار موضوع كل من الشركات اليابانية التالية منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر .

1 — Tokyo Shibaura Electric Co. Ltd. (Toshiba)
2 — Mitsubishi Electric Corporation.
3 — Sanyo Electric Co.
4 — The General Corporation.
5 — Sansui Electric Co. Ltd.
6 — Mitsumi Electric Co. Ltd.

على ان توضع هذه الشركات تجاه مسؤولياتها اذا ظهر مستقبلا ما يدحض ما ورد باقراراتها .

٣ — التوقف بموضوع الشركة اليابانية (Sony Corporation) من جهة علاقاتها مع شركات (RCA) الاميركية ، مع الابقاء على الحظر الجزئي المفروض على تلك الشركة اليابانية وفروعها بموجب التوصية رقم (٨) المتخذة في المؤتمر الرابع والثلاثين لضباط الاتصال ، بسبب علاقاتها مع الشركة الاميركية المحظورة (C.B.S.) .

٤ — الابقاء على الحظر الجزئي المفروض على الشركات اليابانية التالية والتي لم ترد على اتصال المكتب الرئيسي بها :

1 — Omiya Denahi Sangyo K.K.

وذلك بعد ان اصبحت علاقة تلك الشركات بالشركة الاميركية (RCA) غير خاضعة لاحكام ومبادىء المقاطعة .

سادسا : ١ — رفع الحظر المفروض على الشركة اليابانية Foster Grant Co. Ltd.

وعنوانها :

ومكتب مبيعاتها الكائن في العنوان التالي :

" 350 Fifth Avenze New York "

٢ — اعتبار موضوع الشركات الفرعية للشركة الاميركية لعمل البحوث والمبينة اعلاه فيما يلي منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر

اميركية	1 — Renauld International Ltd.
«	2 -- Baum Chemical Corpation
«	3 — Foster Grant Internationl Sales Corp
انجليزية	4 — Foster Grant (Sunglasses) Ltd.
فرنسية	5 — Foster Grant S.A.R.L.
المانيا الغربية	6 — Foster Grant GMBH.
مكسيكية	7 — Foster Grant Mexicana S.A.DE C.V.
برازيلية	8 — Foster Grant Industria E Comercio Ltd.

وذلك بعد ان سوت اوضاعها بما لا يتعارض ومباديء المقاطعة :

سابعا : حظر التعامل مع الشركة الايرانية لانتاج البطانيات والمشمعات :

Sherkat Sahami Sazeman Sanaati VA
Pashmbaf Tehran.

وعنوانها : 49 Khiaban Shah Reza, Tehran

وسائر فروعها ومصانعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها .

ويسري هذا الحظر اعتباراً من ١٩٨٠/٣/٧ :

ثامنا : حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج الاصباغ والمواد الكيماوية :

Rainbow Industries PVT. Ltd.

وعنوانها :

Pratapnagar Road
Vadodara 390 004 India

وسائر فروعها ومصانعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها بما في ذلك مكتبها الكائن في :

Prasad Chambers — Near Roxy Cinema
Bombay — 400 — 004

ومصنعها الكائن في منطقة "Baroda"

وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية في اسرائيل وادخالها في منتجاتها ‌.

ويسري هذا الحظر اعتباراً من تاريخ ١٢/٣/١٩٨٠ .

تاسعا : حظر التعامل مع الشركة اليابانية Nitto Sales Co. Ltd.

وعنوانها :

1 — Aza Kanihara
Chaza Nagakute
Nagikute — CHO
Aichi — Gun
Aichi — Japan

وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وذلك لعلاقتها المخالفة مع شركات محظورة وامتناعها عن الرد عما طلب منها . ويسري هذا الحظر اعتباراً من تاريخ ١٢/٣/١٩٨٠ .

عاشراً : حظر التعامل مع الشركة الصهيونية :

The Japanese Ma kuya New — Zionist Mouvement

وعنوانها : 4—4 1 Denechofu, OTA — KU Tokyo, Japan

وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها :

1 — James T. Manabe
1911 Carleton St
Berkeley
California
94704
U. S. A

2 — Joe M. Nakajima
809 West 140 Thave
Gardena
Galifornia
90247
U. S. A.

3 — Akira Nakamura
1925 W
Betwyn AVE
Chicago
Illinois
60640
U. S. A.

4 — Teruaki Hoga
RUA Nova Paul
Iceia 1
Saxingui, SAO
Paulo
C. P. 05516
Brasil

5 — Joseph IDA
Stratillautou
KON / NOU
40 Imittos Athens
Greece

6 — Jacob Y. Teshima
100 LA — Salle St
120 New York
N. Y.
10027 U. S. A.

7 — Fujio Nakamura
800 Jefferson St.
Apt 1019 Seattle
Wash 98104
U. S. A.

8 — Eileen Nakashima
P.O. Box 615
Lihue Hawaii
96766
U. S. A.

وكذلك المؤسسات او المنظمات التي تعتبر في حكم الفرع او الام لها وفقا للقواعد المقررة ؛

٢ — ادراج اسماء اعضاء هذه الحركة وفروعها على قائمة الممنوعين من دخول البلاد العربية ؛

٣ — منع ادخال وتداول النشرات والمجلات التي تصدرها الحركة او اي من فروعها الى البلاد العربية ومن بينها المجلة التي تصدرها الحركة المذكوره والمسماة Light of life .

ويسري هذا الحظر اعتباراً من تاريخ ١٢/٣/١٩٨٠ .

احد عشر : رفع اسم الباخرة اليوغسلافية (Poblat) واسمها سابقاً (Ex Normannvaag) من القائمة السوداء ، وذلك بعد ان تعهدت الشركة المالكة لها بعدم مخالفة مباديء المقاطعة مستقبلا .

اثنى عشر : منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من المشروبات على اختلاف انواعها من الشركة البلجيكية Socodrink وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاميركية (كوكا كولا) المحظورة ‌.

ثالث عشر : منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من اسطوانات بخاخ شعر معطر ومنها ماركة (Brunos) واسطوانات مزيل البقع ومنها ماركة (Sano) من التاجرين القبرصيين :

1 — Leandros Zaghariades
2 — Andreas Seraphim

وذلك لقيامها باستيراد مثل هذه البضائع من اسرائيل ؛

رابع عشر : شطب اسم الباخرة اليونانية (Sophia) من القائمة السوداء واسمها سابقا (Max Schnell) وبالجنسية الالمانية من القائمة السوداء بعد ان ثبت تكسيرها وانعدام وجودها القانوني والعقلي .

خامس عشر : الغاء الاجراء الوقائي المتخذ بحق الشركة المالطية : Giuseppe Vella & Sons Ltd. والوارد تحت رقم (٣١) من القرار رقم (٣) لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٧ ، وذلك بعد ان سوت وضعها بما يتعارض ومبادىء المقاطعة .

سادس عشر : منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من اجهزة التلفزيون والفيدو من الشركة اليابانية :

Niqpon Victor K. K.
(Vieror Company Of Japan Ltd.

وذلك لعلاقتها مع الشركة : General Telephone & Electronics Corp (G.TE.) المحظورة

سابع عشر : منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من البذور الزراعية والمواد الكيماوية الزراعية من الشركة الهندية :

(Multiplex Agro Industries PVT. Ltd.)

وعنوانها :

Plot No. 184/11=2,
Industrial Estate,
Ahmedabad — 2 (Gujarat).

وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها .

ثامن عشر : يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتباراً من التاريخ المحدد لها ان وجد والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

تاسع عشر : الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي يشملها الحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك على انه لا يجوز تجديد مدة الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك

سالم مساعده

الأطبـاء

لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون .

وزير الصحة

الدكتور زهير ملحس

اسم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعة	الجنسية	مكان العمل
مامون شوقي عميره	بكالوريوس في الطب والجراحة	الاسكندرية	اردني	القوات المسلحة
توفيق عبد الوهاب العساسفه	دبلوم في الطب والجراحة	معهد خاركوف الطبي/الاتحاد السوفييتي	״	״
هشام احمد سليم مصلح	بكالوريوس في الطب والجراحة	الاسكندرية	״	״
غازي محمد العوران	״	كراتشي	״	״
موسى عزت خليل سليمان	״	سالونيك	״	״
مصطفى موسى مناصير	״	بغداد	״	عيادة خاصة في الكرامة
جمال ميشيل حجازين	״	جنوا	״	عيادة خاصة بمدينة عمان
احمد علي السالم الرشدان	״	اثينا	״	وزارة الصحه
محمد حسان محمد صدقي كمال	״	بيشاور/باكستان	״	عيادة خاصة بمدينة عمان
سابا الياس غاوي	״	بولونيا	״	״
محمد عايش دوري	״	الازهر	״	״
هاشم محمد رجا المسعود	״	سالونيك	״	״
حمزه محمود حمزه السرور	״	بغداد	״	وزارة الصحة
مفيد ابراهيم سيف	دكتور في الطب والجراحة	الجزائر	״	״
صالح يوسف الحلو	دبلوم في الطب والجراحة	بيتش/هنغاريا	״	عيادة خاصة ـ الجبيهة
حاتم محمد محسن علي	ليسانس في الطب والجراحة	انقره	״	عيادة خاصة بمدينة عمان
عبد الرحيم حسين قيوى	دبلوم في الطب والجراحة	بلغراد	״	وزارة الصحة
عادل يوسف ختاتنه	بكالوريوس في الطب والجراحة	روما	״	״
حكم مصطفى ارشيد	״	روما	״	״
علي حسن زعبلاوي	״	القاهره	״	الضفة الغربية
سونا اسكندر ثانيوس	دبلوم في الطب والجراحة	معهد برفان الطبي الاتحاد السوفييتي	״	وزارة الصحة
حافظ سليمان ابو كشك	بكالوريوس في الطب والجراحة	روما	״	عيادة خاصة ـ مدينة جرش
كيرستي ماريا دكش	دبلوم في الطب والجراحة	معهد الطب الاول لينينغراد	״	عيادة خاصة ـ الرصيفة
غالب عبد الله العبدلات	بكالوريوس في الطب والجراحة	فلنسيا	״	القوات المسلحة
عمر عبد اللطيف قاسم	״	بغداد	״	عيادة خاصة ـ مدينة عمان
صطام نايف ابو تايه	دبلوم في الطب والجراحة	طشقند	״	القوات المسلحة
ايرينا يوسف الرحبي	دبلوم في الطب والجراحة	لينغراد	״	عيادة خاصة في عمان
عوني صالح ابو زيتون	بكالوريوس في الطب والجراحة	عين شمس	״	وزارة الصحة
لطفيه ياسين الشلبي	״	روما	״	وزارة الصحة
هاشم محمود عثمان الحوراني	״	عين شمس	״	عيادة خاصة ـ مدينة عمان

لجنة تحديد الاجـــور الطبيـــة

قرار رقم ١ / ٨٠

استنادا الى الصلاحيه المخولـــة لنا بموجب البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٥٧) من قانون الصحة العامة رقم ٢١ لسنة ١٩٧١ كما عدلت بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٠ . قررنا مايلي اعتبارا من ١٥/٢/٩٨٠ .

١ – تصنيف غرف المستشفيات الخاصة لغايات تحديد أجور الاقامة على الوجه التالي :–

أ – الجناح (Suite) :–

ويتكون من غرفتين منفصلتين احداهما بهـــا سرير واحد للمريض ، والاخرى مجهزة كغرفة استقبال بالاضافة الى حمام خاص . ولا يجوز ان تقل مساحة الجناح عن (٢٠) مترا مربعا ويجب ان يحتوى على تلفون وتلفزيون وآثاث من طراز ممتاز .

ب – درجة اولى ممتـــازة :–

غرفة بسرير واحد مع حـــمام خاص لا تقـــل مساحتهما عن (١٥) مترا مربعا . والغرفة مزودة بتلفون واثاث من طراز ممتاز .

ج – درجـــة اولى :–

غرفة بسرير واحد مع حمام خاص لا تقل مساحتهما عن (١٢) مترا مربعا مع تلفون .

د – درجة ثانية :–

غرفة بسريرين ولها حمام خاص ولا تقل مساحتهما عن (١٢) مترا مربعا مع تلفون .

ﻫ – درجة ثالثة :–

غرفة تحتوى على ثلاثة أسرة فما فوق ولها حمام خاص . على ان لا تقل المساحة المخصصة للمريض الواحد عن (٦) أمتار مربعة .

ملحوظة : تحدد أصناف الغرف في كل مستشفى حسب التصنيف الوارد أعلاه بقرار من لجنة المستشفيات :

٢ – أجور الاقامة :–

يحدد الحد الاقصى لأجرة الاقامة في المستشفيات الخاصة على الوجة المبين ادناه : ولتشتمل أجور الاقامة جميع الخدمات غير الطبية (الخدمات الفندقيةدوناستثناء) المقدمة للمريض :

	الحـــد الادني	الحد الاقصى
١ • الجناح	٢٠ دينارا	٣٠ دينارا
٢ • الدرجة الاولى ممتازة	١٥ دينارا	١٨ دينارا
٣ • الدرجة الاولى	١٠ دنانير	١٥ دينارا
٤ • الدرجة الثانية	٨ دنانير	١٠ دنانير
٥ • الدرجة الثالثة	٥ دنانير	٧ دنانير

٦ • يدفع المرافق للمريض نصف الاسعار المقررة لغرفة المريض .

٧ • تحتسب اجور الاقامة اعتبارا من يوم دخـــول المريض . اما يوم الخروج فيحتسب اذا بقي المريض في المستشفى الى ما بعد الساعة الثانية ظهراً

٨ • الخدمة الطبية المقدمة للمريض متساوية في جميع الدرجات .

نائب رئيس اللجنــة نقيب الاطبـــاء الدكتور جميل مرقـة	رئيس اللجنة وزير الصحة الدكتور زهير ملحس

عضو وزارة الصحة الدكتور احمد سليمان	عضو وزارة الصحة الدكتور مصطفى الشناق	عضو وزارة الصحة الدكتور يوسف مصطفى عيسى
عضو نقابة الاطباء الدكتور علي الدلال	عضو نقابة الاطباء الدكتور بشير البسطامي	عضو نقابة الاطبـــاء الدكتور موفق النـــواز

هكذا من الأصل

البنك المركزي الأردني

بيـــان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٨٠/١/٣١

الموجــــودات	دينـــار	دينـــار	دينـــار
الذهـــب			٣٠ر٨٣٤ر٦٥٧
حقوق السحب الخاصة			٥ر٤٥٩ر٠٧٥
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل			
نقد وارصدة وودائع		٣٢٠ر٩٧٧ر٥٩٠	
ينزل : امانات مؤقتة لمقابلة التزامات جارية		٣١ر٨١٧ر٧٥٩	
		٢٨٩ر١٥٩ر٨٣١	
الاذونـــات خزينـــة		١٥٤ر٧٢٢	
سنـــدات		٣٩ر٠٣٤ر٩٤٦	٣٢٨ر٣٤٩ر٤٩٩
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية			٩ر٧٠٦ر٦٨٠
موجودات بعملات اجنبية اخرى			٢١٠ر٥٨٥
موجودات بالعملة الاردنية :			
سندات واذونات الحكومة الاردنية		٢٧ر٢٦٣ر٠٠٥	
سلف واسناد مخصومة		٥٦ر٢٩٨ر٤٠٦	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية		١ر٦٠٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة		٣ر٠٠٧ر٠١٧	
اخـــرى		٤ر١٦٣ر٤٩٨	٩٢ر٣٣١ر٩٢٦
			٤٦٦ر٨٩٢ر٤٢٢
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)			٨٤ر٦٨٤ر٧٩١

المطلوبـــــات	دينـــار	دينـــار
النقد المصـــدر		٢٩٦ر٧٨١ر٣٥١
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٤٠ر٨١١ر٥٧٧	
البنوك المرخصة	٨٥ر٩٠٧ر٠٩٢	
اخـــرى	٢ر٨٠٣ر٤٢٤	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	١ر٩٧٦ر٣٢٦	١٣١ر٤٩٨ر٤١٩
التزامات خارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع		١٩٩ر١٩٢
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٩٥٨ر٩٥٠
مطلوبات اخرى		٥ر٠٦٧ر٤٨٩
راس المـــال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقـــوق السحب الخاصة		٢ر٤١٩ر٥٨٩
المخصصات		٢٣ر٩٦٧ر٤٣٢
		٤٦٦ر٨٩٢ر٤٢٢
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٨٤ر٦٨٤ر٧٩١

نائب المحافظ حسين القاسم	المحافـــظ الدكتور محمد سعيد النابلسي

امر دفاع رقم (٣) لسنة ١٩٨٠

صادر عن معالي وزير التموين

استنادا للصلاحيات المخولة الى بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ ، واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادى) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ اقرر ما يلي :—

تحدد اسعار بيع لحوم الضان الطازجه التي تستوردها التموين كما يلي :—

١ — يحدد سعر الكيلو جرام الواحد بـ (١٠١٥) فلسا فقط . دينار وخمسة عشر فلسا للقصابين تسليم مسلخ امانة العاصمة .

٢ — يحدد سعر بيع الكيلو جرام الواحد دينار ومائة فلس للمستهلك .

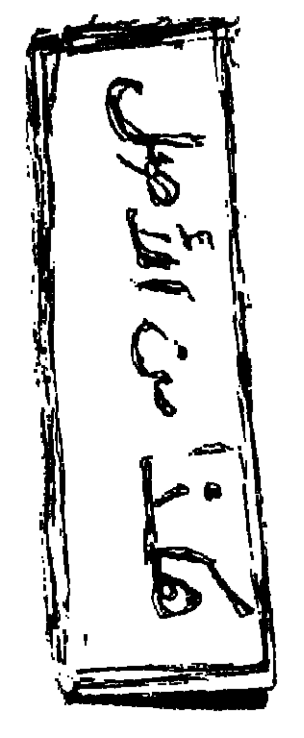
٣ — يمنع على القصابين البيع للمطاعم والفنادق ومتعهدي توريد اللحوم للمؤسسات والجمعيات .

٤ — يعتبر هذا الامر لاغيا لجميع اوامر الدفاع والقرارات الصادره عني والمتعلقة بهذا الموضوع قبل هذا التاريخ ،

٥ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

٦ — يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٨٠ .

وزير التموين
الدكتور جواد العناني



امر دفاع رقم (٤) لسنة ١٩٨٠

صـادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخوله الى بموجب الدفـاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ اقرر ما يلي :—

اولا :— تحـدد اسعار بيـع الحلاوة والطحينـة في جميع انحاء المملكة كما يلي :—

النـوع	الوزن الصافي: غم	الوزن الصافي: كغم	السعر النهـائي للمستهلك: فلس	السعر النهـائي للمستهلك: دينار
١ — طحينه في مطربان بلاستيك مع غطاء	٩٦٠	— او (١ كغم قائم)	٦٢٠	
٢ — طحينة في صفيحة تنك جديدة مع غطاء	—	١٨	٥٠٠	١٠
٣ — حلاوه ساده في عبوه بلاستيك مع غطاء	—	١	٤٤٠	
٤ — حلاوه ساده في عبوه بلاستيك مع غطاء	—	٣	٢٢٠	١
٥ — حلاوه ساده في داو بلاستيك مع غطاء	—	٥	٩٨٠	١
٦ — حلاوه ساده ملفوف في ورق فضي	٢٠٠	—	٠٨٠	
٧ — حـلاوه محشيه او مطايـه بالفستق الحلبي في عبوه بلاستيك مع غطاء .	—	١	٥٤٠	

ثانيا : يجب على منتجي و مستوردى الطحينه التقيد بالمواصفات التالية :

أ — الا تزيد نسبة الرطوبة في الحلاوه المنتجه عن ٢٪

ب — الا تقل نسبة الطحينة في الحلاوه الساده عن ٤٥٪ وفي الحلاوه المحشية بالفستق الحلبي عن ٥٠٪ .

جـ — الا تزيد نسبة السكر في الحلاوه الساده عن ٥٥٪ وفي الحلاوه المحشية بالفستق عن ٥٠٪ .

د — يقصد بالطحينه مطحون السمسم المقشور والمحمص ؛

هـ — لا يجوز ان يدخل في الطحينة زيت آخر سوى زيت السمسم ؛

ثالثا :— يمنع طرح اية انواع او عبوات بأوزان جديده قبل اخذ موافقة وزارة التموين للعبوه والسعر .

رابعا :— يكون السعر المذكور اعلاه سارى المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٨٠ ؛

خامسا :— يعتبر هذا الامر لاغيا اي امر دفاع سابق يتعارض مع مضمونه ؛

سادسا :— كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
د . جواد العناني

آمر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٨٠

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المـــادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ اقرر مايلي :-

اولا :- تحدد اسعار بيع منتجات الالبان المصنوعة من حليب خالي الدسم مع الزبدة والمعبأ في عبوات بلاستيكية في جميع انحاء المملكة كما يلي :-

النوع والتعبئه	الوزن الصافي	السعر النهائي للمستهلك
لبن في عبوة بلاستيك مع غطاء	٥٠٠ غم	٨٠
لبن في عبوه بلاستيك مع غطاء	٢٥٠ غم	٤٠
لبنه في عبوه بلاستيك مع غطاء	٥٠٠ غم	١٩٠
لبنه في عبوه بلاستيك مع غطاء	٢٥٠ غم	١١٠
حليب مبستر في كيس نايلون	١ كغم	١٨٠

ثانيا :- يجب على جميع منتجي الالبان التقيد بالمواصفات القياسية الخاصة بالحليب ومشتقاته والصادره عن مديرية المواصفات والمقاييس بوزارة الصناعه والتجاره .

ثالثا :- يجب على جميع المنتجين التقيد بشروط وتعليمات وزارة الصحة .

رابعا :- يجب على جميع المنتجين كتابة تاريخ الصنع وتاريخ الانتهاء وسعر البيع النهائي للمستهلك على كل عبوه من عبوات الانتاج :

خامسا :- يجب على جميع المنتجين توفير هذه الماده في الاسواق بشكل دائم وبكميات كافية .

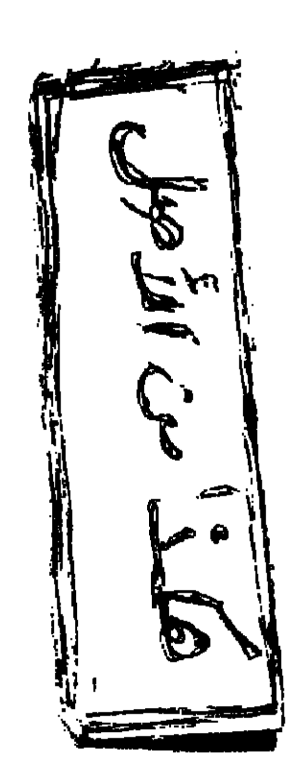
سادسا :- يمنع منعاًباتا استعمال عبوات غير المذكورة اعلاه او طرح عبوات باوزان جديده قبل اعلام وزارة التموين والحصول على تصريح منها بذلك .

سابعا :- يلغي هذا الامر اي امر دفاع سابق يتعارض مع مضمونه

ثامنا :- يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٨٠ .

تاسعا :- كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
الدكتور جواد العناني



آمر دفاع رقم (٦) لسنة ١٩٨٠

صادر عن وزير التموين

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص الماده الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ أقرر مايلي :-

أولا :- يحدد سعر بيع مساحيق الغسيل التالية الذكر انتاج الشركة الصناعية التجارية الزراعية (شركة الانتاج) وشركة المنظفات الكيماوية وشركة الكيماويات الحديثة (كيما) في جميع انحاء المملكه كما يلي :-

النوع والتعبئه	الوزن الصافي		السعر النهائي للمستهلك	
	غم	كغم	فلس	دينار
شاين علبة كرتون	٢٠٠	—	٩٥	
شاين علبة كرتون	٤٠٠	—	١٨٠	
شاين كيس نايلون	—	١	٤٠٠	
شاين كيس نايلون	—	٢	٧٩٠	
شاين كيس نايلون	—	٣	١٦٠	١
شاين سطل بوليسترين	—	٣	٤٤٠	١
شاين شوال	—	٢٥	٦٠٠	٩
بيوتكس علبة كرتون	٢٥٠	—	١٣٥	
بيولكس علبة كرتون	٥٠٠	—	٢٦٠	
بيوتكس سطل بوليسترين	—	٣	٨٦٠	١
بيوتكس سطل بوليسترين	—	٥	٨٨٠	٢
داش علبة كرتون	٢٠٠	—	٩٥	
داش اكياس نايلون	—	١٠	٨٤٠	٣
اوكي علبة كرتون	—	٣	٦٢٠	١
سيرف علبة كرتون	٢٠٠	—	٩٥	
سيرف علبة كرتون	٤٠٠	—	١٨٠	
بيرسيل او سكيب علبة كرتون	٢٠٠	—	١٢٠	
بيرسيل او سكيب علبه كرتون	٤٠٠	—	٢٢٥	
بيرسيل او سكيب سطل بلاستيك	—	٣	٩٨٠	١
بيرسيل اوسكيب علبة كرتون	—	٣	٧٩٠	١
بيرسيل اوسكيب علبة كرتون	٥٠٠	٤	٥٥٠	٢

ثانيا :- يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٨٠

ثالثا :- تستثنى عمليات البيع لدكان الجندي ودكان الامن العام والمؤسسة الاستهلاكية المدنية مــن هذه الاسعار وتخضع للتعاقد الذي يتم مباشرة مع الشركة .

رابعا :- على كافة الشركات المذكورة اعلاه والمنتجة لهذه الانواع التقيد بالمواصفات المعتمدة مــن قبل وزارة الصناعة والتجارة .

خامسا :- يلغي هذا الامر اي امر دفاع سابق يتعارض مع مضمونه .

سادسا :- كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
د . جواد العناني

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٨٠

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٤ اقرر ما يلي: ـ

اولا :ـ تحدد اسعار بيع لحم العجل الطازج المستورد لحساب وزارة التموين في جميع انحاء المملكة كما يلي:ـ

البيـــان	سعر الكيلو غرام الواحد بالجملة تسليم مسلخ امانة العاصمة	سعر الكيلو غرام الواحـــد للمستهلك
أ ـ لحم عجل (افخـــاذ)	(٨٥٠) فلس بعظمه	(١٢٠٠) فلس مجروم
ب ـ لحم عجل (راس كامل مجزأ الى اربعة اقسام .	(٧٦٠) فلس بعظمه	(١٢٠٠) فلس مجروم

ثانيا :ـ يحدد سعر بيع الكيلو غرام الواحد من فيليه العجل الطازج بـ (١٥٠٠) دينار واحد وخمسماية فلس للمستهلك.

ثالثا :ـ يلغى هذا القرار اي قرار او امر دفاع سابق يتعارض مع مضمونه .

رابعا:ـ يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٨٠ .

خامسا ـ يمنع على القصابين البيع للمطاعم والفنادق ومتعهدي توريد اللحوم للمؤسسات والجمعيات .

سادسا ـ كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه.

وزير التمويـــن

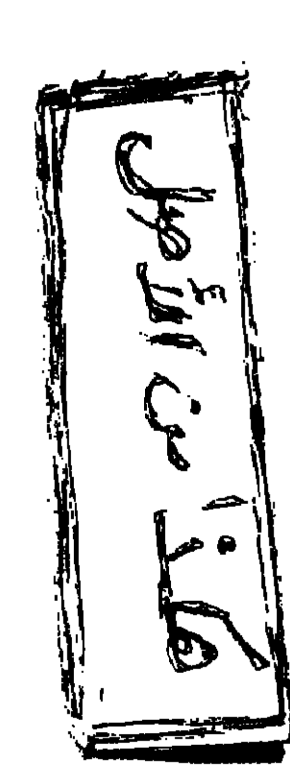
الدكتور جواد العناني

المحامون الشرعيون

دفع السادة التالية اسماؤهم رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٨٠ :

المحامي السيد تيسير ابو العينين
" محمد فوزي الأمام
" عوض سليمان المشني
" محمد غازي سماره
" عثمان البسماوي
" صالح صبيح
" حسن ابو لاوي
" سلامه الوراوره
" احمد الصمادي
" اسحق التعمري
" خليل سليمان المشني
" حسن القيسي

المحامي السيد نافع بنوره
" احمد التلاوي
" حسني يعقوب
" عبد الرزاق العجاوني
" كمال الساكت
" غالب حيدر المعد
" راضي عبد الرحمن فهيد
" زهير ابو شامه
" حلمي سليم ابو فرحه
" ياسر عبد الفتاح شاهين
" الشيخ عبد الله العمري
" مفضي عبد القادر المبيضين



الأعلانات

اعــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة اهالي رنتيا كجمعية عادية لتمشى وفق احكام نظامها الاساسي عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم (٩) لسنة ١٩٧١ .

صدر في ٢٧/١/١٩٨٠ :

وزير الداخليــة

علي البشير

اعــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة ال الديسي كجمعية عادية لتمشى وفـــق احكام نظامها الاساسي ، عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقم (٩) لسنة ١٩٧١ في اليوم السابع والعشرين من شهر كانون الثاني عام ١٩٨٠ .

وزير الداخليــة

علي البشير

اعــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل جمعية العلاج الطبيعي الاردنية كجمعية عادية لتمشى وفق احكام نظامها الاساسي وذلك في اليوم السابع والعشرين من شهر كانون الثاني عام ١٩٨٠ .

وزير الداخليــة

علي البشير

اعــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل زايد كجمعية عادية لتمشي وفق أحكام نظامها الأساسي وذلك في اليوم السابع والعشرين من شهر كانون الثاني عام ١٩٨٠ .

وزير الداخليــة

علي البشير

اعـــــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل العمايره كجمعية عاديـــة تتمشى وفق احكام نظامها الأساسي في اليوم الثالث من شهر شباط عام ١٩٨٠ :

وزير الداخليـــة
علي البشير

اعـــــلان

يعلن ان رابطة الموسيقيين الاردنيين / عمان قد سجلت تحت رقم (٢٠٤) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ ، وذلك في اليوم الثلاثين من شهر كانون ثاني لعام ١٩٨٠ .

وزيـــــر
الثقافة والشباب

اعـــــلان

يعلن ان نادي صبحا الرياضي الثقافي الاجتماعي / لواء المفرق قـــد سجل تحت رقم (٢٠٥) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثالث من شهر شباط لعام ١٩٨٠ .

وزيـــــر
الثقافة والشباب

اعــلان

يعلن ان جمعية الخضر التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية / بيت لحم قد سجلت تحت رقم (٨٨٨) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانـــون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثلاثين من شهر كانون الثاني ١٩٨٠ .

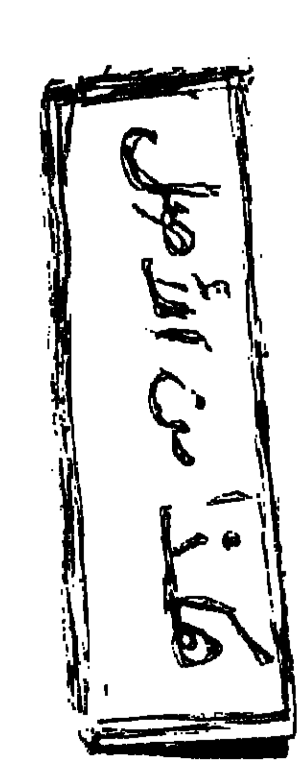
مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونيـة

يعلن ان جمعية للعوجا التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية / اريحا محافظة القدس قد سجلت تحت رقم (٨٨٩) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩ لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثاني من شهر شباط سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي



اعـــــلان

تصفية جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٢/ب) نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

اقرر تصفية جمعية اسكان موظفي دائرة ضريبة الدخـــل التعاونية محدودة المسؤولية / عمان والمسجلـــة تحت رقم (٨١٠) تاريخ ١٩٧٨/٤/٣٠ وتعيين السيد ساطع القسوس مصفيا لها وعنوانـــه (مديرية تعاون عمان) وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظـــام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ اقرر الغاء تسجيل جمعية مـــوظفي الصيدليات والمستودعات الطبية التعاونية متعددة الاغراض محـــدودة المسؤولية / عمان والمسجلة تحت رقم (٦٤٦) تاريخ ١٩٧٥/٦/٣٠ وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــــلان

تصفية جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٢/ب) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لمدة ١٩٧١ .

اقرر تصفية جمعية حمرة عيرا ويرقا التعاونية الزراعيـــة متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الشونة الجنوبيـــة والمسجلة تحت رقم (٣٦٤) تاريخ ١٩٧٥/٨/٢ وتعيين السيد نبيل التميمي مصفيا لها وعنوانه (مكتب تعاون الشونة الجنوبية) وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

قــرار

بدمج الجمعيات التالية : —

١ — جمعية غور كبد التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم ٣٥٤ تاريخ ١٩٦٢/١٠/١ .

٢ — جمعية بصة خلف التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم ٤٠٤ تاريخ ١٩٦٣/٦/٢٤ .

٣ — جمعية بصة لاحم التعاونيةالزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم ٤٠٨ تاريخ ١٩٦٣/٩/١٢ .

٤ — جمعية دير الهيسن التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولة الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم ٤٢٤ تاريخ ١٩٦٤/١/٢١ .

٥ — جمعية الكرامة الشمالية التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودةالمسؤولية الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم ٤٢٨ تاريخ ١٩٦٤/٣/١٥ :

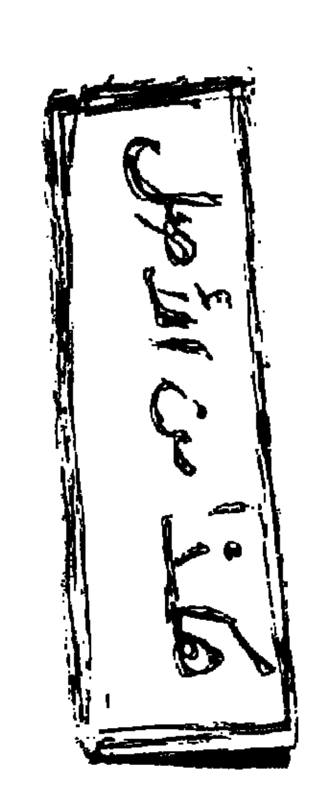
عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (١٥/هـ) من نظام الجمعيات التعاونيـة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعـاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والتعديلات التي ادخلت عليه وتوخيا لمصلحة الحركة التعاونية في المنطقة اقرر ما يلي :

١ — دمج الجمعيات الاولى والثانية والثالثة والرابعة مع الجمعيـة الخامسة ونقل موجودات ومطلوبات الجمعيـات الاولى والثانية والثالثة والرابعة بما في ذلك حقوق والتزامات الاعضاء الى الجمعية الخامسة .

٢ — يترتب على هذا الدمج الغاء تسجيل الجمعيات الاولى والثانية والثالثة والرابعة .

٣ — ارجو من الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي



اعــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضاعة المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة أشهر :

لذا فأنه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة ، عملا بأحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مديـر جمـرك عمـان
احمـد عبد العزيز

رقم البوليصة	التاريخ	عدد الطرود	المانفست	المحتويـات
٥٣٩٣٠٠٦	٧٨/٥/٢١	١	٣٤١٦	شجرة عيد الميلاد
١٠٠٦٤٩١٣	٧٨/٢/٢٤	١	١٢٤٤	ادوات بلاستيك عدد ٤
١٠٦٤٨١٥٣	٧٨/٢/٢٨	١	١٣٦١	قطعة غيار جرافة
٨٦١٣٤٨٣	٧٨/٤/٢٧	٤	٢٨٣٢	فلاتر سيارات
٢٤٩٨٥٥٤	٧٨/٢/٢٦	١	١٣٠٨	جلد على شكل حلقات
٣٦٣٧٨٧٦	٧٨/٦/٣٠	١	٤٥٢٨	ادوية
٢٣٨٩١٤٤	٧٨/٢/١٥	١	١٠٥٩	كتب علمية
٢٨٦٠٧٥٦	٧٨/٦/٣٠	١	٤٥٣٠	قطع غيار
١٠٠١٣١٥٠	٧٨/١١/٢	١		كتب علمية
٥٣٩٦٠٠٥	٧٩/٢/٦	١	٩١٢	غاز صغير ثلاثة عيون
٤٢٤٣٦٠٢٦	٧٩/٢/١٦	١	١١٧٣	فــلم
١٠٤١٠٦٨٠	٧٩/٢/٤	١٢	٨٣٢	كتب علمية — الوكالة العربية للتوزيع
٣٧٤١٢٢٠	٧٩/٢/٨	١	٩٥٧	طفايات حريق للسيارات عدد (٢)
٢٢٧٤٥٣٢		٢		كتب علمية
١٠٠٨٥٦٥٥	٧٩/٣/١٨	٢٩	١٩٣٥	افلام (الشركة العربية للانتاج الفني)
٠٢٠٩٠٨٩٣١	٧٩/٣/٢١	١	٢٠٢٩	قطع غيار (المؤسسة الصناعية المعدنية)
٨٢١٧٩٣٥٥	٧٩/٣/٧	١	١٦٦٤	كاميرات تصوير حجم صغير (٢) (سميراميس)
١٦٠٩٩٠٤	٧٩/٣/٣	١	١٥٤٤	مواد قاتلة للحشرات
٠٣٩١٧٠٧١	٧٩/٣/٥	١	١٥٩٣	ادوية صالحة لغاية ١٩٨٠
٣٧٦٣١٢٦	٧٨/٣/١٦	٤	١٩٠٣	قطع غيار
٤٠٢٢٤٠٨٥	٧٨/٣/١٣	٢	١٧٨٩	مواد تستعمل كمعجون للسيارات
٠٣٩٤٠٠٦٤	٧٩/٣/١٦	١	١٨٨٤	ايادي جرارات وخزانات (يعقوب مراد)
٠٠٢٨٥١٢	٧٩/٣/٣٠	١	٢٣٠٤	٨ علب دهان
٥٣٤٧١٠٤٠	٧٩/٣/٢٤	١	٢١٤٠	ملازم حديد عدد ٢ (علي نعمان ص. ب ٣٠٨١)
٠٣٤٦١٧٨٠	٧٩/٣/٢٧	١	٢٢١٤	ادوات رياضية ثلاثة فطابيل وشباك
٠٣٠٢٢٦٣٣	٧٩/٣/١٠	٢/١	١٧٣٣	كتب دينية (وكالة التوزيع الاردنية)

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضاعة المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مـدد تزيد على ثلاثة أشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مديـــر جمـــرك عمـــان
احمـــد عبد العزيز

كشف البضائع المرسله الى جمرك عمـــان

رقم البوليصة	العدد	المنافست	التاريخ	المحتويات	العنوان
٢٤٥١٩٣٥	١	٤١٤٧	٧٨/٦/١٦	بنطلونات كرودرى ١٥	
٠٠٩٧٢٣٩٢	١	٢١٤٠	٧٩/٣/١٤	قميص رجالي عدد ١	امين قعوار
٠٩٤٠٠٥٣	١	١٨٧٥	٧٩/٣/١٥	ثلاثة قطع البسة	عاشور
١٣٥٠٣٨٩٥	٦٠	٣٤٤	٧٩/١/١٥	البسة كما هو مبين ادناه	عبد العلي ــ شابر ــ تبوك السعودية

رقم الطرد	المحتويات	العـــدد
١	بيجامات مختلفة	٤٨
٢	بنطلونات ولادي	٧٠
٣	بلايز رجالي قبة عالية	١٣٥
٤	صداري نسائيه	١٠٠
٥	كلونات نسائيه	١٤٤
٦	بلايز رجالي	١١٨
٧	بلايز عدد ٤٩ طقم ولادي عدد ٣٥	٨٤
٨	بلايز عدد ٢٠ مرايل اطفال عدد ٦٢٤ بلوز اطفال ٣٠	٦٧٤
٩	طقم ولادي	٣٠
١٠	جرازي رجالي عدد ١٢ وطقم ولادي عدد ٤٨	٦٠
١١	بلايز رجالي	١٤٠
١٢	صداري نسائيه	٦٧
١٣	بلايز رجالي	١٠٠
١٤	«	١٢٥
١٥	كلونات نسائيه وجرابات ولادية	١٠٧

رقم الطارد	المحتويـــات	العـــدد
١٦	حرامات ولاديـــه	١٢
١٧	كلوت بناتي عدد ١٩٢ وكلونات عدد ١٢٠	٣١٢
١٨	اطقم ولاديـــة	٢٠
١٩	بلايز رجالي	١٠٨
٢٠	بيجامات رجالي	٣٠
٢١	اطقم ولاديه	٧٢
٢٢	اطقم ولاديه	٢٢
٢٣	صداري نسائيه	٥٤
٢٤	صداري نسائيه	٥٤
٢٥	بلايز ولاديه	٧٥
٢٦	كلونات نسائيه	٢٦٢
٢٧	بلايز رجالي	١٠٨
٢٨	قمصان نوم نسائيه عدد ٢٢ وشارم عدد ١٤٤	١٦٦
٢٩	بيجامات رجالي	٣٠
٣٠	بلايز رجالي	١٠٠
٣١	«	٨٠
٣٢	«	٨٠
٣٣	بلايز رجالي	٧٠
٣٤	«	٨٠
٣٥	«	٨٠
٣٦	«	٨٠
٣٧	بلايز ٣٠ اطقم ولادية ٦٠	٩٠
٣٨	بلايز رجالي	١٣٥
٣٩	بلوفر رجالي	٤٢
٤٠	بلايز رجالي	١٢٥
٤١	اطقم ولاديه	٧٥
٤٢	«	٧٥
٤٣	بلايز رجالي	٤٨

رقم الطرد	المحتويات	العدد
٤٤	بيجامات رجالي	٤٠
٤٥	حرامات ولاديه	١٢
٤٦	طقم ولادي	٤٨
٤٧	جرازي رجالي عدد ٣٠ وبلايز رجالي عدد ١٢	٤٢
٤٨	بوت ولادي صغير	١٢٠
٤٩	صداري نسائيه وكلونات عدد ١٣٤ وبلايز ٥	١٣٩
٥٠	بوت ولادي عدد ١٨ وبنطلونات ٣٦	٥٤
٥١	حرامات ولاديه	١٢
٥٢	طقم ولادي ٢٠ وبلايز عدد ٤٠	٦٠
٥٣	بلايز رجـــالي	٨٤
٥٤	طقم ولادي	٥٠
٥٥	«	٦٠
٥٦	جرابات رجالي ١٤٤ وكلونات ١٤٤ وكلوت نسائي عده ١٠	٢٩٨
٥٧	كلونات نسائية عدد ٩٦ وبيجامات رجالي عدد ١٠	١٠٦
٥٨	بلايز رجـــالي	٩٥
٥٩	بنطلونات ولادي	٨٠
٦٠	بنطلونات ولادي عدد ٢٤ وبلوفر ولادي عدد ٦٠	٨٤

اعلان تبليغ مطالبات

يطلب من المذكورة اسمائهم بأدناه المبالغ المدرجة ازاء اسم كل منهم وعلى المعنيين القيام بدفع ماهو مطلوب منهـــم خلال ٦٠ يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وبعكس ذلك سيكونون معرضين للاجراءات المنصوص عليها في قانون تحصيل الاموال الاميرية.

وزير المالية الجمارك

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
شركة النجمة الاردنية التجارية	٥٢٠	٤
ابراهيم وخليل التجارية	٢٠٠	٤
محمد عبد المهدى ملحم	٧٠٠	٦
صلاح صادق البطيخي	٨٠٠	١٨
شركة السيارات الأردنية	٤٠٠	١٥
الشركة الوطنية لصناعة الجوارب	٨٠٠	١٤
مؤسسة الجمل للتجارة والمقاولات	٤٠٠	١٣
شريف طاهر عمرو	—	١٠
شركة تجارة السيارات	١٤٠	٤
مزرعة المرج للدواجن	—	١٦
البنك العربي المحدود	—	٢٧
شركة يوردان عبجي	٤٤٠	٤٤
شركة الأردن للاستيراد والتجارة	٢٦٠	٤
شركة معرض المنتوجات الكورية	٦٠٠	٣
لطفي البليبسي	٨٢٠	٦
انور بدوى الجباصيني	—	١٢٨
الشركة الاردنيةلصناعةالمرمروالرخام	٨٠٠	١٢٣
وكالة التوزيع الاردنية	٢٠٠	١٧٨
الشركة العربية للبناء والمقاولات	٩٢٠	٦
شركة خورما التجاريه	٧٥٠	٦٠
مؤسسة ابو لغد التجارية	٨٠٠	١٢٧
مروان عبد الوهاب القصاب	١٠٠	١٥
شركة الفهد لصناعة التريكو	٨٠٠	١٨
الشركة التجارية الارهنية المحدودة	٩٠٠	٨
ف . أ كتانـــه	٨٠٠	٢٣٥
الجليكا / رمزي حسن	٥٢٠	١١
مستودع ادوية مينـــا	٢٠٠	١٠
شركة شريف وشحاده التجارية	—	٢٥
مؤسسة غوشه التجارية	٤٤٠	٨
ابراهيم بكر النشاشيبي	٨٠٠	٦
محمد صبيح الطويل	٩٠٠	٥
عدنان الشعلان	٧٢٠	٣
شركة الابنية الحديثة	٤٢٠	٨

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
يوسف حسين حمدان	٨٠٠	٩
مستودع الادوية الأردني	—	١١٠
شركة وفا الدجاني	٤٢٠	٢١
وكالة حاطوم التجارية	١٢٠	٣٣
شركة مصنع الاعلاف المركزي	—	٤٩
الشركة العربية للمشاريع	—	٦٠
الشركة الاردنية لصناعة الرخام	٦٠٠	١٣
شركة باميه التجارية	٤٠٠	٢٠
شركة باميه التجارية	٦٠٠	٢٢
شركةالصناعات والكبريت الاردنية	٤٤٠	٨
لطفى البليبسي	—	١٩
مؤسسة الشعراوي للتجارة	٤٤	٨
شركة الشرق الأدنى الهندسية	١٢٠	٥
شركة باتا الاردنية	٤٨٠	١١
الشركة العربية للمشاريع	٨٠٠	٥٦
صبرى سعيد شحاده	٤٠٠	٢٥
مكتب التجهيزات الفنية	—	١٢
عبد العظيم الشعراوى	٦٠٠	٥٤
شركةالثلج والصوداوالكازوزالاردنية	٧٠٠	٦
شركة كردية وحكيم	٥٠٠	٨
موريس ناصيف عكاوي	—	١٣
موريس ناصيف عكاوي	٧٠٠	١٢
لطفي البليبسي	٨٠٠	١٣
الشركة الاردنية لصناعة المرمر	٢٠٠	٤٩
شركة مصنع الأوكسجين	٨٠٠	١٠
حنا جبرا اسعد	٨٠٥	١٠
شركة الغزل والنسيج	٥٠٠	٥٢
محمد علي الكردي	٤٠٠	١٣
شركة العابد اخوان	٣٠٠	٤
شركة مصنع الاكسجين	٣٠٠	٣
ف . أ كتانـــه	٨٤٠	١٢
شركة المعدات والتجهيزات	٣٨٠	١١
شركة الاردن للاستيراد والتجاره	٨٤٠	٣٠

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
عبد الله احمد الدباس	٤٠٠	٢٢
فندق هوليدي ان	٤٠٠	١٤
شركة مصانع الورق والكرتون	٢٠٠	١٠٦
الشركة الاردنية للتنمية الاقتصادية	٩٠٠	٣٧
الشركة العربية لصناعة اقلام الحبر الجاف	٨٠٠	١٧٩
شركة افران اوفراول	٣٢٠	٨
شركة اورينت للنقليات	٨٠٠	٢٨
صبرى فـــرح	—	٨٦
الشركة الاردنية لصناعة المرمر	٣٠٠	٢٨٢
جان طنوس	٥٠٠	٢
مستودع سلفيتي	—	١٠٨
شركة كونكو لمتـــد	١٠٠	٥٩
شركة النجاح للبلاستيك	٢٠٠	١١
موريس عكـــاوى	٧٢٠	١٣
شركة مانكون الدولية	—	٤٢
قاسم جعفر	—	٧
لطفي حسن البليبسي	٥٠٠	١٠
مصانع الاسفنج العربية	٩٦٠	٢٧
شركة مصانع ماكوي لانتاج البطاريات	—	١١
شركة دمياني وشركاه	٤٠٠	٧
احمد ابو نـــاعمه	٩٥٠	١٦
المؤسسة التجارية العربية	٥٠٠	١٢
انور جباصيني	٥٠٠	١٣٣
صبرى فـــرح	—	٦٠
مؤسسة التجارة العالمية	٢٠٠	٩
شركه الحامد للنسيج	٩٨٠	٢٤
الشركة الاردنية للاشغال المعدنية	٢٠٠	٣٥
شركة الاطعمة السمكية	٢٠٠	٢١
الشركة الاردنية للتنمية الاقتصادية	—	٧٨١
شركة فرحات التجارية	١٠٠	٩
الشركة الاردنية للتنمية الاقتصادية	«	٢٨
شركة فرحات التجارية	٢٠٠	٣٦
لقليات عوده النبر	٥٠٠	٣
الياس فريد المصرى	٢٠٠	١٩
عبد اللطيف عثمان المصرى	٣٤٠	٨
وكالة دلتا التجارية	—	٩١
وديع بطرس منصور	٨٠٠	١٢
نهيب بـــاقي	٨٦٠	٢٠
الشركة الاردنية لصناعة الثقاب	٣٥٠	٥
احمه بـــدارو	٥٠٠	١١
فاروق ميخاليل يعقوب	٤٤٠	٤
شركة ديزاين الاردنية	٩٠٠	٧٨

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
شركة فايز المصرى	٢٠٠	٣٧
فؤاد نعمه /اربد	—	٣
بوتنك هنـــا	٥٠٠	٦
اوفوتيه صلاح الدين الكيالي	—	٥
صلاح الدين الكيالي	٣٠٠	١١
فيصل ضيف الله الدعمي	٦٠٠	٢٠
شركة صلاح الدين احمد السلطي	—	١٩
سمير جرار /سيراديكور	—	٤
وكالة اشارة التجارية	١٠٠	١٥
شريف طاهر عمرو	٦٠	٩
دار التدفئة المركزية والتبريد	—	١٦
مكتب التجهيزات الطبية	٢٤٠	٣
شركة مروان العلاف	٤٠	٣
ابراهيم وحمدى منكو	٨٠٠	٨
شركة المواد الطبية	٣٠٠	١٧
زكريا الطاهر	٥٠٠	١٥٧
شركة نجيب بـــاقي	٩٠٠	٢٧
مكتب خياط للتجارة والكمسيون	٤٠٠	١٠
شركة لابوتيك للملبوسات	٦٠٠	١٢
« « «	٤٨٠	١٤
شركة المواد الطبية	—	٤٧
احمد الياس خرمة	—	١٣
مستودع ادوية فينوس	٥٢٠	١٥
حمدي وابراهيم منكو	—	٥
كردي بلاست/محمد الكردى	٤٠	١٢
شركة ريما التجارية	٣٠٠	١١
توفيق غرغور	٢٠٠	٣١٨
الشركة الاردنية لصناعة الرخام	٩٦٠	٨٤
مكتبة المحتسب	٤٠٠	٢
شركة لوازم التركتورات	٩٠٠	٢
محلات لظير سعد	٩٤٠	٦
شركة الزملاء الاردنية	٢٠٠	١٠
سامي شموط	٤٤٠	١٠
مروان علاف	٣٤٠	٩
مكتب عامر للهندسة	١٧٠	٤٠
شركة جبشه اخـــوان	٧٦٠	١٦
شركة الجشن مدل ايست	٨٠٠	١١
شركة الاردن للاستيراد والتجارة	٨٢٠	٤
شركة مصانع الورق والكرتون	٧٣٠	٢١
قاسم حسين جعفر	٦٠٠	٣
شركة الزهراء للصناعة والتجاره	٢٠٠	١٢٨

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
حسان جميل زكريا		٤٢
محلات ادم	٣٠٠	٣٣
« «		١٣٤
وهبة تماري		٣٣٤
سمير قعوار	٣٠٠	٩٩
شركة ناشونال لماكنات تسجيل النقد	٦٠٦٠	٤١٣
شركة الزهراء للصناعة والتجارة	٥٠٠	٦
قدومي ونابلسي	٨٠٠	٢١
زيد شوكت الحصاونه	٥٠٠	٤
فندق المنار	٤٠٠	٢٦
مكتب كرنفال	٣٠٠	٧
الشركة الاردنية للتنمية الاقتصادية	٤٨٠	٧
شركة الحامد للنسيج	٧٠٠	٢٢
شركة معشر ابناء عم	٤٠٠	٨٦
سليمان مفلح عبد الهادي/اربد	٦٠٠	٦٤
عطيه زيتون ومسعد	٨٠٠	٦٥٢
الياس بشاره السروجي	٤٦٠	٢٣٨
محلات سليم سعد	٦٠٠	٦٧
شركة اتحاد الهندسة والميكانيك		٢٦٤
شركة المشاريع العربية	٦٨٠	١١٩
شركة باتا الاردنية	٥١٠	١٧
شركة الياس حوش	٢٠٠	٤٦٥
مستودع ادوية فينوس	٢٢٠	٩٦
شركة التجارة والتوزيع المتحدة	٥٤٠	٦٠٠
سركة سامي نعمه	٥١٠	١١٥
شركة دروزه التجارية	٢٠٠	٣٠٤
شركة غنيم درويش التجارية		١٢
شركة خليل ومحمد ابراهيم القواسمي	٧٦٠	٧٨
شركة عبد الله البليبسي	٦٦٠	١١١
شركة القدس لمواد البناء	٠٤٠	٨٣
مافرو ميخالي	٥١٠	٢٤
المؤسسة العالمية للتجارة		٥٢
وكالة النجاح التجارية	٢٨٠	٦٥
شركة شيا ومكتب عامر	٧٥٠	٢٢
شركة مواد البناء الاردنية	٣٢٥	٤٣
الشركة الصناعية التجارية الزراعية	٢٠٠	١٤
ايوب الافغاني	٥٢٠	١٢
مركز الهندسة والتصميم	٨٦٠	٥٨
عبد خالد ياسين/العقبه	٢٦٠	١٥
مكتبة رضوان/العقبة	٦٠٠	١٢
جمال سعد الدين	٤٣٠	٧١٠
شركة الزهراء للصناعة والتجارة		٧
« «	٣٠٠	١٥

اسم المكلف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
شركة القدس لمواد البناء	٢٢٠	١٨
شركة صيانة المعدات	٨١٠	٢٦
شركة قاضي وعلاف	٣٤٠	٢٨
شركة مسيله التجارية	٤٠٠	٤
شركة مكتب الخدمات الهندسية	—	٢٠
وكالة شامي الهندسية والصناعية	—	١٤
سامي فرح	—	٥
شركة التبغ والسجاير الاردنية	٨٠٠	٣٧
شركة بغداد للنقل	٩٠	٧
شركة لاشونال لماكنات تسجيل النقد	—	١٣٠
شركة سيجما للدهانات	٥٠٠	٣٧
مستودع ادوية السختيان	١٦٠	١٧
شركة الشرق للتدفئة المركزية	٨٠٠	٨
محلات بركات	—	١٦٠
مؤسسة غوشه التجارية	٩٠٠	٧
شركة شيا ومكتب عامر	٨٠٠	١٢
« قادسي	٤٦٠	٢٥
« نوفاتكس	٨٠٠	١٦
شريف محمد الخطيب	٣٠٠	٧
شركة ج ام ج	—	٤
« ناشونال لماكنات تسجيل النقد	—	١٩
ازهار فولوريدا	٥٠٠	١٩
وكالة شامي الهندسية	٧٥٠	٢٢٨
مزرعة المرج للدواجن	٧٤٠	١٥٩
مستشفى الهلال	٥٦٠	٢١
محمد عبد الغني	٩٠٠	٤
مؤسسة الشرق الادنى	٦٩٠	٣
شركة تجارة السيارات	—	٣٤١
شركة معرض المنتوجـــات الكورية	٤٠٠	١٣
شركة الحفر للتجارة والوكالات	٦٦٠	١٣
شركة لابوتيك للملبوسات	٦٠٠	٦
شركة خورما التجارية	—	٤١
شركة الابنية الجاهزة	—	١٠
مستودع الامة للادوية	٥٠٠	٧
بندولي انطون غاوي	٢٠٠	١٨
شركة ديزاين الاردنية	٣٠٠	١٤
لطفي حسن البليبسي	٧٤٠	٦
مصنع عطور شهرزاد	٣٢٠	٥
عبد الوهاب خليفة	٩٢٠	١١
مستودع نبيه النابلسي	—	١٤
صبحي حسن ابو عميره	—	٣
شركة مستودع الشاطىء التجارية	٦٤٠	٢٠
« « « «	٧٥٥	١٣

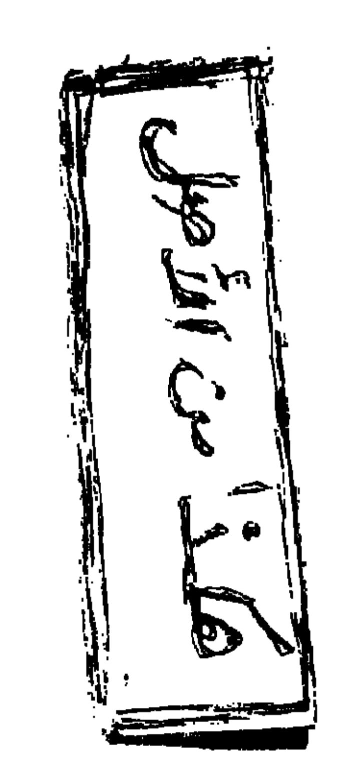
اعـلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن السيارة المبينة مواصفاتها في أدناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة أشهر :

لذا فانه سوف يتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النـوع	الاسـم	الموديـل	رقم سجل المستودع
مازدا محطمة قطع	احمد محمد ابو خميس	١٩٧٩	١٩٧٩/١٠٨٤٥ سيارات



اعـلان

يعلن مدير جمرك عمان أن السيارة المبينة مواصفاتها أدناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة أشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النـوع	الاسـم	الموديل	سجل المستودع
تويوتا رقم ٤٣٣٠٨ سعودية	عبد الفتاح خليل ابراهيم	١٩٧٥	١٩٧٩/٥٩٠٧ ١٩٧٩/٦/١٠ .

اعـلان

صادر عن مدير تسجيل اراضي السلط

عملا بالمادة السابعة من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ٩٥٢ .

يعلن للعموم ان القضية المتعلقة بالقطعة رقم ٣٢ حوض ٥ حي ٢ من اراضي قرية الرميمين قد انتهت بقرار يتضمن رد الاعتراض عن هذه القطعة واعتبارا قيدها نهائيا كما ورد بجدول الحقوق . لذا يرجى من اصحاب العلاقة مراجعة مديرية تسجيل اراضي السلط لدفع رسوم التسوية القانونية خلال خمس سنوات من تاريخ هذا الاعلان والا اصبحت الرسوم مضاعفة :

مدير تسجيل اراضي السلط
ابراهيم الكردي

نص مطالبة

يطلب من المحامي عبد الكريم احمد الملاحمه من سكان الكرك منطقة ابو حمور مبلغ وقدره الف دينار اردني وذلك سندا لتخلف المذكور عن تنفيذ مضمون الكفالة رقم ١٤٢٣٥ المقدمة ضمانا منه للسلطات الجمركية .

فعلى المذكور المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرة القضايا في وزارة الجمارك خلال مدة ستين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية :

وزير المالية / الجمارك

اعـلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية الشونة الجنوبية التعاونية الزراعية م : ع . م . م المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاستصطار آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦ / ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسـن النابلسي

الاسـم	المبلـغ
١ – خليل عبد الحي عطية	٤٧٥٧ دينار

قـرار امهـال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم نايف ابراهيم محمد حسن / من تل الصافي ومجهول محل الاقامة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٨/١٠٣ عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجرريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة بالاشتراك خلافا لأحكام المواد (٤٠٤ و ٧٦) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف أو التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وأنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصه .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـرار امهـال

صادر عن محكمة جنايات اربد بالقضية ٧٨/٨٤

الى المتهم : محمود حسين علي الدعوم/من بيسان وسكان المشارع ومجهول محل الاقامة.

اقرر عملا بالمادة ٢/٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية الاردنية خلال المدة لمحاكمتك عن تهمة احداث عاهة دائمة خلافا للمادة ٣٣٥ من قانون العقوبات امام محكمة جنايات اربد . واقرر ايضا وتخويل سلطات الامن بالقاء القبض عليك وتسليمك الى هذه المحكمة وتكليف كل شخص يعلم عن مكان وجودك ان يخبر عنك . علما بانه في حالة عدم تسليمك لنفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٤/٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ونشر هذا القرار في الجريدة الرسمية قرارا صدر في ١٩٧٨/١٢/٣٠ .

قـــــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم محمود احمد عبدالله الشعلان / من بيت نتيف / وسكان صويلح و مجهول محل الاقامة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/١٢٧ :

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايــام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الشروع بالقتل خلافا لأحكــام المواد (٧٠/٣٢٦) عقوبــات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامـــة اي دعوى ويعتبر كل تصرف أو االتزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

أنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليك الى المراجع المختصه .

رئيس محكمة جنايات عمان

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

بحق المتهمين هانى خليل خضر المجالي ومحمود سليم رشيد بشابشه

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالكما مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسيكما الى السلطات القضائية لمحاكمتكما عن جرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكــام المادتين ٤٠٤و٧٦ من قانون العقوبات فاذا لم تسلما نفسيكما خلال هذه المدة تعتبران فــاران من وجه العدالة وتوضع اموالكما تحت ادارة الحكومة مادمتما فارين وتحرمان من التصرف بها وتحرمان من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدان به بعد ذلك باطلا واني آمر كل فـــرد من افراد الامن العـــام بالقاء القبض عليكما وتسليمكما الى المراجع المختصة.

رئيس محكمة جنايات اربد

قرارامهال

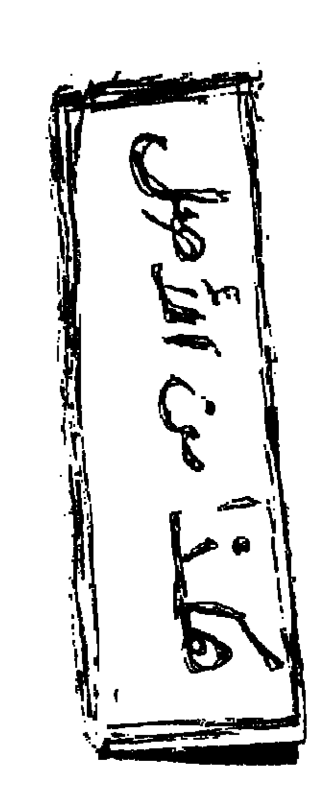
صادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم الفار محمود احمد محمد طه ابو الهيجاء . من سكان مخيم اربد سابقا وحاليا فار من وجه العدالة:

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هـــذا القرار في الجريدة الرسمية وعليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال هذه المدة لمحاكمتك عن جناية هتك العرض المسندة اليك بالقضية رقم ٧٨/٨٥ وعلى الجهات المختصة القبض عليه وعلى كل من يعلم بمكــان وجــوده انيخبر عنه،

واذا لم تسلم نفسك خلال المدة المحددة بهذا القرار تعتبر فارا من وجه العدالـــة ، وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى وكل تصرف تقوم به اوالتزام تتعهد به بعد ذلك باطلا

رئيس محكمة جنايات اربد



قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

بحق المتهم علي محمد خليل مصلح المومني من صخره

عملا بالمادة ٢٤٣ من اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتمليم نفسك للسلطات القضائية ومحاكمتك عن جرم السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ من قـانون العقوبـــات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا مـــن وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد به بعد ذلك باطلا واني آمـــر كل فرد من افراد الامن العام القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة:

رئيس محكمة جنايات اربد

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم يحى محمود سعيد من المغير وفار من وجه العدالة

عملا بالمادة ٢٤٣ من قانو ن اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايـــام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة بالاشتراك خلافا للمادتين ٤٠٤و٧٦ من قانون العقوبات وادا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارةالحكومة مادمت فارا وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة الدعاوي ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد به بعد ذلك بـــاطلا واني امر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات اربد

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة جنايات الزرقاء

الظنين حمود حمد عبد الله شويعر من شمر في السعودية يسكن الزرقـــاء منجد سيارات عمره ١٦سنه مجهـــول محل ألاقامة حاليا ،

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السرقة بالاشتراك المسند اليه لذلك تقـــرر في ١٩٧٩/١٢/٢٠ الحكم باعتقاله في دار التربية في معان مدة سنتين محسوبة له مدة التوقيف حكما غيابيا قـابلا لاعـادة المحاكمة ؛

خلاصة حكم جزائي

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

الظنين علي صخيل حماد/من شمر السعودية وسكان الزرقاء مجهول محل الاقامة حاليا .

ثبت بالادلة الواردة بجاسرة الظنين لارتكابه جرم السرقة بالاشتراك المســـد اليه لذلك تقرر في ١٩٧٩/٢/٢٠ الحكم باعتقاله في دار التربية في معان مـــدة سنتين محسوبة مدة التوقيف مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينـــة اعلاه حكما غيابيا قابلا لاعادة المحاكمة :

ورقةاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء اربد

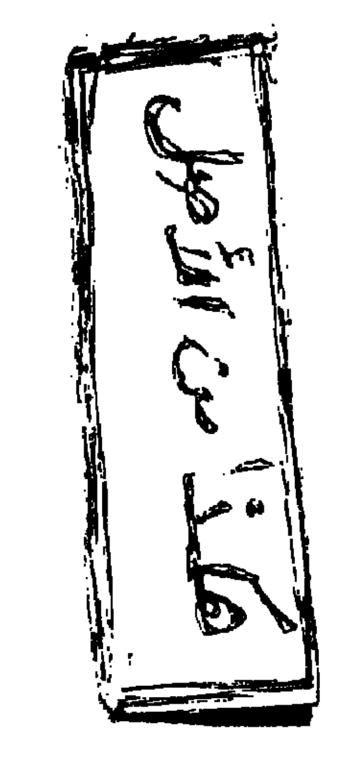
الى المتهم عبد القادر محمد عبدالله من حيفا جندي مسرح وسكان الحصن ومجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ١ الصادرة عن دائرة اجراء اربد المتضمنة ارزم دفعي الى صندوق الخزينة مبلغ دينارين و ٢١٠ فلسات والرسوم والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

مذكـرات جلـب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجريمة
عزيز يوسف حسن زهيه	جزاء عمان	١٩٨٠/٣/ ٨	٩ صباحا	الجزاء
سميره شيخو رشود	» »	»	»	جزائية
شاهر كايد احمد شهوانه	» »	١٩٨٠/٣/ ٩	»	»
باسم محمود محمد النجار	» »	»	»	»
هاني (غير معروف الهوية او العمر)	» »	»	»	»
يوسف عبد المالك حسين	» »	١٩٨٠/٢/٢٧	»	»
محمود خلف فلاح	» »	١٩٨٠/٣/ ٥	»	(شراء اموال مسروقه)
علي محمد علي عيد	جنايات عمان	»	»	جزائية
الفرد نسيم	صلح عمان	١٩٨ /٣/١٠	»	الحق العام
شريف سميح محمود	» »	١٩٨٠/٣/ ٥	»	جزائية
جورج الياس حنضل	» »	١٩٨٠/٢/٢٦	»	»
احمد محمد محمدين	» »	١٩٨٠/٣/ ٢	»	سرقة
زهير محمود مصطفى محمد	جزاء الزرقاء	١٩٨٠/٢/٢٦	»	شياك بدون رصيد
محمد خير عبد الحليم العلي	جزاء السلط	١٩٨٠/٢/٢٨	»	»
حسين حسن ازهر	جزاء معان	١٩٨٠/٣/٢٠	»	التسبب الوفاة
زياد اسماعيل فلاح	« «	١٩٨١/٢/٢٨	»	سير
حمد عيد الفدهم المروج	صلح الاغوار الشمالية	«	»	مخالفة عمار
محمد احسان محمد رشيد الحلبي	صلح جرش	١٩٨٠/٣/٢٧	»	
عبدالله محمود عبدالله	امانة العاصمة	١٩٨٠/٣/ ٩	»	
يوسف محمد البزاوي	«	١٩٨٠/٢/٢٨	»	مدن



تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح مادبا

الاســم	التهمة	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
علي محمود حسين	سير	٩٧٧/٨/٢٥	عشرين دينار والرسوم
سعيد عودالله العبد	«	٩٧٧/٦/١٦	عشرة دنانير والرسوم
عبدالله سلامه عيد	«	٩٧٧/٩/٨	«
حمد حسن سليمان	«	٩٧٧/١١/١٠	«
سليمان يوسف محمد	«	١٩٧٧/٤/١٤	«
احمد زايد المرزوق	«	٩٧٧/٧/٢١	«
محمود سليمان محمد	«	٩٧٧/٦/٩	«
حمد عبد الهادي	«	٩٧٧/٢/٢٤	عشرين دينار والرسوم
محمود سليمان محمد حسن	«	٩٧٧/٦/٩	عشرة دنانير والرسوم
عبدالله ديب سعد	«	٩٧٧/٩/٢٢	«
عيسى مصطفى	«	٩٧٧/٥/٥	«
بسام سليمان موسى	«	٩٧٧/٣/٢٤	«
جميل حمد سالم ابوعوده	«	٩٧٧/١١/١٧	«
محمد سالم سليمان	«	٩٧٧/٥/٥	«
موسى سليمان سالم	«	٧٧/٢/٢٥	«
يوسف سليم يوسف	«	٩٧٧/٩/١٨	خمسة دنانير والرسوم
محمد عبد الحفيظ	«	٩٧٧/٧/١٤	عشرة دنانير والرسوم
سليمان عياده سليمان	«	٩٧٧/١١/١٠	ثلاثين دينار والرسوم
عبد الرؤوف احمد سلامه	«	٩٧٩/٥/١٢	ثلاثين دينار والرسوم
سالم سليمان عبد	«	٩٧٧/٨/١٨	عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله سليمان	«	٩٧٧/٨/١٧	«
سلامه عبد ربه سليمان	«	٩٧٧/٤/٢١	«
محمد عبد الحافظ محمد	«	٩٧٧/٨/١٨	ثلاثين دينار والرسوم
محمد صالح الصالح	«	١٩٧٧/٧/٢١	حبس شهرين والرسوم
محمود سليمان	«	٩٧٧/٧/١٤	عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد سالم	«	٩٧٨/١/٢٧	«
احمد عبد ربه محمد	«	٩٧٧/٣/٢٤	«
عبد المعطي راشد	«	٩٧٧/١١/١٧	ثلاثين دينار والرسوم
علي محمد شحادة	«	٩٧٧/٩/٢١	حبس شهرين والرسوم
محمد مفلح جبر	«	٩٧٧/٩/٨	عشرة دنانير والرسوم
جميل سليمان مفلح عواد	«	٩٧٧/١٠/٢٧	«
ابراهيم سليمان سليمان	«	٩٧٧/٨/٢٥	«
محمد احمد عبدالرحمن	«	٩٧٧/٣/٢٤	«
ابراهيم محمد عبد الهادي	«	٩٧٧/٧/١٤	«
محمد ابراهيم حسان	«	٩٧٧/٥/٢٨	«
سليمان احمد محمد	«	٩٧٧/١١/١٧	«

الاسم	التهمة	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
جمال محمود مقبل بركات	سير	٩٧٧/٩/٢٢	عشرين دينار والرسوم
احمد عبد القادر حسين	«	٩٧٧/٥/٥	عشرة دنانير والرسوم
علي ابراهيم حسين	«	٧٧/١١/١٠	«
محمد عبد القادر محمد	«	٩٧٧/٥/٢٦	«
احمد محمد مسلم	«	٩٧٧/٩/٢٢	«
فارس مطلق عبد الكريم	«	٩٧٧/٢/٢٥	«
عبد الحميد عبد الله	«	٩٧٧/٧/٢٤	«
علي قاسم عبيد	«	٩٧٧/٤/٢١	«
محمد عوده الله العبد الله	«	٩٧٧/٢/٢٥	«
مجيد محمد ابو جوده	«	٧٧/١١/١٠	«
عبد القادر خلف مسلم	«	٩٧٧/٥/٥	«
احمد علي محمد	«	٩٧٧/٤/١٤	«
محمد الادهم خلف	«	٧٧/١١/١٠	ثلاثين دينار والروسوم
سليمان عايد محمد	«	٩٧٧/٦/٢٨	عشرة دنانير والرسوم
فايز جميل	«	٩٧٧/٥/١٩	«
عبد الحميد عايد عبد الله	«	٧٧/١١/١٠	حبس شهرين والرسوم
مخلد هزاع منصور	«	٧٧/١١/١٠	ثلاثين دينار والرسوم
محمود محمد احمد يوسف	«	٨٧/٤/٢١	عشرة دنانير والرسوم
محمود علي محمد	«	٩٧٧/٥/٥	«
عبد الله محمود عوده	«	٧٨/٦/٢٣	عشرين دينار والرسوم
صالح عبد الكريم علي	«	٩٧٧/٥/٥	عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد ابو عيد	«	٩٧٧/٥/٢٦	«
محمود فلاح سلامه	«	٩٧٧/٩/٢٢	«
احمد سليمان مفلح	«	٩٧٧/٢/٢٤	عشرين دينار والرسوم
صقر عثمان حمدان	«	٧٧/١١/١٠	حبس شهرين والرسوم
محمود عواد ابراهيم	«	٩٧٧/٩/٢٢	عشرة دنانير والرسوم
عبد المعطي عطا سلامه	«	٩٧٧/٦/١٦	«
مفلح النامتري	«	٧٧/١١/١٠	حبس شهرين والرسوم
يوسف مفضي محمد	«	٩٧٧/٤/٢١	عشرين دينار والرسوم
محمد احمد وادي	«	٩٧٧/٦/٢٣	عشرة دنانير والرسوم
علي حسن الرجا	«	٩٧٧/٩/٢٢	«
حميده منصور فهد	«	٩٧٧/٩/٨	«
اسماعيل محمد حسين	«	٩٧٧/٩/٢٣	«
موسى عبد الله احمد	«	٩٧٨/٣/٩	«
محمد شاهر سلامة	«	٩٧٨/٣/٢٠	«
عبد الستار محمود محسن	«	٩٧٨/١/١٩	«
عبد الرزاق عبد الله	«	٩٧٥/٣/٢٤	ثلاثة دنانير والرسوم

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	عبد القادر عبد عايش	سير	١٩٧٨/٢/٢٣	غرامة دينار والرسوم
«	عبده الدوري	«	٧٩/٣/٢٩	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	ايمان عبد تراهره	«	٧٨/٧/٢٧	«
«	ابراهيم محمد حسين	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	عمر سامي يوسف	«	٧٩/١/٢٥	«
«	سليمان سلامه سليمان	«	«	«
«	فاروق مهني ابو عناد	«	«	«
«	محمد محمود عبيد	«	٧٨/١١/٢٦	«
«	مبارك خايل عبد الله	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	فايز محمد محمود حسين	«	٧٩/٢/٢٢	«
«	ابراهيم عبد الكريم ابراهيم	«	٧٩/١/٢٥	«
«	خالد حسن محمد	«	«	«
«	عبد القادر عاشور محمد	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	عامر عمران شاميه	«	«	«
«	احمد عبد القادر محمد	«	٧٩/١/٢٥	«
«	سعيد محمد حسين	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	حسن احمد حسن	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	محمد خايل مصطفى ابو ربيع	«	٧٩/١/٢٥	«
«	عمر سامي يوسف	«	«	«
«	عيسى كوما صليبا	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	عبد الحليم عبد خالد	«	٧٨/٦/٢٢	«
«	يعقوب جابر حسين محي الدين	«	٧٩/١/٢٥	«
«	فايز مصطفى احمد مصطفى	«	«	«
«	حمزه نايف مصطفى	«	«	«
«	محمد يوسف طالب	«	«	«
«	زهير محمد حسن	«	«	«
«	عرار ابراهيم احمد	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	محمود نصر عبد الحليم	«	٧٩/١/٢٥	«
«	علي احمد سلامه احمد	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	انور عبد الرحيم مصطفى	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	محمود محمد سعيد هنا	«	«	«
«	حجازي محمد علي	«	«	«
«	علي احمد محمد	«	«	«
«	حسين محمد عبد القادر	«	«	«
«	سليمان محمد محمود سليمان	«	«	«
«	منصور محموذ احمد	«	«	«
«	يوسف عايش الحاج ربيع	«	«	«
«	رشيد حسن اسماعيل	«	«	«
«	حماد مطيع حماد	«	«	«
«	عوده ابراهيم ذباب	«	«	«

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	فريد حسن مسلم	سير	١٩٧٨/١١/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	حكمت عبد الله وهدان	"	"	"
"	احمد صبحي عبد الكريم	"	"	"
"	وفيق سليم حسن	"	"	"
"	علي رشيد قاسم الزريقات	"	"	"
"	عبد الحليم محمود سلامه	"	"	"
"	حمد الله محمد علي	"	"	"
"	يوسف محمود مسلم	"	٧٩/٢/٢٢	"
"	نصر عبد الحفيظ فلاح	"	"	"
"	احمد موسى احمد حسن	"	"	"
"	تركي جمعه ابراهيم	"	"	"
"	شاهر محمد علي احمد	"	"	"
"	رشيد محمد رشيد	"	"	"
"	جاسر عيسى عواد	"	"	"
"	عقيل علي صفوت	"	"	"
"	محمد علي سالم	"	٧٨/٦/٢٢	"
"	علي عبد الله اللحام		٧٩/٤/٢٦	"
"	خضر سليمان خضر احمد	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	وليد نصري الياس	"	"	"
"	احمد محمد خضر علي	"	"	"
"	خليل عقيلان ابو هواش	"	"	"
"	علي محمود وحسن احمد	"	٧٩/٥/٢٤	"
"	عبد القادر جبر حسن	"	"	"
"	احمد ابراهيم حسن	"	٧٨/٨/٢٤	"
"	ياسين هارون عطا الله	"	"	"
"	حسين سليمان حماد	"	"	"
"	خالد عبد الله شحاده	"	"	"
"	مشهور سلامه عودة الله	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	علي احمد ابو حسان	"	"	"
"	سالم محمد سعيد	"	"	"
"	يوسف محمد محمد عبد القادر	"	"	"
"	سعيد احمد عبيد	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	مصطفى سرحان عبد الموجود	"	"	"
"	عدنان ابراهيم قاسم	"	"	"
"	خضر سليمان سليم	"	"	"
"	غازي توفيق درويش	"	"	"
"	عفيف محمود مصطفى	"	"	"
"	سعيد عبد الله البدري	"	"	"
"	فضل الله محمود حسن	"	"	"
"	محمد محمود بخيت	"	"	"

اسم المشتكي	اسم المشتكي عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	كدال مصطفى نايف	سير	٧٨/١٠/٢٦	غرامة ثلاث دنانير والرسوم
"	عبد الكريم جميل خليل	"	"	"
"	ابراهيم محمود احمد شريح	"	٧٨/١١/٢٣	غرامة دينار والرسوم
"	محمد رمضان عبد الله	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	محمد عبد القادر محمد	"	"	غرامة دينارين والرسوم
"	اسماعيل خليل محمود	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	عبد الله خلف خليل	"	٧٨/٩/٢٨	"
"	رباح حسين البطاح	"	٧٩/١/٢٥	"
"	احمد عبد الكريم الاحمد	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	راجي فرحان ربيع	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	عبد القادر حسين عبد	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	سعد محمد عبد الرحمن	"	"	"
"	احمد محمود عيسى الخطيب	صدم	٧٩/٢/٢٨	حبس اسبوعين والرسوم
"	محمود محمد احمد موسى	سير	٧٩/٦/١٢	غرامة عشرين دينار والرسوم
"	عادل محمد رحال	"	٧٩/٤/٢٦	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
"	الخرساء فوزيه (معتوهه)	تسول	٧٩/٣/٢٤	حبس سنتين في دار متسولين الكرام
"	ابراهيم عبد الكريم	سكر	٧٩/٢/٢٥	حبس لمدة اسبوع والرسوم
"	خليل ابراهيم خليل الربعي	اتلاف جواز	٧٨/١١/١٨	غرامة عشرين دينار والرسوم
"	محمد سالم حماد الرواجعه	سوق بدون رخصة	٧٨/١٠/٢٦	حبس لمدة شهر والرسوم
"	عطيه حسين بريل	وجوده الظروف توجب الشبهة	٧٨/٨/٢	حبس لمدة اسبوع والرسوم»
"	فرج عطيه مقبول	مقاومة الشرطي	٧٨/٥/٣	حبس شهر والرسوم
"	راجي صلاح الحص	سير	٧٩//٣/٢٩	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمد مبارك سليمان	غسان صبري سعيد شحاده	سرقة	٧٨/١٠/٢١	حبس اربعة اشهر والرسوم
الحق العام	خليل ابراهيم خليل الصفدي	سوق وهو سكر ان	٧٩%٢/٤	حبس لمدة اسبوعين والرسوم
"	احمد سعيد عبد الله محمود	وجوده في ظروف توجب الشبهة	٧٨/٨/٢٩	حبس اسبوع والرسوم
"	اسامه محمد علي جيدلي	"	٧٨/٨/٢	"
"	مصطفى زيدان حسين	سير	٧٨/١١/٢٣	غرامة دينار والرسوم
"	سبتي فايز محمد المصري	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	حمدان بركات قطامي	"	٧٧/٨/١٨	"
"	حمدان احمد سلامه	"	"	"
"	محمد زكي درويش	"	٧٨/٨/٢٤	"
"	اسماعيل محمد عبد المجيد	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	محمد فؤاد رمضان	"	"	"
"	ابراهيم موسى خليل موسى	"	٧٩/١/٢٥	"
"	يعقوب سليمان زيادين	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	صالح سالم مفلح	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	مشهور سلامه عودة الله	"	٧٩/١/٢٥	"
"	محمود موسى مصلح صالح	"	٧٨/٩/٢٨	"
"	انطون حنا خليل	"	٧٩/١/٢٥	"
"	رائد الياس عيسى	"	٧٨/١١/٢٣	"

اسم المشتكي	اسم المشتكي عليه	اوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	صدقي يوسف مصطفى	سير	٩٧٨/١٢/٢٨	غرامة دينار والرسوم
«	نافذ عبد الحافظ الحمود	«	٩٧٨/١٠/٢٦	«
«	علي عبد جمعه اليوان	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	احمد اسحاق عز	«	١٩٧٩/١/٢٥	«
«	يوسف حلمي مسلم	«	٩٧٩/٣/٢٩	«
«	سليم محمود ابو قاسم	«	٩٧٨/٨/٢٤	«
«	جمال جميل حسن	«	٩٧٨/٩/٢٨	«
«	مروان ساري عبد الله	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	احمد محمد احمد	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	فالح عوض عبد النبي	«	٩٧٨/٩/٢٨	«
«	محمد سليمان عبد الرزاق	«	٩٧٨/١١/٢٣	«
«	عبد الكريم داود حمدان	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	عبد الرحيم عوض عبد الله	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	محمد احمد شتيوي	«	٩٧٩/١/٢٥	«
محمد فضل السعدي	اكرم ابراهيم راشد	شيك	٩٧٨/١٠/٢٦	حبس سنه وغرامة ٥ دينار والرسوم
الحق العام	محمود محمد عبد الفتاح	سير	٩٧٨/١١/٢٣	عشرة دنانير والرسوم
«	زهير محمد هاشم	«	«	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	محمد يحيى فريد	«	«	«
«	عريف محمدسالم سليمان	«	٧٧٩/١/٢٥	غرامة عشرين دينار والرسوم
«	جمال احمد عبد الكريم	«	٩٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	يوسف محمد احمد معتوق	«	٩٧٨/١١/٢٣	«
«	هاني سليمان ابو عبدون	«	٩٧٨/١٠/٢٦	«
«	اسعد محمد اسعد	«	٩٧٨/١١/٢٣	«
«	علي محمود عبد المحسن	«	«	غرامة اربعة دنانير والرسوم
«	مصطفى سلامه سالم	«	٩٧٩/٢/٢٢	غرامة ستة دنانير والرسوم
«	احمد مصطفى عبد	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	ناصر عبد الفتاح عبد ربه	«	«	«
«	ابراهيم سليم رشيد	«	٩٧٨/٩/٢٨	«
«	صالح عبد محمود الحيوان	«	٩٧٨/١١/٢٣	«
«	احمد رمضان ابراهيم	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	عبد الكريم محمد	«	«	«
«	احمد محمد خضر علي	«	٩٧٩/٣/٢٩	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
«	برونودليم نش	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	يوسف توفيق اسماعيل	«	«	غرامة خمسة عشر دينارالرسوم
«	محمود عبد الله محمود	«	١٩٧٩/١/٢٥	غرامة دينارين والرسوم
«	باسم محمد العبد محمود	«	٩٧٨/١٠/٢٦	«
«	محمد اسماعيل وهبه	«	٩٧٨/١٠/٢٦	«
«	عبد الحفيظ خليل	«	١٩٧٩/١/٢٥	«
«	عبد محمد ابو العزه	«	٩٧٨/١٠/٢٦	«
«	عبد المجيد جبريل شاكر	«	١٩٧٨/٩/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	محمود محمد الحاج حسن	«	١٩٧٩/٣/٢٩	«

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمد جمعه احمد خشان	سير	٩٧٩/٣/٢٩	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	علي بخيت سالم	«	٩٧٩/٣/٢٩	غرامه عشرة دنانير والرسوم
«	علي خميس يوسف الدمش	سوق بدون رخصه	٧٨/١٢/١٨	حبس اسبوعين والرسوم
«	محمد ابراهيم	سير	٩٧٨/٩/٢٨	غرامة خمسه دنانير والرسوم
«	علي هاشم السقاف	«	٩٧٩/٣/٢٩	«
«	عبد الله عبدالعزيز هنداوي	«	٩٧٨/٨/٢٤	«
«	صالح يوسف العضايله	«	٩٧٨/٩/٢٨	«
«	فاروق علي احمد	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	حجازي محمد علي	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	مازن محمد الحاج	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	موسى محمد محمود الغوراني	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	سعيد محمد احمد	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	سليمان محمد ابراهيم المجالي	«	٤٧٨/٧/٢٧	«
«	يوسف عبدربه عبد الفتاح	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	عبد الكريم احمد العمد	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	احمد امين الخطيب العوازم	الايذاء	٧٨/١٠/٢٥	«
نهيله سليمان صالح	محمد عبد الله مهنا	«	٩٧٩/٢/٢١	«
محمد محمود لطيف	مفيد محمد الغول	سير	٧٨/١١/٢٣	«
الحق العام	صبحي خميس احمد	«	٩٧٩/١/٢٥	غرامة اربعة دنانير والرسوم
«	مروان شفيق صادق	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	محمد محمود ابراهيم	«	٩٧٩/٢/٢٢	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	ظاهر محمد خليل	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	عدنان محمد علي الشوبكي	«	٩٧٩/٣/٢٩	«
«	محمد مصطفى خليل	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	علي حسن ابراهيم	«	٩٧٨/١/٢٥	«
«	يوسف خميس خليل	«	٩٧٩/١/٢٥	«
«	اسماعيل علي عيسى	«	٩٧٩/١/٢٥	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	فرج الله عبد الله سليم	«	٩٧٩/٢/٢٢	«
«	صبحي احمد اسماعيل العوضي	«	٩٧٨/٨/٢٤	«
«	محمد عوده سليم	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	عزت محمد نعيان	«	٩٧٩/٣/٢٩	«
«	احمد محمد خليل	«	٩٧٨/٨/٢٤	«
«	عيسى يوسف احمد كنعان	«	٧٨/١١/٢٣	«
	باسم محمد العبد محمود	«	٩٧٩/١/٢٥	«
	ناصر هشام العجلوني	«	٧٨/١٠/٢٦	«
	مصطفى ابراهيم احمد	«	٩٧٩/١/٢٥	«
	فخري عبد الفتاح فايز	«	٩٧٨/٩/٢٨	«
	اسماعيل خليل عوده	«	٩٧٩/١/٢٥	«
	جاسر محمدسليمان	«	٩٧٩/١/١٤	«
	عزات سليمان الفواهه	«	٧٨/١١/٢٣	«

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمود احمد فالح ابو دقة	سير	٧٩/٨/٢٥	عشرة دنانير والرسوم
"	عبد الكريم داود حمدان	"	"	"
"	يوسف محمد عبد المجيد	"	"	"
"	بركات حمد الله سليمان	"	"	"
"	سعيد احمد النجار	نقل	٧٩/٢/١٤	"
"	خالد حسين محمد فارس	سير	٧٩/١/٢٥	"
"	فرج عمر مقبل	"	٧٩/١١/٢٣	"
"	عبد الفتاح نمر بدوي	"	٧٨/٩/٢٨	"
"	فؤاد محمد عبد الكريم	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	ابراهيم يوسف ابراهيم	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	جودت عمر ابراهيم ابو عمر	"	٧٨/٨/٢٤	"
"	ياسين عبد ربه عبدالله صبح	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	جمال سعيد الفار	"	"	"
"	محمد سعود شهاب	"	٧٩/٢/٢٢	"
"	محمد مصطفى الرفاعي	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	هاني محمود محمد حسن	سرقة	٧٨/١٢/٧	حبس شهر والرسوم
"	مفلح عبد القادر قاسم	شتم وتحقير	٧٩/١/١٧	حبس اسبوعين والرسوم
"	عمر ابراهيم احمد	السوق بدون رخصة	٧٩/٤/٨	حبس اسبوع والرسوم
حمدي الربضي	محي الدين عزت العبدي	شيك	٧٨/١/٢٣	حبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	عبد العزيز ياسين احمد	الايذاء	٧٩/٤/٤	حبس شهر ونصف والرسوم
عمر احمد جبر	محمد عبد الرحمن سالم	التهديد	٧٨/١٢/٣١	حبس شهر والرسوم
الحق العام	علي ابراهيم عبد القادر	سير	٧٩/٤/٢٦	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	مصطفى سليمان خليل	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	علي خليل علي خميس	"	٧٦/٣/٢٩	"
"	عوض كايد احمد خليل	"	٧٩/١/٢٥	"
"	ابراهيم احمد محمود	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	ماجد يوسف بدوي	"	٧٨/١٢/٢٨	"
"	فايز مخلد عبد الرزاق	"	"	"
"	فتحي عبد الرحمن مصطفى	"	"	"
"	عبد الرحيم عبد ربه عبد الرحمن	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	شفيق جابر احمد رمضان	"	"	"
"	محمد ياسين اسماعيل	"	"	"
"	سليم فوزى خليل	"	"	"
"	حامد محمود موسى	"	"	"
"	عوض كايد احمد خليل	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	صالح علي تميمي السعيد	"	"	"
"	محمد عوده حسين محمد	"	٧٩/٤/٢٦	"
"	محمود عبدالله خليل	"	٧٩/٣/٢٩	"
"	ابراهيم موسى خليل موسى	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	يوسف حسين احمد	"	٧٨/١١/٢٣	"

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	عزمي محمد ابراهيم	سير	٧٩/١٢/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	سليمان عبد سليمان البكار	"	٧٧/٨/١٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عواد عبد عقله مسلم الفالح	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	علي محمد مفلح	"	٧٨/٨/٢٤	"
"	اسماعيل رائد عكاشه	"	٧٩/٧/٢٨	"
"	شاكر عبد الله صايل	"	٧٩/٧/٢٨	غرامة دينار والرسوم
"	نايف سالم ضيف الله	"	٧٨/١١/٢٣	"
"	احمد سليمان بابر	"	٧٩/٢/٢٢	"
"	قاسم موسى مطلق	"	٧٨/٩/٢٨	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	يوسف سليمان العجرمي	مخالفة السير	٧٨/٥/١٠	غرامة عشرين دينار والرسوم
"	عايد عبدالله عبطان عنجر	سير	٧٨/١١/٢٣	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	سهيل واصف عميره	"	٧٩/٤/٢٦	غرامة رسم اسقاط ١١٠ فلسا
"	عنتر احمد عبد اللطيف	سوء استعمال الامانة	٧٨/٥/١٠	حبس خمسة اشهر والرسوم
غسان سليمان	خضر محمد علي سعيد	شيك	٧٨/٥/٢٣	حبس سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
محمد مبارك الجهران	محمد جميل محمود	السرقة	٧٨/١٠/٢١	حبس اربعة اشهر والرسوم
خليل نجمه وحسن عبدالله	محمد عبد الخالق محمد	اخفاء اموال مسروقه	٧٨/٢/٥	حبس سنه والرسوم
نهاد عدنان المغربي	عبد المجيد محمد احمد	الايذاء	٧٨/٣/١٦	حبس شهر والرسوم
اسماعيل محمد اسماعيل	حسن نمر عرقوب	شيك	٧٨/١٠/٣٠	حبس سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
حمزه خليل	كمال علي الكيلاني	"	٧٨/٤/٢٠	"
الحق العام	محمد خير عبد الحميد	السرقة	٧٨/١/٣١	حبس ثلاثة اشهر والرسوم
سالم سعيد الكرنير	احمد محمد مسلم ابو صغير	"	٧٨/٤/٩	"
الحق العام	علي حسن محمد	سير	٧٨/٤/٢٠	حبس شهر والرسوم
نبيه توفيق يوسف	يحي عطيات	شيك	٧٨/١١/٢٢	حبسه سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	عزت موسى حسن	"	٧٨/١٢/٢٣	شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
"	احمد ابراهيم يعقوب	الايذاء	٧٨/٢/٢٥	حبس شهر والرسوم
"	محمد مطلق ذراع	سير	٧٧/٨/١٨	حبس اسبوع والرسوم
شركة رالية التجاريه	شاكر عبد المفلح ابو عزام	شيك	٧٨/٢/٤	٣ اشهر والرسوم وغرامة ٢٠ دينار
الحق العام	علي عبد الرحيم الحاج	سير	٧٨/٢/٢٣	اسبوع وغرامة عشرة دنانير والرسوم